الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف -المسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم التجارية
رقم: .....

ميدان: علوم اقتصادية تجارية وعلوم التسيير
فرع: العلوم التجارية
تخصص: مالية وتجارة دولية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمـــي

إعداد الطلبة:

بوعافية نادية
دري آسيا

تحت عنوان:

أهمية إستخدام الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية

دراسة حالة بنكي BADR،BDL بالمسيلة

لجنة المناقشة:

د.	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيســا
د. هبال عبد المالك	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مشرفا و مقررا
د.	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

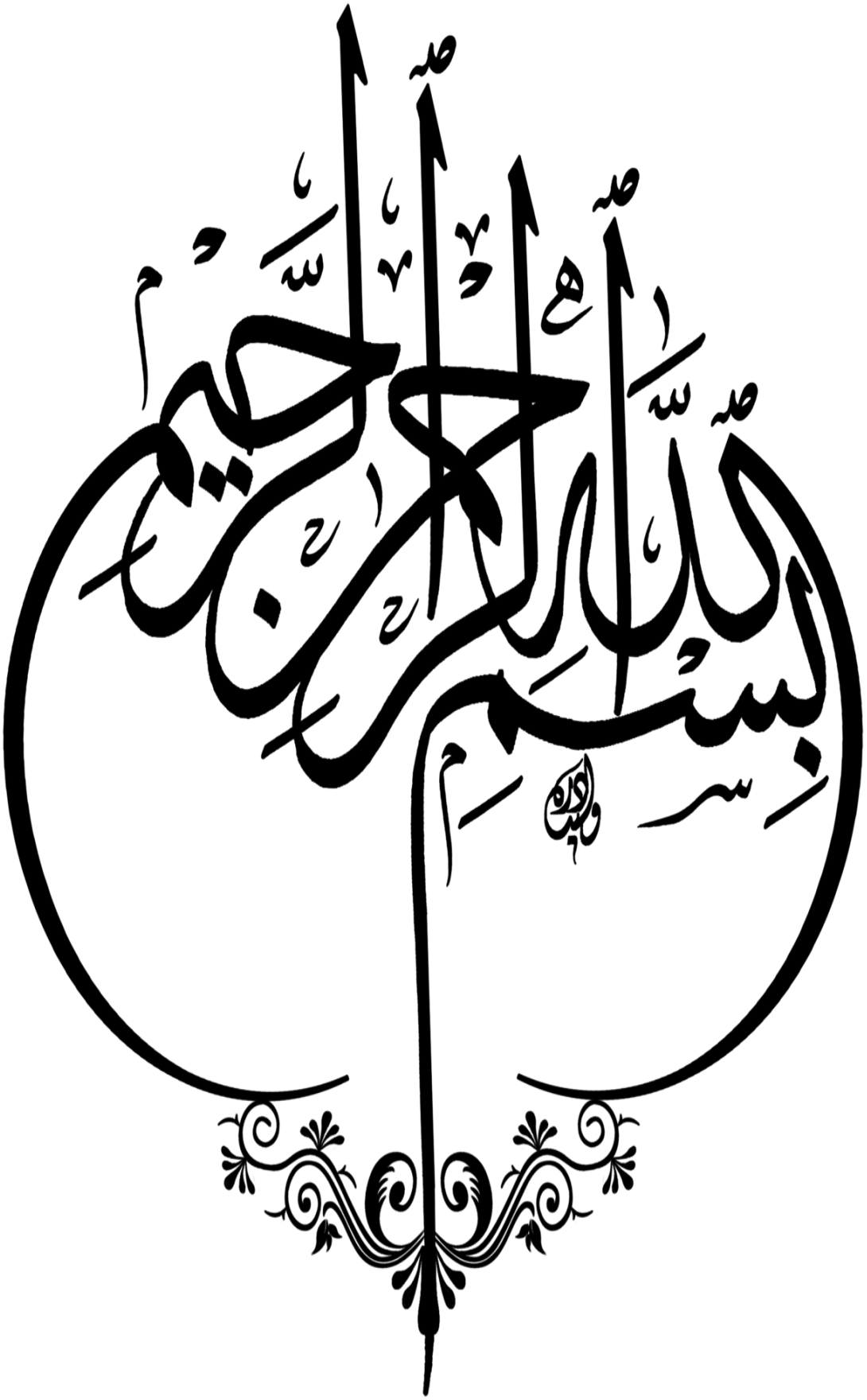
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله والشكر لصاحب الفضل الذي لا يحمد سواه، الحمد لله والشكر لله الذي وفقنا وألهمنا المقدرة والمثابرة لإنجاز هذا العمل.

والصلاة والسلام على أشرف خلق الله رسوله الكريم عليه أفضل الصلاة والسلام

نتقدم بأسمى التقدير والامتنان للأستاذ الدكتور "هبال عبد المالك" الذي كان لنا شرف قبوله الإشراف على مذكرتنا هذه، كما نتقدم له بالشكر والعرفان نتيجة توجيهاته القيمة ونصائحه النيرة اللهم ما إجعلها في ميزان حسناته.

كما نتقدم بالشكر وجزيل الشكر:

إلى كل أساتذتنا أساتذة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير.

لدعمهم وتوجيهاتهم القيمة ونصائحهم النيرة. شكرا.

إلى السيد مدير بنك التنمية المحلية –وكالة المسيلة–: جدية خالد شكرا على كرمك.

إلى الأستاذة والأخت: سماعيين نعيمة التي لم تبخل علينا بنصائحها ومساعدتها لنا.

لكل موظفي البنكين: بنك التنمية المحلية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية – المسيلة –

كما نتقدم بخالص الشكر لكل من ساعدنا ماديا أو معنويا في عملنا هذا ولم يبخل علينا بنصائحه.

الإهـــــداء

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى:

قرة عيني إلى من رعتني وأحاطتني بدعواتها وغمرتني بحبها وحنانها... أمي حبيبتي حفظها الله وأطال في عمرها وأدامها تاجا فوق رأسي.

إلى والدي الفاضل حفظه الله وأطال في عمره.

إلى من تقاسمت معهم كل تفاصيل الحياة بحلوها ومرها إخوتي مصدر كل سعادتي ونور عيني :عمر طاهر.... وأختي حبيبة قلبي :أميرة...

إلى صديقتي ورفيقة حياتي :سماعيني نعيمة

إلى كل الصديقات والزميلات التي جمعني بهم المشوار الدراسي وأخص بالذكر:

دري آسيا و بن تومي إيمان

إلى دفعة الثانية ماستر مالية وتجارة دولية سنة 2022

إلى كل من تجمعني بهم مودة ومحبة

إلى كل من ذكرهم قلبي ونسيهم قلمي

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

نادية بوعافية

الإهـــــداء

بسم الله الرحمن الرحيم

(وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون)

صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ... ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ... ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ... ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك جل جلالك. إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة

... ونصح الأمة..... إلى نبي الرحمة ونور العالمين ... سيدنا محمد(ص)

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

من لا يمكن للكلمات أن توفي حقهم ولا للأرقام أن تحصي فضائلهم، إلى من قال فيهم سبحانه وتعالى "وبالوالدين إحسانا ".

إلى من يشتهي اللسان نطق اسمها، وترف العين لوحشها، إلى إنسانة الروح وأميرة القلب، عذبة السجايا، ذات الحروف الخمسة، إلى التي إن كانت تشعر أنها شخص في هذا العالم فلتعلم أن هناك شخصا يشعر أنها العالم بأسره...رمز الحنان **أمي الغالية**" أطال الله في عمرها".

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار ... إلى من علمني العطاء بدون انتظار ... إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب إلى من كلت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة. أبي **حفظه الله.**

إلى زوجي حبيبي والد أطفالي وسندي، إلى الذي بقربه أنسى كل عثرات الحياة، الذي ساندني في دراستي وفي حياتي، القلب الذي غمرني حنانا وودا. حياتي وتوهم روحي **عبد الغني.** حفظك الله لنا وحماك ووفقك.

إلى أطفالي اللهم أحفظهم واجعلهم قرة عين لي إلى:

أول فرحة عظيمة، إلى ابني قلبي ونور عيني رائـــد، **بطلي**، اللهم بارك لي في عمره وحقق له أحلامه، دمت ذخرا لنا. أحبك بطلي.

توأماي: حلوتي جنة الدنيا وزينتها حبيبتي رتـوجة، حبيبة قلوبنا فلة حياتنا، مدللة وملكة عشنا، دمت فخرا لنا. أحبك

لؤلؤ حياتي حبيبي، إلى فؤادي وسر سعادتي لـؤي، دمت متألقا، اللهم احفظ لي أحبائي واجعلهم قرة عين لي.

إلى روح عمتي الغالية فطيمة رحمها الله وأسكنها فسيح جناته.

إلى روح أخي خالي رحمه الله وجعله من أهل الجنة.

إلى روح جدي وجدتاي رحمهم الله جميعا.

إلى أخواتي الحبيبات(**سامية –شفيقة–راوية –بشرى**)وأولادهم وبناتهم إخوتي سندي في الحياة(**بلال–عيسى –حمدي**)وابن أخي. إلى كل عائلتي وأحبابي.

إلى والد زوجي: **أحمد. حفظه** الله

إلى كل من علمني حرفا من الابتدائي الى الجامعة.

إلى رفيقتي في هذا العمل المتواضع نادية

إلى كل الصديقات والزميلات في العمل.

إلى كل طلبة سنة ثانية ماستر مالية وتجارة دولية دفعة 2022.

إلى كل طالب علم.

آسيـــــــــا

الفهرس

شكر وتقدير _____

الإهـــــداء _____

فهرس الجداول _____

فهرس الاشكال _____

مقدمة عامة _____ أ

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لرقمنة عمليات التجارة الخارجية

تمهيد _____ **6**

المبحث الأول: الرقمنة وعصرنة الجهاز المصرفي _____ **7**

المطلب الأول: مفاهيم حول الرقمنة_____ **7**

الفرع الأول: الرقمنة– أهميتها واسباب التحول الرقمي..... 7

الفرع الثاني: إنجازات تحديات، وآفاق الرقمنة في البنوك التجارية الجزائرية 12

المطلب الثاني: الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة الجهاز المصرفي _____ **16**

الفرع الأول: مفهوم الصيرفة الإلكترونية، أشكالها وخصائصها..... 16

الفرع الثاني: دوافع ظهور الصيرفة الإلكترونية، تحدياتها ومتطلبات نجاحها 23

المبحث الثاني: إستحداث الاعتماد المستندي الإلكتروني كبديل في تمويل التجارة الخارجية_____ **29**

المطلب الأول: الإعتماد المستندي الورقي_____ **29**

الفرع الأول: مفهوم ونشأة الاعتماد المستندي، خصائصه وأهميته..... 29

الفرع الثاني: أنواع وآلية سير الاعتماد المستندي 34

الفرع الثالث: مزايا ومخاطر الاعتماد المستندي..... 43

المطلب الثاني: الإعتماد المستندي الإلكتروني _____ **48**

الفرع الأول: تعريف وخصائص الاعتماد المستندي الإلكتروني..... 48

الفرع الثاني: الإعتماد المستندي الإلكتروني والتحويل الإلكتروني للمعلومات 49

الفرع الثالث: الآثار القانونية لنظام التبادل الإلكتروني للمعلومات 52
الفرع الرابع: الفرق بين الاعتماد المستندي الالكتروني والورقي..... 55
المبحث الثالث: مفاهيم عامة حول عمليات التجارة الخارجية _____ 58
المطلب الأول: عموميات حول الاستيراد _____ 58
الفرع الأول: مفهوم وأنواع الاستيراد..... 58
الفرع الثاني: أهمية الاستيراد وإجراءات تنفيذه..... 60
المطلب الثاني: عموميات حول التصدير _____ 63
الفرع الأول: مفهوم وأنواع التصدير 64
الفرع الثاني: أهمية التصدير وإجراءات تنفيذه 66
خلاصة الفصل: _____ 70
الفصل الثاني: أهمية الرقمنة في عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية (دراسة حالة)
تمهيد: _____ 72
المبحث الأول: تقديم عام لميداني الدراسة_____ 73
المطلب الأول: بنك التنمية المحلية وكالة المسيلةBDL _____ 73
الفرع الأول: نشأة وتعريف بنك التنمية المحلية 73
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية–وكالة المسيلة– 75
المطلب الثاني: بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة 904 _____ 76
الفرع الأول: نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة **904** 76
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة المسيلة **904** 79
المبحث الثاني: منهجية الدراسة الميدانية وإجراءاتها _____ 80
المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة_____ 80
المطلب الثاني: أداة الدراسة _____ 80
المطلب الثالث: صدق وثبات أداة الدراسة _____ 82

المبحث الثالث: عرض ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية _____ 84
المطلب الأول: النتائج الإحصائية الوصفية للمتغيرات الشخصية لعينة الدراسة _____ 84
المطلب الثاني: عرض نتائج وإختبار الفرضيات _____ 88
خلاصة الفصل_____ 100
خاتمة عامة _____ 102
قائمة المصادر والمراجع_____ 105
الملاحق_____ 112
الملخص:_____ 127

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	كيفيات النقل والوثائق المرتبطة بكل منها.	39
02	معاملات الإرتباط بين كل عبارة والدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي إليه	82
03	معامل ألفا– كرونباخ لمحاور المقياس	83
04	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس	84
05	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير السن	85
06	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير المؤهل	86
07	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة	87
08	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد العتاد (البنية التحتية)	88
09	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد القوانين والتشريعات	89
10	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد القوى البشرية	91
11	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعبارات محور إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك	93
12	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد جودة الخدمات المصرفية	94
13	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد انعكاسات الرقمنة	96
14	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعبارات محور دور الرقمنة في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية	97
15	الانحدار الخطي	98

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	علاقة البيانات والمعلومات بالمعرف	09
02	أنواع أو تصنيفات الاعتمادات المستندية	36
03	مراحل سير الإعتماد المستندي	42
04	أهمية التصدير في مجال التنمية	68
05	الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية–وكالة المسيلة–	75
06	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة المسيلة 904	79
07	توزيع نسب أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس	84
08	توزيع نسب أفراد عينة الدراسة حسب متغير السن	85
09	توزيع نسب أفراد عينة الدراسة حسب متغير المؤهل	86
10	توزيع نسب أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة	87
11	الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد العتاد (البنية التحتية)	89
12	الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد القوانين والتشريعات	90
13	الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد القوى البشرية	92
14	الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد جودة الخدمات المصرفية	94
15	الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد انعكاسات الرقمنة	96

مقدمة عامة

مقدمة عامة

كانت العمليات التجارية والمالية جلها تتم يدويا مرتكزة على مستندات ورقية، غير أن اتساع مجال استعمال التكنولوجيات الحديثة لا سيما مجال المعلوماتية(الرقمنة)، فرض حتمية التفكير في تكيف القانون مع تطورات البيئة التكنولوجية، حيث يعتبر الاعتماد المستندي آلية فعالة لتمويل عمليات التجارة الخارجية البنكية كما هو الحال بالنسبة لخطاب الاعتماد أو التجارية كما هو حال الفاتورة، السفاتج ومستندات النقل البحري من مثل سندات الشحن وبالنتيجة الوصول إلى تقنية لتحويل كافة المعلومات المتعلقة بهده المستندات لمختلف أطراف العملية بطرقة إلكترونية هو هاجس كل المتدخلين على مستوى التجارة الدولية وعلى رأسهم البنوك ،وهو الأمر الذي لن يتأتى إلا من خلال تكاتف الجهود وتوحيد الرؤى من خلال اتفاقيات دولية تكون خطة طريق لتجسيد الرقمنة في مختلف المعاملات البنكية، هذا وإن استطاعت البنوك توحيد المستندات البنكية المتعلقة بالاعتماد المستندي ووضع شبكة موحدة لتحويل المعلومات بصفة إلكترونية غير أن العائق الكبير هو وضع إطار قانوني وتقني موحد وشامل لعملية عملية الاعتماد المستندي برمتها تمثل في تعدد وتنوع واختلاف طبيعة المستندات المتطلبة لإتمام العملية والتي تتطلب توحيد رؤى مصدريها من جهة وتعدد واختلاف طبيعة المتدخلين التجاريين في العملية من جهة أخرى، الآمر الذي يجعلنا نعتقد انه وبالرغم من كل المجهودات المبذولة عملية الاعتماد المستندي على الصعيدين التقني والقانوني لم تأت ثمارها بعد، ليبقى أمام إمبراطورية الورق سنوات مضيئة.

أولا: مشكلة الدراسة

تأسيسا على ما تقدم، تأتي إشكالية الدراسة ملخصة في التساؤل الرئيسي التالي:

فيما تكمن أهمية استخدام الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية الجزائرية؟

وعليه تندرج التساؤلات الفرعية التالية:

1- هل تتوفر متطلبات تطبيق الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية محل الدراسة؟

2- ما مدى جودة الخدمات الإلكترونية الرقمية في مجال التجارة الخارجية المقدمة في البنوك التجارية محل الدراسة؟

3- هل يستفيد الزبون (مصدر، مستورد) من رقمنة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية محل الدراسة؟

4- هل هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية محل الدراسة؟

ثانيا: الفرضيات

للإجابة على الإشكالية الرئيسية ومجموعة الأسئلة الفرعية أعلاه، تم وضع الفرضيات التالية:

- **الفرضية الأولى:**

تتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك من وجهة نظر الموظفين.

- **الفرضية الثانية:**

تعتبر جودة الخدمات الإلكترونية الرقمية في مجال التجارة الخارجية المقدمة من طرف البنك مرتفعة من وجهة نظر الموظفين

- **الفرضية الثالثة:**

تحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية فوائد كثيرة لزبون (مصدر، مستورد) البنك من وجهة نظر الموظفين

- **الفرضية الرابعة:**

هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنكين محل الدراسة

ثالثا: أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في محاولة الإجابة عن الإشكالية المطروحة، وتحديد مدى أهمية الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية بالاعتماد على البنى التحتية للبنوك في الجزائر.

رابعا: أسباب الدراسة

تم اختيار الموضوع لجملة من الأسباب والاعتبارات الشخصية والموضوعية والتي تتمثل في:

- طبيعة التخصص الأكاديمي.

- حداثة الموضوع، وعدم التطرق إليه.
- اهتمامنا بهذا الموضوع يعود لرغبتنا في دراسته ولأنه يتوافق مع تخصصنا وتطلعنا.
- معرفة مدى استخدام البنوك التجارية للرقمنة في التجارة الخارجية.

خامسا: منهج وأدوات الدراسة

من أجل دراسة الإشكالية المطروحة، ومحاولة الإجابة على إشكالية دراستنا واعتمدنا في الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، الذي يناسب الجانب النظري للموضوع وهذا من خلال تناول مختلف المفاهيم العامة في الموضوع وتحليلها.

اعتمدنا في دراستنا الميدانية على منهج دراسة حالة من خلال توزيع استبيان على موظفي الوكالتين للحصول على نتائج من خلالها نجيب على فرضيات الدراسة.

سادسا: هيكل الدراسة

للإجابة عن الإشكالية المطروحة أعلاه قسمنا بحثنا هذا إلى فصلين، فصل نظري وفصل خصصناه للدراسة الميدانية (التطبيقية) حيث تطرقنا في الفصل الأول النظري إلى الإطار المفاهمي لرقمنة عمليات التجارة الخارجية، وقد قسمناه إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول وتطرقنا فيه إلى الرقمنة عصرنة الجهاز المصرفي، كما تطرقنا أيضا في المبحث الثاني إلى استحداث الاعتماد المستندي الإلكتروني كبديل في تمويل التجارة الخارجية، ثم في المبحث الثالث مفاهيم عامة حول عمليات التجارة الخارجية أما الفصل الثاني فقسمناه إلى ثلاث مباحث فالأول عرضنا فيه الوكالتين محل الدراسة والمبحث الثاني منهجية الدراسة الميدانية و إجراءاتها أما المبحث الثالث ، فقدمنا فيه عرض ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية .

سابعا: نموذج الدراسة

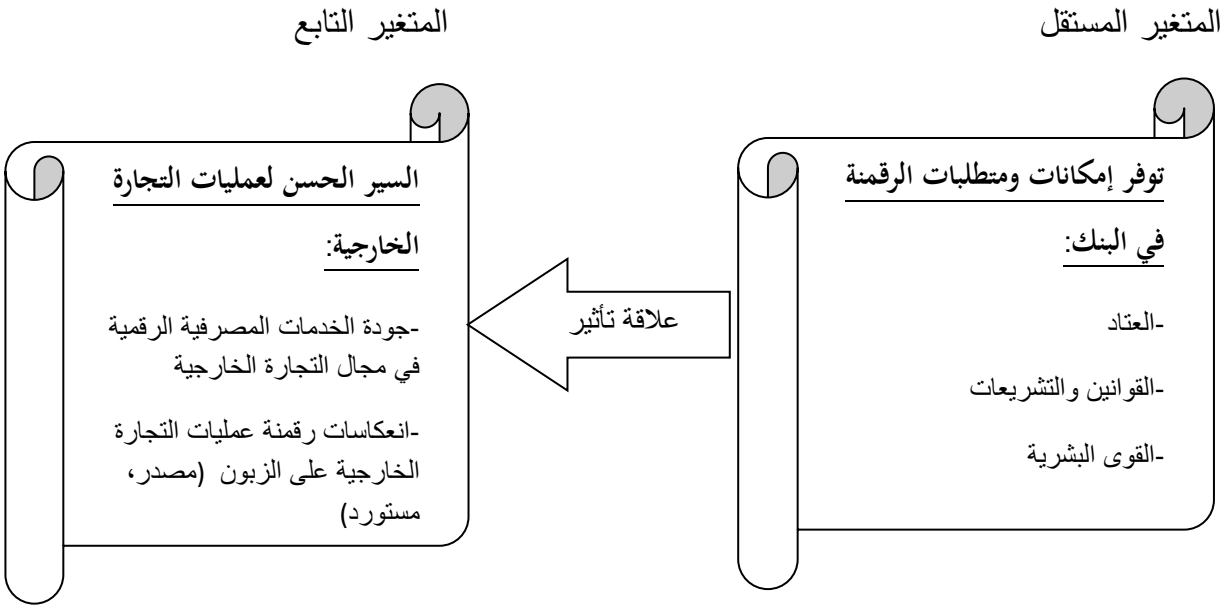

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي لرقمنة عمليات التجارة الخارجية

تمهيد

في يومنا الحاضر أصبحت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واسعة الاستعمال في التجارة والتجارة الدولية بصفة خاصة، وكذلك في الإدارات التي تطور وانتشر استخدامها للرقمنة في أتمتة عمليات التواصل مع عملائها، وعمليات المعالجة من خلال الولوج إلى شبكات إلكترونية ومنصات خاصة، مما يسهل ويسرع في إتمام المعاملات. والآن تحولت الأنظمة القائمة على المستندات الورقية إلى أنظمة إلكترونية رقمية لإرسال واستقبال المعلومة.

ففي مجال الاعتماد المستندي كتقنية من تقنيات تمويل عمليات التجارة الخارجية لدى البنوك التجارية، يلاحظ أن نظام المعلوماتية والرقمنة قد أدخل عناصر إجرائية جديدة عليه دون الابتعاد عن نظامه الكلاسيكي.

فعلى الصعيد التقني، المزايا الناتجة عن التمويل الإلكتروني للمعلومات في عملية الاعتماد المستندي كثيرة ومتعددة، إذ تسمح بجمع كافة المعلومات على مستوى البنك، والعمل على إرسال التعليمات وضمان الدفع بين البنوك، بالإضافة إلى وضع شبكة اتصال إلكترونية بين البنوك وعملائها (المصدرين والمستوردين) وذلك لإتمام الإجراءات المتعلقة بعمليات التجارة الخارجية إلكترونيا.

وهذا ما تسعى إليه الدولة الجزائرية في السنوات الأخيرة، من خلال تشجيع الاستثمارات في البحث والتطوير، كما تسعى أيضا إلى توفير البنية التحتية اللازمة لرقمنة عمليات التجارة الخارجية، ومواكبة التطورات الحاصلة في العالم للنهوض بالاقتصاد الوطني.

المبحث الأول: الرقمنة وعصرنة الجهاز المصرفي

الثورة التكنولوجية التي عرفتها بيئة الأعمال المعاصرة مست كل حلقات عمليات الاستيراد والتصدير وتأتي في مقدمتها البنوك كحلقة مهمة في إتمام كل معاملات التجارة الدولية حيث المشرع الجزائري لم يغفل عن التركيز على هذه وضع إطار قانوني يتجاوز النقائص التي تحملها المعاملات التجارية التقليدية، مما فرض على البنوك ضرورة التحول نحو المعاملات البنكية الإلكترونية تكيفا مع التغير التكنولوجي وخاصة على المستوى الدولي.

المطلب الأول: مفاهيم حول الرقمنة

سنحاول في هذا المطلب التركيز على كل المفاهيم المهمة المتعلقة بالرقمنة، لمعرفة أسباب التحول الرقمي وأهميته على مستوى البنوك.

الفرع الأول: الرقمنة– أهميتها وأسباب التحول الرقمي

تعد الرقمنة من أهم عوامل التنمية في العصر الحالي، فقد ساهمت على نحو فعال في تنامي وبناء اقتصاديات العديد من البلدان المتقدمة، التي تعتمد على ما يعرف بالاقتصاد الرقمي.

أولا: مفهوم الرقمنة

بعد اطلاعنا على الكثير من الأدبيات والمراجع الأكاديمية للتعمق في البحث في مفهوم الرقمنة؛ لاحظنا تعدد المفاهيم والتعريفات وتداخلها، ويعود ذلك لوجهات النظر المختلفة للباحثين في هذا الحقل المعرفي وما يشوبه من حداثة.

الرقمنة : (Numérisation) "فهي عملية نقل أي صنف من الوثائق ،إلى النمط الرقمي وبذلك يصبح اللون أو الصورة الثابتة أو المتحركة إلى أرقام والصوت أو الملف مشفرا إلى أرقام لان هذا التحويل هو الذي يسمح للوثيقة أيا كان نوعها تصير قابلة للاستقبال أو الاستعمال بواسطة الأجهزة المعلوماتية ليصبح قابل للمعاينة على شاشة الحاسوب"[1].

ويعرفها **(Terry Kuny)** "على أنها عملية تحويل مصادر المعلومات على اختلاف أشكالها من إلى شكل مقروء بواسطة تقنيات الحاسبات الآلية عبر النظام الثنائي البيئات **(Bits)** ، والذي يعتبر وحدة

[1] مليكة بوضياف، رهانات رقمنه الادارة العمومية في الجزائر في ظل جائحة كورونا، مجلة الناقد للدراسات السياسية، جامعة الشلف، مجلد 06، لعدد 01، الجزائر، افريل 2022، ص 393.

المعلومات الأساسية لنظام معلومات يستند إلى الحاسبات الآلية، وتحويل المعلومات إلى مجموعة من الأرقام الثنائية، يمكن أن يطلق عليها (الرقمنة)، ويتم هذا بفضل الاستناد إلى مجموعة من التقنيات والأجهزة المتخصصة".[1]

كما تعرفها الشبكة الكندية للمعلومات حول التراثRCIP"بأنها العملية التي من خلالها يتم خلق صور رقمية انطلاقا من وثيقة ورقية أو كيان ثلاثي الأبعاد"[2]

تعتمد الرقمنة في مفهومها على استخدام التكنولوجيات الرقمية لتغيير نموذج الأعمال، من أجل الحصول على عائدات جديدة، وإتاحة المجال لفتح فرص ذات قيمة، وذلك بإتاحة مختلف الخدمات عبر الإنترنت، وعبر الهاتف الذكي، ودمجها مع التكنولوجيا الرقمية.

ويعرف البنك الدولي الرقمنة: "على أنها مجموعة من الأنشطة تسهل تجهيز المعلومات وإرسائها وعرضها بالوسائل الإلكترونية و يفضل هذه التكنولوجيا التقى الاقتصاد المرتكز على المعرفة بقاعدة تكنولوجيا ملائمة، مما أدى إلى ازدهار النشاطات المكثفة في المعرفة والإنتاج ونشر التكنولوجيا الجديدة"[3].

كما تم تعريف الرقمنة على" أنها "التحول الاجتماعي الناجم عن الاعتماد الهائل للتقنيات الرقمية لإنشاء المعلومات ومعالجتها ومشاركتها وعلى عكس الابتكارات التكنولوجية الأخرى، تعتمد الرقمنة على تطور تقنيات الوصول إلى الشبكة و تقنيات أشباه الموصلات وهندسة البرمجيات والأثار غير المباشرة الناتجة عن استخدامه"[4].

وعلى أساس هذه التعاريف التي تناولها، يمكن القول بأن الرقمنة تتضمن جميع الناتجة عن الحصول عن البيانات واستخدامها، والتي تسمح بمعالجة المعلومات وتحويلها بكل دقة وكفاءة للحصول على أجود

---

[1] هدى جربوعة، التسيير الإلكتروني للوثائق، صفحة المعاينة 2022/05/04، 08:55، الموقع:

http//:houdadjerboua1999.blogspot.com

[2] يزيد عباسي، سليمة حفظي، الرقمنة كمطلب استراتيجي لتحقيق حكومة الجامعات الجزائرية، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، العدد 02، أفريل 2022، ص 165.

[3] مريم زلماط، دون تكنولوجيا المعلومات الاتصال في إدارة المعرفة داخل المؤسسة الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماجيستر، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2010، ص28، بحث لم ينشر.

[4] Raul l. katz. koutroumpis pantelis, 2012.measuring socio-econmic digitiation, aparadigm shift, columbia USA, available at ssrn 2070035, p35.

الخدمات، إذ تعتبر الرقمية ذات علاقة مباشرة بكل من البيانات والمعلومات التي تتيح لنا الوصول إلى نسب عالية من الإنتاج

– **البيانات:** تمثل المادة الخام التي يتم جمعها استنادا إلى ما يحصل من أحداث ووقائع، ويشترط أن تتوفر عملية جمع البيانات على عنصري الدقة والموضوعية.

– **المعلومات:** من خلال جمع وتحليل البيانات ومعالجتها، يتم استنباط المعلومات بالشكل الذي يساعد على اتخاذ القرارات السليمة والصائبة لكل من الفرد والمشروعات والحكومات .[1]

– **المعرفة:** تمثل المعرفة الحصيلة النهائية لاستخدام واستثمار المعلومات من قبل صناع القرار والمستخدمين الآخرين الذين يحولون المعلومات إلى المعرفة وعمل مستمر يخدمهم ويخدم مجتمعاتهم.

الشكل رقم (01): علاقة البيانات والمعلومات بالمعرف

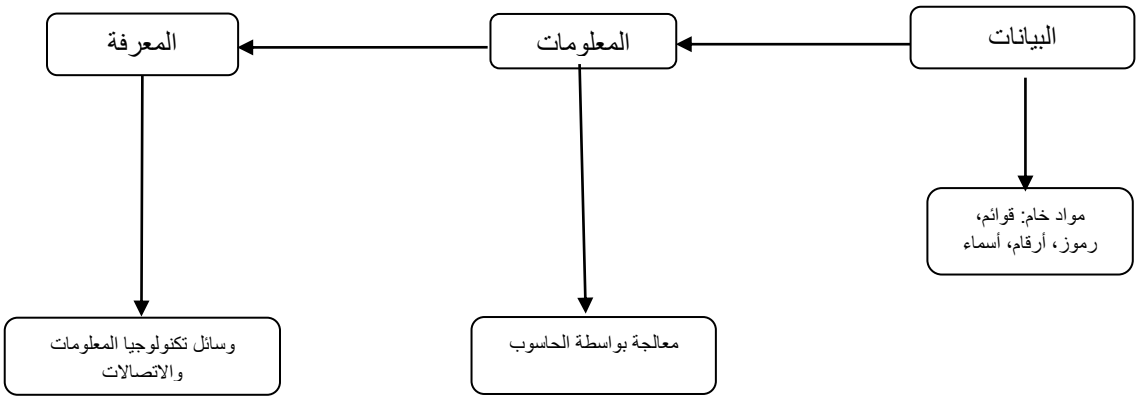

المصدر: عامر بشير، دور الاقتصاد المعرفي في تحقيق الميزة التنافسية للبنوك، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، علوم اقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة الجزائر،2011–2012، ص 28، بحث لم ينشر.

[1] عامر بشير، مرجع سابق، ص27.

ثانيا: أهمية الرقمنة

تتجلى أهمية الرقمنة في:

- الربط والتقريب بين الأفراد والأمم والشعوب، ومثال ذلك انتشار الهاتف النقال، الذي يعتبر أنجح وسائل الاتصال والتبادل بين الأفراد، وكذا أحد أهم وسائل الأدوات في الحصول على المعلومات التسويقية؛
- إمداد الشركات التجارية بالقدرات الكافية من أجل تسويق منتجاتها في كل أنحاء العالم، رغم اختلاف العادات والتقاليد والثقافة واللغة ... الخ؛
- المساهمة في رفع الأداء الكلي للمؤسسات؛
- قدرة هذه التكنولوجيا على إنجاز الكثير من الأنشطة بسرعة ودقة عالية، مما يؤدي إلى تدني التكاليف والرفع من الإنتاج؛
- خلق العديد من فرص العمل في مجالات عديدة؛
- تعزيز القدرات التنافسية للبلدان؛[1]

ثالثا: متطلبات الرقمنة

يتطلب إنجاح هذه العملية تحقيق مجموعة من الشروط يمكن إيجازها فيما يأتي:

1- المتطلبات القانونية: وتشتمل مجمل التشريعات والقوانين التي يجب إقرارها لإيجاد البيئة القانونية اللازمة للعمل.

2- المتطلبات التنظيمية والإدارية: تشمل مجمل التعديلات التي يجب إجراؤها على البنى التنظيمية والإجراءات والهياكل الإدارية لأجهزة الدولة بهدف تبسيطها وزيادة مرونتها ورفع فاعليتها.

3- المتطلبات التقنية:

ويمكن توزيعها إلى ثلاث فئات رئيسية:

- متطلبات البنية التحتية الخاصة بشبكة الاتصالات والانترنت؛
- المتطلبات الخاصة بالبنية التحتية المعلوماتية، أي تلك المتعلقة بوجود أنظمة معلومات فعالة وقادرة على تجميع البيانات من مصادرها وجودتها؛

[1] بوجحيش خالدية، البشير عبد الكريم، دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تطوير مخرجات الابتكار (دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس) ، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، جامعة الشلف، الجزائر، 2017، ص161.

- المتطلبات المتعلقة بالأدوات البرمجية، بما في ذلك توافر الأطر البشرية المؤهلة القادرة على التعامل مع هذه الأدوات بكفاءة وفاعلية؛[1]

رابعا: أسباب التحول الرقمي

إن الإدارة الإلكترونية هي – بشكل أو بآخر –عملية مُعقدة يتم فيها تحويل الأعمال الإدارية التقليدية العاجزة عن إرضاء المواطن إلى أعمال إدارة إلكترونية تنفذ بشكل سريع ودقيق، في ظل حتمية خوض تجربة التقنية تلبي لتطلعات المجتمعات الحديثة، وسعيها لتحقيق مستوى أحسن في تقديم وتلقي الخدمة الإدارية العامة هذه في مجملها أسبابٌ حفزت ضرورة رقمنة الإدارة، يضاف إليها أيضا ما يلي:

1- تسارع التقدم التكنولوجي والثروة المعرفية المرتبطة به، خاصة من حيث:

- **تطور الحاسوب وتطبيقاته** :لفتت التجربة الناجحة لتطبيقات الحاسوب الانتباه إلى إمكانية الاستفادة منها في مجال الإدارة، باعتبار أن الأمر لا يكلف سوى تحميل بعض القرارات والقوانين والملفات والمعاملات على الشبكة المعلوماتية، ثم وضع برنامج معين يسمح بتداولها إلكترونيا والتعاطي معها من قبل الأفراد والمؤسسات، هذا الكشف التقني في مجال الحاسوب انعكس إيجابيا على النظريات والمفاهيم الإدارية، بإخراجها من وضعها الجامد القديم وبذل المزيد من الجهد باتجاه هذه التقنية.

- **تطور الاتصالات** :مرت الاتصالات الإلكترونية بطفرة هائلة، جعلت كل ما تحتاج إليه الإدارة الحكومية في متناول اليد بتكلفة زهيدة وجهد أقل، بعد أن كان يحتاج في الماضي إلى إنفاق الكثير من المال والوقت والجهد لإرسال المعلومات أو تنفيذها، الأمر الذي يؤثر إيجابا على أداء الإدارات وحكوماتها؛ لأن السيطرة التي تمنحها التقنية للإدارة تجعل وظيفتها الرقابية على منتسبيها وإنجازاتها فعالا، فيحسن مستوى خدماتها، وينبه بسرعة إلى المواقع التي تعاني خللا أو نقصا في وصول الخدمة إليها، بالإضافة إلى تمكين الإدارة من الاتصال المباشر مع مُراجعيها، بما يخلق حالة من الثقة بين المواطن والإدارة .

2- تزايد تطلعات وضغط المواطنين على الإدارة للحصول على خدمات افضل واسرع ،خاصة في ظل انتشار وعي كل مواطن بحقه في الوصول إلى المعلومة، ومعرفة آليات اتخاذ القرار السياسي والإداري على السواء، والواقع أن على الإدارة أن تسعى إلى كسب سباق السرعة، والاستفادة من تطبيقات التقنية

[1] على حميدوش، حميد بوزيدة، اقتصاديات الأعمال القائمة على الرقمنة "المتطلبات والعوائد"تجارب دولية –"دروس وعبر"، المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، ديسمبر 2020، المجلد 8، العدد01، الجزائر، ص47.

من أجل إلغاء أسباب بطء العملية الإدارية وتحريرها من الروتين والمعاملات اليدوية، لإيجاد حلول مبتكرة تختصر الوقت، وتيسر اتخاذ القرارات وإنجاز المعاملات الإدارية[1].

الفرع الثاني: إنجازات تحديات، وآفاق الرقمنة في البنوك التجارية الجزائرية

سنحاول في هذا الفرع تسليط الضوء على أهم الإنجازات المحققة في توجه البنوك الجزائرية نحو الرقمنة والتحديات التي تقف كحاجز أمامها لتحقيق أهدافها، بالإضافة لتقديم عرض ملخص لأهم أفاق الرقمنة في البنوك الجزائرية.

أولا: أهم الإنجازات الرقمية المحققة في القطاع البنكي الجزائري

إن التطور الهائل في مجال الاقتصاد الرقمي، جعل الجزائر تسعى في السنوات الأخيرة إلى إقامة البنية التحتية الرقمية وإقامة الإطار القانوني لها، ويعتبر تطوير وتحديث وسائل الدفع من أهم المشاريع التي جاء بها مشروع الجزائر الإلكترونية، فمنذ سنة 2000 أحدث رئيس الجمهورية إصلاحات كبيرة تقرر من خلالها تحرير قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لذا عزمت الجزائر منذ سنة 2003 على تنمية وتحديث البنية التحتية المصرفية تماشيا مع التوجهات الحكومية ومتطلبات الاقتصاد الرقمي، حيث دخل مشروع تطوير وتحديث وسائل الدفع حيز التنفيذ سنة 2006، متضمنا نظام تسوية المبالغ الكبيرة ونظام المقاصة الإلكترونية.

1- نظام تسوية المبالغ الإجمالية في الوقت الحقيقي "RTGS": من أجل تجسيد الاقتصاد الرقمي في الجزائر، شرع بنك الجزائر بالتعاون مع وزارة المالية، في إنجاز نظام دفع المبالغ الهامة والمستعجلة، ويدخل هذا النظام ضمن برنامج الإصلاحات الخاصة بأجهزة الدفع والتسويات بالجزائر.

أ- **تعريف نظام "RTGS"**: هو نظام يخص أوامر الدفع التي تتم ما بين المصارف باستخدام التحويلات البنكية أو البريدية للمبالغ الكبيرة أو الدفع الفوري المستحقة للمشتركين في هذا النظام (البنوك، المؤسسات المالية، الخزينة العمومية، بريد الجزائر) ، ويشمل الأموال التي تفوق مليون دينار والخاصة بالعمليات التي تتم بين البنوك، إذ تتم المعالجة في وقت حقيقي على أنها عمليات استعجالية وفورية

[1] يتوجي سامية، اطر رقمنة الإدارة العمومية في "مشروع الجزائر الإلكترونية 2013"، مجلة معارف قسم العلوم القانونية، جامعة اكلي محند اولحاج البويرة، العدد 18، الجزائر ،2015، ص 207-209.

وبصورة إجمالية، فهو نظام يخص تسوية المبالغ الإجمالية في وقت حقيقي، يتم فيه سير التحويلات بصفة مستمرة وعلى الفور بدون تأجيل وعلى أساس إجمالي (عملية بعد عملية).[1]

ب- أهداف نظام "RTGS":

تتمثل أهدافه في: [2]

- معالجة التحويلات للمبالغ الضخمة والمستعجلة المطلوبة من أحد المشاركين في النظام في وقت حقيقي؛
- تسوية عمليات البطاقة البنكية في وقت حقيقي؛
- تلبية نظام الدفع الاحتياجات المستعملين؛
- تخفيض التكلفة الإجمالية للدفوعات؛
- جعل نظام الدفع الجزائري يتمتع بالمقاييس الدولية في تسيير مخاطر السيولة؛
- تقوية العلاقات بين البنوك وتشجيع إقامة البنوك الأجنبية.

2- المقاصة الإلكترونية: في إطار تحديث نظام المدفوعات الخاصة بالمبالغ الصغيرة والمتوسطة، تم وضع مجموعة عمل تولت تسطير الاستراتيجيات المتعلقة بعمليات الدفع الشامل والمكثف سنة 2001، والمتمثلة أساسا في إنشاء المقاصة الإلكترونية **TELECOMPENSATION** والتفكير في وضع نصوص قانونية لمثل هذا التطور.

ثانيا: تحديات الرقمنة في البنوك التجارية الجزائرية

تشمل المعوقات التقنية جميع أشكال المعوقات المرتبطة بمكونات البنية التحتية وصيانتها وطرق حمايتها وفيما يلي أهم أشكالها:

1- المعوقات المرتبطة بالبنية التحتية:

- مواصفات الحاسب الآلي غير المناسبة للتطوير؛
- عدم تحديث الأجهزة بشكل مستمر؛

[1] حسام الدين عبد الحفيظ، عبد الحليم لعشاش، انعكاسات رقمنة القطاع البنكي على جودة الخدمات البنكية في الجزائر – حالة الجزائر الملتقى دولي الافتراضي حول متطلبات وأليات تطور رقمنة خدمات المرفق العام للتحول إلى الحكومة الإلكترونية في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2021، ص10.

[2] المرجع نفسه، ص10-11.

- عدم اختيار الأجهزة قبل استلامها؛

- مشكلات الأجهزة والبرامج المستخدمة. وبخصوص البرمجيات فقد أفادت الدراسة وجود معوقات عديدة كعدم تحديث البرامج باستمرار والفيروسات التي تصيب الأجهزة وأمن المعلومات، أما فيما يتعلق بعمليات الصيانة فنجد عدم انتظام عملية الصيانة وعدم توافر قطع الغيار وكذا ضعف الكفاءة التشغيلية النظم المعلومات والاتصالات. المعوقات المرتبطة بأمن وسرية المعلومات: يعد الأمن المعلوماتي من أهم تحديات تطبيق المشاريع الإلكترونية من حيث إمكانية اختراق المنظومة المعلوماتية وما يترتب عليه من فقدان خصوصية وسرية المعلومات وسلامتها، وتتعدد أشكال الخطر التي تهدد أمن المعلومات في المؤسسات أهمها:

- مخاطر الفيروسات والتجسس والاختراق الإلكتروني.
- الحوادث التي تهدد سلامة الأجهزة والبرمجيات والبيانات، كالحريق والكوارث الطبيعية وانقطاع التيار الكهربائي.
- الأخطاء الفنية لمشغلي النظام.
- الهجمات والاعتداءات الإلكترونية المقصودة.

2- المعوقات الإدارية: ويقصد بها المعوقات المتعلقة بالجانب الإداري من حيث ضبط الوظائف وضبط السياسات والتشريعات القانونية وتنفيذها وتكييفها من أجل نشر الثقافة المعلوماتية على جميع المستويات ويمكن حصر هذه المعوقات في:

- الإجراءات وأساليب العمل: وتتمثل في عدم تناسب الأسلوب البيروقراطي الذي تعتمده المنظمات العامة كنموذج عمل مع متطلبات العمل الإلكتروني، حيث تشكل البيروقراطية والإجراءات الروتينية لدى العديد من المؤسسات العامة، عائقا رئيسيا أمام استخدام التكنولوجيات الحديثة، الأمر الذي يؤدي إلى عدم كفاءة الإدارة وثقل آداء العمليات الإدارية والروتينية في العمل.

3- المعوقات التشريعية: يشكل النقص في التشريعات والقوانين المنظمة لتطبيق تكنولوجيا الإعلام والاتصال في العمل الإداري أحد أسباب التأخر في المشاريع الإلكترونية حيث تعتمد هذه التشريعات على تحديد أنظمة وقواعد الاستيعاب جوانب تطبيق هذه التكنولوجيات وتكييفها من أجل ضمان الحماية والأمن لكل من مستخدميها حيث نجد أن التشريعات الحالية لا تتلاءم مع بيئة العمل الإلكتروني[1]، وفي هذا

[1] لحول عبد القادر، السعيد جوال محمد، واقع وتحديات تطبيق الإدارة الإلكترونية وأثرها على الأداء العمومي في الجزائر، مجلة بحوث اقتصادية وإدارية، جامعة الجلفة، العدد 01، مجلد 14، الجزائر،2020، ص 521.

الإطار ولضمان الاستخدام الأمثل لهذه التكنولوجيات من طرف مقدمي ومستقبلي الخدمات البنكية يجب إصدار نصوص قانونية وتنظيمية تخص[1]:

- حماية الملكية الفكرية والمعطيات الشخصية.
- التصديق على التوقيع الإلكتروني.
- إجراءات وقواعد العمل في المجال الإلكتروني، من أجل بناء مجتمع معلوماتي يتلاءم مع تطورات بيئة العمل المصرفي الإلكترونية.

4- المعوقات البشرية: تعتبر الموارد البشرية والرأس مال الفكري من متطلبات تطبيق الثورة المعلوماتية في الإدارة العمومية بصفة عامة والبنوك بصفة خاصة، حيث أثبتت العديد من الدراسات دور المورد البشري في إنجاح أو إفشال عمليات التغيير ومن أبرز المعوقات المتعلقة بفشل تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بسبب العنصر البشري نجد:

- **ضعف التكوين القاعدي:** يعاني المورد البشري الجزائري من ضعف التكوين على مستوى المعاهد والمؤسسات التي تلقى تعليمه فيها والتي لا تعرف الشيء الكثير عن عمل المصارف مما يحتم عليها إعادة تكوينها، الأمر الذي يحمل البنك تكاليف جديدة إضافية في الوقت، الجهد والمال؛
- **غياب الثقافة المصرفية لدى الكفاءات البشرية:** ونقصد بالثقافة المصرفية جملة المعارف والنظريات المتعلقة بالتسيير الحديث والفعال للمصارف، حيث نلمس غياب هذه الثقافة لدى الكفاءات البشرية المسيرة للمصارف الجزائرية والتي تكتفي بتنفيذ أعمالها والقيام بوظائفها بشكل روتيني خال من روح الإبداع، الابتكار والرغبة في التغيير والتطوير؛
- عدم التكيف مع التغيرات التكنولوجية، فالجزائر بدأت مؤخرا التفكير في إطلاق ماستر مني في الرقمنة وخصت به إطارات في الوزارة فقط على أمل أن تستفيد البنوك من هذا التكوين مستقبلا

ثالثا: آفاق تطوير الرقمنة في الجزائر

تسهر الحكومة بعنوان عصرنة القطاع البنكي والمالي وقطاع التأمينات على جملة من الإصلاحات كانت قد بدأتها من خلال مشروع الجزائر الإلكترونية من خلال:

- تنويع عروض التمويل، من خلال تطوير المنتجات المالية البديلة عبر إقامة شبابيك موجهة للمالية التشاركية على مستوى البنوك العمومية؛

[1] لحول عبد القادر، مرجع سابق ، ص 521.

- تعميم وسائل الدفع الإلكترونية؛
- عصرنة البنوك العمومية من خلال احترافية وتحسين تسييرها؛
- عصرنة أنظمة الإعلام في البنوك العمومية عبر تعميم تطبيق نظام الإعلام؛
- تكوين موجه لتحضير موارد بشرية مؤهلة تتمتع بالكفاءات اللازمة لمواكبة التحول الذي تشهده إدارات وزارة المالية التي أطلقت مؤخرا برنامجا لتحديث الخدمات المالية.[1]

المطلب الثاني: الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة الجهاز المصرفي

تعتبر البنوك الحلقة الفاعلة في إدارة عمليات التجارة الخارجية، وعصرنة البنوك يتوقف على قدرة هذه الأخيرة على مسايرة التطور التكنولوجي الذي عرف تسارع كبير في الآونة الأخيرة، مما يحتم عليها ضرورة التحول الرقمي المصرفي كورقة رابحة لتقليص فجوة التنمية التكنولوجية بين البنوك الجزائرية والبنوك الأجنبية.

الفرع الأول: مفهوم الصيرفة الإلكترونية، أشكالها وخصائصها.

تولد عن تحول نحو الرقمنة مفاهيم حديثة تأتي في مقدمتها "الصيرفة الإلكترونية"، سنحـــــاول تقديم عرض مفاهيمي للصيرفة الإلكترونية.

أولا: مفهوم الصيرفة الإلكترونية:

قبل التطرق إلى ذكر أهم تعاريف الصيرفة الإلكترونية، لابد من التمييز بين نوعين من المصارف التي تمارس الصيرفة الإلكترونية، فهناك المصارف التي ليست لها موقع جغرافي، وغير موجودة على ارض الواقع، وتسمى بالمصارف الإلكترونية، أو الافتراضية، وهناك مصارف عادية أو المصارف الأرضية وهي تقدم خدمات تقليدية، بالإضافة إلى ممارسة الصيرفة الإلكترونية[2].

ولقد حظي هذا المفهوم، أي الصيرفة الإلكترونية بعدة تعاريف، من بينها:

[1] رفيق سعدون، يوسف بومدين، تحسين أداء الشبابيك الألية لبريد الجزائر عن طريق رضا الزبون بتطبيق نموذج كانو– دراسة حالة مؤسسة بريد الجزائر لولاية المسيلة، مجلة الاقتصاد الجديد، مخبر الاقتصاد الرقمي في الجزائر جامعة خميس مليانة الجزائر، العدد 01، المجلد 10، الجزائر ،2019، ص299.

[2] محمد منصف نطار، النظام المصرفي الجزائري والصيرفة الإلكترونية، جامعة بسكرة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد رقم 02، الجزائر، جوان 2002، ص 190.

- قيام البنوك بتقديم الخدمات المصرفية أو المبتكرة أو بما يعرف من خلال شبكات اتصال الإلكترونية، وتقتصر صلاحية الدخول إليها على المشاركين فيها وفقا لشروط العضوية التي تحددها البنوك وذلك من خلال أحد المنافذ على الشبكة كوسيلة اتصال العملاء[1].

- يقصد بالصيرفة الإلكترونية، إجراء العمليات المصرفية بطرق إلكترونية، أي بإستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة، سواء تعلق الأمر بالسحب أو بالدفع أو الائتمان أو التحويل أو بالتعامل في الأوراق المالية، أو غير ذلك من أعمال المصارف[2].

- كما يعرف بنك التسوية الدولية الصيرفة الإلكترونية أنها تقديم الخدمات الإنتاجية المصرفية عن بعد، أو عبر الخط، أو من خلال قنوات إلكترونية، سواء للمقيمين، أو غير المقيمين داخل البلد أو خارجه.

- وتعرف الصيرفة الإلكترونية أيضا بأنها تقديم المصارف خدماتها عبر الوسائل الإلكترونية، سواء في المنزل، أو في المكتب، أو بواسطة الهاتف الثابت، أو الهاتف الجوال، وغيرها من الوسائل الإلكترونية المتطورة[3].

مما سبق نجد أن هناك اتجاهين لتعريف الخدمة المصرفية أو الصيرفة الإلكترونية، فهناك من اعتبر أن الصيرفة الإلكترونية هي ممارسة النشاط المصرفي عن بعد عن طريق شبكة الانترنت أو الشبكات الخاصة، أما الاتجاه الآخر فقد أضاف إلى ذلك قنوات أخرى، كالموزعات الآلية، الهاتف والهاتف النقال...

"إذاً الصيرفة الإلكترونية هي تقديم الخدمات المصرفية باستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال، أي من خلال الانترنت والموزعات الآلية، والشبكات الخاصة والهاتف النقال والثابت والحاسب الشخصي،

[1] اعمر بن موسى، أحمد علماوي، الخدمات المصرفية الإلكترونية بين التحديات ومتطلبات النجاح، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد 06، عدد02، جامعة غرداية، الجزائر، 2020، ص 446.

[2] رحيم حسين، هواري معراج، الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية– الواقع والتحديات – جامعة الشلف يوم 14 و 15ديسمبر 2004، الجزائر، ص.316

[3] أحمد سفر، العمل المصرفي الإلكتروني في البلدان العربية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان،2006 ، ص 63.

فهي تتيح الخدمة المصرفية عن بعد وخلال 24 ساعة، وكل أيام الأسبوع وبسرعة فائقة، وبتكلفة أقل، وبدون التقاء مكاني بين العميل والمصرف"[1].

ثانيا: أشكال الصرفية الإلكترونية

إن أبرز شيء تقدمه الصيرفة الإلكترونية لمختلف الأعوان الاقتصاديين، هو إتاحة وسائل الدفع الإلكترونية من خلال نظام الدفع الإلكتروني، الذي يشير عموما إلى شبكات الاتصالات بمختلف أنواعها، والتي تتضمن تبادل مختلف وسائل الدفع الإلكترونية لأداء مختلف الصفقات والعمليات التجارية، وسنحاول إبراز وسائل الدفع الإلكترونية وأهم منافذ الصيرفة الإلكترونية فيما يلي:

1- وسائل الدفع الإلكترونية: إن ظهور التكنولوجيا وشبكات الاتصال العالمية، أدى إلى تطوير وسائل الدفع التقليدية، حيث أصبح تداول الأموال عن طريق وسائل أفرزتها التكنولوجيا الحديثة، فيما يلي سنذكر أهم هذه الوسائل.

أ- **البطاقات البنكية:** هي إحدى أهم أشكال وسائل الدفع الإلكتروني، حيث أصبحت من الخدمات المهمة التي تقدمها البنوك في مختلف أنحاء العالم، و انتشرت انتشاراً واسعاً، فهي ختمكن العملاء من شراء حاجياتهم من السلع و الخدمات بواسطة نقط نهائي البيع الإلكترونية، و سحب مبالغ نقدية بواسطتها و ذلك على مدار 82 ساعة باستعمال الصراف الآلي، كما أنها توفر لهم إمكانية التعامل من خلال شبكة الإنترنت و سداد الالتزامات المالية المترتبة على بعض التعاملات[2] .

ب- النقود الإلكترونية: تعرف النقود الإلكترونية بمجموعة من البروتوكولات والتواقيع الرقمية التي ختم كن للرسالة الإلكترونية أن تحل فعلياً محل تبادل العملات التقليدية، بعبارة أخرى مختصرة هي المكافئ الإلكتروني للنقود التقليدية التي اعتدنا تداولها [3] ، كما تُعرف أيضاً بكونها قيمة نقدية مخزنة على وسيلة إلكترونية مدفوعة مقدماً و هي غير مرتبطة بحساب بنكي، وتستعمل كأداة للدفع[4].

---

[1] بومدين نورين، قندوز عبد الكريم، الصيرفة الإلكترونية في المؤسسات المصرفية كمدخل لبناء الاقتصاد الرقمي في الجزائر، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي ومساهمتها في تكوين المزايا التنافسية للبلدان العربية، جامعة الشلف يومي 04-05، ديسمبر 2007 ، ص03.

[2] مصطفى كمال طه ووائل أنور بندق، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، 2009، ص 250.

[3] إبراهيم بختي، التجارة الإلكترونية، ديوان المطبوعات الجامعية، ط8 ، الجزائر،2008، ص72.

[4] الشافعي محمد إبراهيم محمود، الآثار المترتبة على استخدام النقود الإلكترونية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2008، ص2 .

ج- الشيكات الإلكترونية: وهو الشكل الجديد والمكافئ للشيك التقليدي أو الورقي، حيث تعتمد فكرة الشيك الإلكتروني على وجود وسيط لإتمام عملية التخليص والمتمثل في جهة التخليص(البنك)الذي يشترك لديه البائع والمشتري، من خلال فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بهما مع تحديد كل واحد منهما لتوقيعه الإلكتروني، وتسجيله في قاعدة البيانات لدى البنك الإلكتروني [1] ، وتستخدم الشيكات الإلكترونية لإتمام عمليات الدفع إلكترونياً بين طرفين من خلال وسيط، ولا يختلف ذلك كثيرا عن نظم تحصيل الشيكات العادية، باستثناء أن الشيكات الإلكترونية يتم إصدارها وتداولها إلكترونيا، ويقوم الوسيط بتقييد قيمة الشيك على حساب الزبون ويضيفه إلى حساب التاجر[2].

د- المحفظة الإلكترونية: قد تأخذ المحفظة الإلكترونية شكل بطاقة بلاستيكية ممغنطة(مزودة، بشريحة، رقاقة، حاسوبية Chip) ، حيث يمكن تثبيتها على الكمبيوتر الشخصي، كما يمكن أن تكون قرصاً مرناً يمكن إدخاله في فتحة القرص المرن في الحاسوب الشخصي، ليتم نقل القيمة المالية(منه أو إليه)عبر الإنترنت باستخدام برامج معينة، ويمكن استخدام المحفظة الإلكترونية للدفع عبر الانترنت وفي الأسواق التقليدية التي تستعمل أنظمة الدفع الإلكتروني[3]

هـ- التحويلات المالية الإلكترونية: يقصد بنظام التحويلات الإلكترونية هو عملية منح الصلاحية لمصرف ما للقيام بحركات التحويلات الدائنة أو المدينة إلكترونيا من حساب إلى آخر، ويساعد هذا النظام عملاء المصرف غلى تسديد المدفوعات من خلال بنوكهم ودون الحاجة إلى استخدام الحواسيب المالية، أو البطاقات، كما ويساعد هذا النظام المصارف نفسها في إجراء التحويلات بطرقة آمنة وسهلة الاستخدام وعالية الموثوقية.

وتتم عادة عملية التحويل من خلال مقاصة آلية ومجموعة من البروتوكولات المالية الإلكترونية الآمنة والتي تضمن الحفاظ على خصوصية البيانات وسلامتها والتحقق من وصولها إلى الجهة المطلوبة[4].

---

[1] رأفت رضوان، عالم التجارة الإلكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 1999، ص 13.

[2] بهاء شاهين، العولمة والتجارة الإلكترونية رؤية إسلامية، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة ،2000، ص 141.

[3] إبراهيم بختي، مرجع سابق، ص 98.

[4] بن عمارة نوال، وسائل الدفع الإلكترونية: الآفاق والتحديات، الملتقى الدولي التجارة الإلكترونية، جامعة ورقلة، الجزائر، أيام:17/16/15 مارس 2004، ص 7.

2- أهم منافذ الصيرفة الإلكترونية: إن صور منتجات الصيرفة الإلكترونية عديدة ومتنوعة، ولكن يجب أن نفرق بين منتجات هذه الصيرفة ومنافذها، بحيث تقوم البنوك بتقديم المنتج عن طريق المنفذ، وسوف نذكر أهم القنوات التي تقدم من خلالها خدمات الصيرفة الإلكترونية:

أ- **جهاز الصراف الآلي:** الصراف الآلي هو عبارة على جهاز أتوماتيكي لخدمة العملاء دون تدخل العنصر البشري، يتضمن برامج معدة سلف اً تلبي ساعة العديد من الحاجات المصرفية لصالح العملاء على مدار 24/24 وذلك من خلال بطاقة الصراف الآلي، وهي عبارة عن بطاقة بلاستيكية بمواصفات معينة تصدر عن البنك وتوضع تحت تصرف العميل بناء على طلب منه، وتحمل هذه البطاقة معلومات العميل و رقما خاصا بها بالإضافة إلى تاريخ إصدارها، و تاريخ نهاية صلاحيتها، كما يقوم البنك بتزويد صاحب البطاقة برقم سري يعرفه ويحدده حامله فقط[1].

كما يعرف أيضا بانه ألة تحتوي على شاشة للتعامل مع معطيات يقدمها الزبون ، وفتحه مخصصة لإدخال البطاقة وفتحة أخرى لسحب النقود وفتحة ثالثة لأخذ قصاصة تتعلق بالعملية التي قام بها مستعمل هذا الجهاز، كما تحتوي أيضا على لوحة مفاتيح لإدخال الرقم السري بعد اختيار المبلغ المراد سحبه، وهذا الجهاز موصول مع حاسوب البنك[2].

ب- الصيرفة عبر شبكة الإنترنت: وهي من أكثر المنتجات المصرفية المقدمة للعملاء الذين يستخدمون الإنترنت، وتشمل العديد من الخدمات كتقديم تفاصيل الحسابات والودائع والأسواق المالية، وتنفيذ أوامر العملاء بالإيداع، أو السحب أو المقاصة ما بين البنوك، وطلب كشف حساب مختصر وإجراء تحويلات مالية، وشراء الأسهم، وتغطية إصدار الأسهم، والسندات وإدارة الاكتتابات وغيرها[3].

ج- خدمات الصيرفة الإلكترونية عبر الهاتف: وتسمى أيضا مركز خدمة العملاء، إذ تقوم البنوك باستخدام مراكز للاتصالات وتقوم بتشغيلها لخدمة الزبائن، بحيث تتيح أداء الخدمة المصرفية هاتفيا عن طريق استخدام رقم سري يعطى للعميل، وتعمل هذه المراكز على مدار الساعة[4].

---

[1] خالد أمين عبد الله وإسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، الأردن،2006، ص 207.

[2] محمد شكرين، بطاقة الائتمان في الجزائر، رسالة لنيل شهادة ماجستير نقود ومالية، قسم علوم التسيير جامعة الجزائر، الجزائر، 2006، ص 35، بحث لم ينشر.

[3] شادي سلامة الحولي، إدارة مخاطر الصيرفة الإلكترونية وفق مقرات لجنة بازل، رسالة لنيل شهادة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، 2015، ص 20، بحث لم ينشر.

[4] أديب قاسم شندي، الصيرفة الإلكترونية أنماطها وخيارات القبول والرفض، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، جامعة واسط، العدد27، العراق، 2011، ص 18.

وبالتالي نجد أن الهاتف المصرفي قد نشأ مع تطور خدمات البنوك وذلك للرد على استفسارات العملاء بخدمة مستمرة تفوق دوام عمل شباك البنك، وهو يختلف من بنك لآخر في أساليبه وإعداده وأنواع الخدمات التي يقدمها، ورغم ذلك نجد أن إقبال العملاء على استعماله في العمليات البسيطة فقط، أما عمليات الحصول على قروض ائتمانية أو فتح اعتمادات مستنديه فيفضلون أن يتم إجراؤها وجه اً لوجه مع موظفي البنك نظرا لتعقيداتها، و لتجنب حدوث أي خطأ، و للرد على استفساراتهم بخصوص بعض الأمور المعقدة فيها[1]

د- الصيرفة المحمولة: هي الخدمات المصرفية المتوفرة من خلال ربط جهاز الهاتف المحمول (الجوال)بالبنك عن طريق الإنترنت، وتعطى هذه الخدمة من خلال تطبيقات خاصة يوفرها البنك يثبتها العميل على جهاز الهاتف المحمول الخاص به، أو من خلال نظام فيديو مزدوج وثنائي الاتجاه لإجراء اتصالات مباشرة بالصوت والصورة، وانتشرت هذه الخدمة نتيجة تزايد استخدام الأجهزة الخلوية والحواسيب المحمولة في أرجاء المعمورة[2].

هـ- المقاصة الإلكترونية: هي عبارة عن عملية تعنى بالتقاص الإلكتروني، وهي عبارة عن عملية التبادل بين البنوك لصور وبيانات الشيكات الممغنطة، بدلاً عن الشيكات الورقية، و يشرف على ذلك مركز المقاصة الإلكترونية المتواجد على مستوى البنك المركزي، ليتم تحديد صافي الأرصدة الناتجة عن هذه العملية في وقت محدد[3]

و- نهائي نقطة البيع الإلكترونية: تسمح هذه الخدمة بتسديد قيمة مبلغ مشتريات العميل من سلع وخدمات، وذلك من خلال اقتطاعه مباشرة من حسابه الخاص بالبنك ليضاف هذا المبلغ إلى رصيد البائع بحسابه البنكي، وتتم هذه العملية الإلكترونية، وتستعمل هذه الوسيلة بدلا من الدفع نقدا أو إصدار الشيكات.

يطلق على أجهزة نهائي نقطة البيع الإلكترونية أيضا الوحدات الطرفية عند نقاط البيع، ويتم تركيبها في المحلات التجارية ونقاط البيع من طرف البنك ليتم توصيلها إلكتروني اً مع حاسوب البنك، ويتم

[1] هند محمد حامد التجارة الإلكترونية " الاستراتيجية والوظائف والمشكلات "، دار المريخ، المملكة العربية السعودية، 2004، ص 117.

[2] نوش العطرة، استخدام الإنترنت كأداة لتقديم الخدمات البنكية، دراسة حالة البنوك الجزائرية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة بسكرة، عدد 18، الجزائر، 2015، ص 271.

[3] ابتهاج فضل الله الخضرة حمودة، أثر تطبيق نظام المقاصة الإلكترونية في زيادة ربحية البنوك، ماجستير في المحاسبة، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة شندى، السودان،2015، ص 16.

استخدامها من طرف الزبائن الذين يملكون بطاقات بنكية يوفرها لهم البنك طبع اً، ليتم استخدامها في عمليات الشراء عن طريق إدخالها في جهاز نهائي نقطة البيع الإلكترونية وتشكيل الرمز السري الممنوح للعميل من طرف البنك، وقيد مبلغ المعاملة.

ز- **شبكة سويفت للتحويل الآلي للمدفوعات الدولية:** يمكننا إدراج خدمة سويفت إلى قائمة أهم قنوات توزيع منتجات الصيرفة الإلكترونية، وذلك نظر اً لدورها في نقل التعليمات والأوامر والرسائل بين بنوك العالم وبسرعة فائقة، فكلمة Swift هي اختصار ل society for world wide inter-bank Financial transaction، أي المؤسسة الدولية للمبادلات المالية بين البنوك، وتم إنشاؤها في شهر ماي 1973 بمبادرة 293 بنكا ، من أوروبا، الولايات المتحدة و كندا، ومق رها في بروكسل و هي خاضعة للقانون البلجيكي، وقد باشرت نشاطها الفعلي في ماي1977 ولكن لم تعرف الازدهار إلا في بداية الثمانينات من القرن الماضي [1] كما يعتبر هذا النظام كبديل للتليكس.

ثالثا: خصائص الصيرفة الإلكترونية

توجد عدة خصائص تميز العمليات المصرفية المنفذة عبر الوسائط الإلكترونية وعبر شبكات نقل وتبادل المعلومات ومن بينها الانترنت، عن سواها من العمليات المنفذة بالوسائل التقليدية الأخرى، أهمها ما يلي:

- **التقليل من التكلفة:** من أهم مزايا الصيرفة الإلكترونية أنها توفر في النفقات فهي تعد بديلا عن تخفيض جزء كبير من رأس المال لإقامة علاقات مستمرة بين البنك والعميل.
- **التلازم :** ونعني به أن الخدمة تنتج وتستهلك في نفس الوقت، أي أن انعدام ظاهرة التخزين للخدمة سيعيق الطلبات المستقبلية ، فعند ابتكار خدمات جديدة سنلاحظ في هذه الحالة أن التكلفة والنوعية تظهران بشكل واضح[2].
- **عدم إمكانية تحديد الهوية:**حيث لا يرى طرفا التعاملات الإلكترونية كل منهما الآخر وهو ما تعالجه التكنولوجيا بالعديد من وسائل التامين للتعرف على الهوية إلكترونيا[3].

[1] محمد شكرين، مرجع سابق، ص 43.

[2] بلعياشي ميادة، أثر الصيرفة الإلكترونية على السياسة النقدية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،2015، ص25، بحث لم ينشر.

[3] بسمة سامي الخطيب، دور الصيرفة الإلكترونية في تحقيق الميزة التنافسية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، إدارة الأعمال، جامعة دمشق، سوريا،2014، ص 39، بحث لم ينشر.

- تتسم الصيرفة الإلكترونية بالطبيعة الدولية، أي أن الخدمات المصرفية الإلكترونية مقبولة من جميع الدول، حيث يتم استخدامها لتسوية الحساب في المعاملات التي تتم عبر فضاء إلكتروني بين المستخدمين في كل أنحاء العالم[1].

- إنها خدمة تقوم على تعاقد بدون مرتكزات أو مستندات مادية، الأمر الذي يثير مسألة كيفية إثبات التزامات الأطراف المتعاقدين، لاسيما في ظل القوانين التي لا زالت ترتكز على أولوية الإثبات بالكتابة وبالوثائق الخطية[2].

الفرع الثاني: دوافع ظهور الصيرفة الإلكترونية، تحدياتها ومتطلبات نجاحها

التحول التكنولوجي السريع الذي عرفته البيئة المصرفية المعاصرة حتمت على البنوك تبني أساليب حديثة في إدارة وتسيير عمليات التجارة الخارجية لتكييف هذه الأخيرة مع مستوى حداثة وجودة المعاملات المصرفية على المستوى الدولي.

أولا: دوافع ظهور الصيرفة الإلكترونية

إن ظهور الصيرفة الإلكترونية كان نتيجة تفاعل عدة عناصر منها:

- ثورة الاتصالات والمعلومات التي أدت إلى ظهور تغيرات جوهرية في طبيعة عمل القطاع المصرفي والمالي ومنه التطلع إلى تقديم خدمات مصرفية ومالية ومتطورة ومتنوعة إعتمادا على ما أنتجته التكنولوجيا وثورة المعلومات.

- التجارة الإلكترونية التي تتم بإستخدام الوسائل الإلكترونية وخاصة الانترنت والتي أصبحت تتميز بخصائص عديدة تميزها عن التجارة التقليدية التي إعتادت هذه المؤسسات المالية التعامل في ظلها ومعها مما جعل التطوير الواعي لاستراتيجيات وأساليب عمل البنوك ضرورة خدمية وليس ترفا أو هدار للأموال.

- وجود منافسة شديدة بين البنوك بعضها البعض ومع غيرها من المؤسسات المالية هذه المنافسة التي أصبحت لا تقتصر على الإقتصاديات الوطنية بل إكتسبت أبعادا دولية في ظل تحرير التجارة العالمية.

- تزايد دخول العديد من المؤسسات المالية غير المصرفية مثل شركات التأمين وشركات الأوراق المالية ومنافستها للبنوك، حيث أصبحت العديد من هذه المؤسسات يقدم مجموعة الخدمات وثيقة الصلة بعمل البنوك.

[1] بلعياشي ميادة، مرجع سبق، ص26.

[2] بسمة سامي الخطيب، مرجع سابق، ص39.

- وجوب تطوير الأداء بصفة مستمرة سواء للبنوك وغيرها من المؤسسات المالية لرفع مستوى الكفاءة التشغيلية لتقديم أفضل خدمة لعملائها، وخاصة أن الكثير من العملاء أصبحوا يطلبون خدمة رفيعة المستوى بتكلفة تنافسية، مستفيدين من المنافسة المتزايدة بين المؤسسات.
- دخول العديد من المؤسسات التجارية والإقتصاديات سوق الأعمال المصرفية ومن أهم الأمثلة في ذلك قيام بعض المحلات الكبيرة بتقديم خدمة لعملائها في صورة كوبون يستخدم عند التسوق فيها وبالتالي تقل الحاجة للتعامل مع البنوك[1].

ثانيا: التحديات التي تواجهها المصارف الإلكترونية

يفرض المصرف الإلكتروني عدة تحديا سواء كانت قانونية أو تقنية أو متعلقة بأمن التعاملات المالية، ولابد له من مواجهة هذه التحديات حتى يستطيع المصرف الإلكتروني القيام بدوره كما ينبغي.

1- التحديات القانونية :تفرض التحديات القانونية على المصارف الإلكترونية مشكلة الإثبات المصرفي بالوسائل الإلكترونية، هذه الحقيقة تطرح مشكلات الإثبات بال وسائل التقنية إلا وهي مشكلة مقبولة هذه الوسائل من القطاعات المتعلقة بالأنشطة التجارية والمالية سواء الأفراد أو الزبائن أو مؤسسات والقاعدة الأساسية التي يمكن الانطلاق منه لتحقيق هذه المقبولة، هي مدى الاطمئنان لسلامة الوسائل الإلكترونية في التعاقد والإثبات وهذا يعتمد بشكل رئيسي على ثلاث عناصر أساسية وهي:

- التكتيك المستخدم ومحتوي التقنية والقدرة على تبسيط الفكرة وإيصالها للمتعاملين.
- مدى كفاءة نظام التراسل الإلكتروني.
- الثقافة والتأهيل للتعامل مع مشكلات التراسل الإلكتروني.

إن تحقيق درجة قبول مميا ة لوسائل التعاقد الإلكترونية، يتطلب برنامجا توعويا شاملا، للمتعاملين ومؤسسات الأعمال والجهات القضائية والقانونية، ليست فقط للدفع نحو قبول وسائل التعاقد الإلكتروني ولكن لإيجاد ثقافة عامة تمثل الأساس للتعاطي مع كافة إفرازات عصر المعلومات و الاستجابة لتطور السريع[2].

[1] وسيم محمد الحداد، شقيري موسى وآخرون، الخدمات المصرفية الإلكترونية، دار الكسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط 1، الأردن،2018، ص 56-57.

[2] يوسف مسعدواي، البنوك الإلكترونية، مداخلة في الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – الواقع والتحديات – جامعة شلف، الجزائر، يوم 14 و15 ديسمبر 2004، ص 231.

2- تحديات الأعمال المرتبطة والمعايير الإشرافية : عرفنا أن البنوك الإلكترونية ليست مجرد موقع بنك وعميل، بل هي بيئة من العلاقات المتعددة جزء منها مرتبط بالزبون وجزء آخر مرتبط بجهات الأعمال، ولنسأل أنفسنا ونحن نتجه لبناء البنك الإلكتروني أو تطوير عمله هل حققنا وضوحا ودقة وشمولية في تحديد المعايير والالتزامات والحقوق في علاقة البنك بمزودي التقنية أو مستضيفي الموقع أو جهات الاتصال أو جهات تطوير الشبكة أو الجهات التقنية الداخلية والخارجية هل العلاقة بجهات التسويق والتطوير في بيئة الأعمال واضحة هل وفرنا ضمن علاقاتنا القانونية بجهات الأعمال خطوطا فاعلة من الدفاع عند حدوث أية منازعة هل أجبرتنا ضرورة الوجود على الشبكة على قبول اتفاقيات لم تتح لنا فرصة معرفة ثغراتها أو اعتماد الأفضل منها لصالح البنك وتثير مسائل الإشراف المصرفي تحديات قانونية جديدة، أولها تحدي المعايير التي تضع البنك ضمن بيئة التواؤم مع تشريعات وتعليمات جهات الإشراف.[1]

3- أمن المعاملات والمعلومات المصرفية الإلكترونية: تمثل امن المعاملات والمعلومات المصرفية الإلكترونية و امن المصارف الإلكترونية و كذلك التجارة الإلكترونية جاء من امن المعلومات و نظم التقنية العالية عموما، و تشير الدراسات حول أن مستويات و متطلبات الأمن الرئيسية في بيئة تقنية المعلومات تتمثل فيما يلي[2]:

- الوعي بمسائل الأمن لكافة الأداء الوظيفي.
- الحماية المادية للتجهيزات التقنية.
- الحماية الأدائية(استراتيجيات رقابة العمل والموظفين) .
- الحماية التقنية من المخاطر الخارجية.

4- تحديات وسائل الدفع الإلكترونية: إن ظهور المصارف الإلكترونية مرتبط بتطور وسائل الدفع الإلكترونية وفي مقدمتها بطاقات الائتمان بمختلف أنواعها، مما تطرح ضرورة إيجاد إطار قانوني ينظمها ويتناسب مع تطورها.

5- تحديات الأنظمة الضريبية: إن الأعمال الإلكترونية تلغي فكرة الموقع أو مكان بالنسبة للنشاط المالي والمصرفي، وهذا ما يعظ احتمال عدم الكشم على مقر النشاط المالي والمصرفي، لذلك لابد من

[1] يوسف حسن يوسف، البنوك الإلكترونية، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ط1، 2012، ص84.

[2] يوسف مسعدواي، مرجع سابق، ص 449.

نظام جبائي يستجيب لهذه التحديات مع أساليب جديدة في التحصيل وتحديد الوعاء الضريبي معتمدة على ما وفرته التكنولوجيات الحديثة.

رغم كل هذه التحديات إلى أن المصارف الالكترونية واقع يفرض نفسه، لذلك لابد من مواجهة هذه التحديات.

ثالثا: متطلبات نجاح الصيرفة الإلكترونية

قبل بدء العمل بالصيرفة الإلكترونية يجب توفر مجموعة من العناصر التي تعتبر ضرورة لخلق الثقة العاملة لدى الجمهور بالجهاز البنكي وذلك قبل الانخراط العمل البنكي عبر الانترنت وهذه المتطلبات هي:

1- **البنية التحتية التقنية:** إن البنوك الإلكترونية تزاول نشاطها في بيئة الأعمال الإلكترونية والتجارة الإلكترونية، فالمتطلب الرئيسي الأول مرهون بمدى التحكم في إدماج شبكات الاتصال في الحياة المصرفية بشكل يضمن الأمن والسلاسة في أداء الأعمال الإلكترونية، أما العنصر الثاني للبناء التحتي يتمثل في تقنية المعلومات من حيث الأجهزة، البرامج، والكفاءات البشرية المدربة التي تواكب العمل في بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصال المتجددة والمتسارعة؛ وفيما يتعلق بعنصر استراتيجيات البناء التحتي في حقل الاتصالات وتقنية المعلومات، فإنه يتم تحديد أولويات وأغراض تطوير سوق الاتصالات في الدولة، وتنظيم الالتزامات لمقدمي الخدمات مع تحديد معايير ومواصفات الخدمة المتميزة، وفي مقدمتها أمن وسلامة تبادل المعلومات وسريتها، وتوفير الإطار القانوني الواضح الذي يحدد الالتزامات على أطراف العلاقة، وكدا تحديد نطاق التدخل الحكومي، وتحديد أولويات الدعم وما يتعين أن يكون محلا للتشجيع الاستثماري من قبل الدولة[1].

2- **الكفاءة الأدائية المتفقة مع عصر التقنية:** هذه الكفاءة القائمة على فهم إحتياجات الأداء والتواصل التأهيلي والتدريبي، والأهم من ذلك أن تمتد كفاءة الأداء إلى كافة الوظائف الفنية، والمالية والتسويقية، والقانونية والإستشارية، والإدارية المتصلة بالنشاط البنكي الإلكتروني[2].

3- **التطوير والإستمرارية والتفاعلية مع المستجدات:** يتقدم هذا العنصر على العديد من عناصر متطلبات الصيرفة الإلكترونية وتميزها، فالجمود وانتظار الآخرين لا يتفق مع التقاط فرص التميز،

[1] اعمر بن موسى، أحمد علماوي، مرجع سابق، ص 450.

[2] وسيم محمد الحداد، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص 72.

ويلاحظ خشية أن البنوك العربية لا تتجه دائما نحو الريادية في إقتحام الجديد، بل أنها تنتظر أداء الآخرين، وربما يكون المبرر الخشية على أموال المساهمين واجتياز المخاطر، وهو أمر هام وضروري لكنه ليس مانعا من الريادية، وبنفس للقدر لا تعني الريادية في اقتحام الجديد .والتسرع في التعامل مع المستجدات لكنها حتما تتطلب السرعة في إنجاز ذلك[1] .

4- **التفاعل مع متغيرا ت الوسائل والاستراتيجيات الفنية والإدارية والمالية:** التفاعل لا يعني فقط التعامل مع الجديد أو مع البنى التحتية فقط، وإنما أن يكون التعامل مع الأفكار والنظريات الحديثة وخاصة في حقول الأداء الفني والتسويقي والمالي والخدمي، حيث أن هذه الأفكار وليدة التفكير الإبداعي وليس وليدة التفكير النمطي[2] .

5- **الرقابة:** إن واحدا من عناصر النجاح الارتكاز على القادرين على التقييم الموضوعي، ومن هنا أقامت غالبية مواقع البنوك الإلكترونية جهات إستشارية في تخصصات التقنية والتسويق والقانون والنشر الإلكتروني لتقييم فعالية وأداء مواقعها.

ويتعين أن نحذر من مصيدة الإرتكاز إلى عدد زائري الموقع كمؤشر على النجاح، إذ يسود فهم عام أن كثرة زيارة الموقع دليل على نجاح الموقع، لكنه ليس كذلك دائما وإن كان مؤشرا حقيقيا على سلامة وضع الموقع على محركات البحث وسلامة الخطط الدعائية والترويجية [3].

6- **عنصر الأمان:** إن الخدمات التنفيذية من أخطر الخدمات المصرفية عبر الانترنت، حيث لا يمكن لأي كان القيام بالهجوم الإلكتروني والدخول إلى أنظمة البنك الداخلية، مشكلا بذلك خط ا ر يهدد موجودات وأنظمة البنك الداخلية، وقد يكون هذا الهجوم من الأف ا رد الغير مخولين للدخول إلى أنظمة وشبكة المعلومات الداخلية للبنك، وقد يكون من الأف ا رد المخولين للدخول للإستفادة من خدمات البنك إلا أنه يقوم بعمليات غير مصرح له القيام بها.

ولحماية شبكة وأنظمة البنك الداخلية من عمليات الهجوم الإلكتروني، تقوم البنوك المتعاملة عبر الانترنت بإستخدام تقنيات وأساليب متعددة لتوفير عنصر الأمان والمتمثلة أساسا في :

---

[1] زهير عياش، سمية عبابسة، الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة وتطوير البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، العدد 46، الجزائر، ديسمبر 2016، ص 345.

[2] سليمة عبد الله، "دور تسويق الخدمات المصرفية الإلكترونية في تفعيل النشاط البنكي"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، العلوم التجارية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2009/2008، ص 101، بحث لم ينشر.

[3] وسيم محمد الحداد، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص 73.

إستخدام تكنولوجيا الجدران النارية، طرق الحماية والرقابة الأخرى[1] ...

[1] أوصغير الويزة، خدمات الصيرفة الإلكترونية في البنوك التجارية، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، جامعة برج بوعريريج، الجزائر، العدد 7، سبتمبر، 2018.

المبحث الثاني: استحداث الاعتماد المستندي الإلكتروني كبديل في تمويل التجارة الخارجية

لقد أدت التطورات الحديثة التي عرفتها التجارة الخارجية إلى ازدياد الحاجة إلى استحداث الوسائل التي تسهل المعاملات التجارية، من بينها الاعتماد المستندي كوسيلة لتسوية ثمن البضاعة في عقود البيع الدولي، وقد ادخل عناصر إجرائية جديدة على عملياته نتيجة التحول الرقمي والإلكتروني.

المطلب الأول: الإعتماد المستندي الورقي

جاء الاعتماد المسندي الورقي كوسيلة لتسهيل وتأمين المعاملات التجارية على المستوى الدولي (التجارة الخارجية)، ولأن البنوك هي حلقة الوصل بين المستورد والمصدر تحرص هذه الأخيرة على تأمين هذه المعاملات لرفع مستوى الموثوقية لدى زبائنها، وذلك بتحصين كل جوانب عمليات التجارة الخارجية وحمايتها من القرصنة.

الفرع الأول: مفهوم ونشأة الاعتماد المستندي، خصائصه وأهميته

سنحاول في هذا الفرع التركيز على أهم جوانب الاعتماد المستندي الورقي، حيث المفهوم، الخصائص، الأهمية.

أولا: نشأة ومفهوم الاعتماد المستندي

1- نشأة الاعتماد المستندي

نشأت الاعتمادات المستندية وتطورت في البلاد الانجلوسكسونية لتسوية البيوع البحرية ثم انتشرت في أوروبا وبقية أنحاء العالم، وقد نشأت الاعتمادات المستندية تلبية لحاجات التجار الذين يحتاجون الأموال، لينقلوها خارج بلدهم لشراء البضائع دون أن يضطروا لنقل هذه الأموال وتحمل مخاطر ذلك، وقد ازداد استعمال هذه الإعتمادات في نطاق واسع منذ القرن 18 بعد الثورة الصناعية الكبرى في أوروبا وخاصة في بريطانيا بغية تمويل التجارة الخارجية.

والإعتمادات المستندية لم تنشأ كنظام قانوني له جذوره وأصوله القانونية وإنما نشأ كنظام مصرفي خلقته حاجة العمل لتسوية عقود البيع الدولية ولتوفير الأمن والثقة لكل من البائع والمشتري ، وقد ظل فترة طويلة من الزمن تحكمه طائفة من عادات وأعراف غير مجمعة ولا موحدة مختلفة المضمون والمفهوم بسبب اختلاف وتعد الدول وتباين النظم القانونية مما أثر قلق الكثير من البنوك ودفع غرفة التجارة الدولية

بباريس إلى محاولة تجميع هذه الأعراف وتوحيدها فأدت أول صياغة موحدة لها في عام 1933 ، وظلت تتعهدها بالتعديل والتنقيح في ضوء ما يكشف عنه العمل من تغيرات حتى يومنا هذا[1].

2- مفهوم الاعتماد المستندي:

لقد تبنت العديد من المنظمات الدولية وكذلك الخبراء والباحثين مفاهيم مختلفة لتقنية الاعتماد المستندي سنتناول أهمها:

التعريف الأول: التعريف التقني للاعتماد المستندي

الاعتماد المستندي هو تقنية تعمل على تسهيل المبادلات التجارية الدولية، والتي تمكن من تسوية الالتزام الملقى على عاتق المستورد مقابل حصوله على الوثائق والمستندات الخاصة بالبضاعة محل العقد؛ حيث بعد التأكد من تطابق الوثائق شكلا ومضمونا مع ما جاء في نص العقد يتم بموجب ذلك تحويل مبلغ الصفقة من بنك المستورد إلى بنك المصدر، على أن مدى مطابقة الصفقة للشروط من عدمه فلأمر يحول للبنكين الوسيطين للفصل فيه كونهما المخولان لقبول أو رفض المستندات.

فيتم الدفع للمستفيد بناءا على توافر الشروط، بينما يتم إرجاء التسديد أو إلغاؤه في حال عدم التطابق الكلي أو الجزئي للمواصفات المنصوص عليها في العقد.[2]

التعريف الثاني: تعريف الأكاديمية الإسبانية للتجارة الخارجية وإدارة الأعمال للاعتماد المستندي

عرفت الأكاديمية الإسبانية للتجارة الخارجية وإدارة الأعمال الاعتماد المستندي على أنه عبارة عن اتفاق متعدد الأطراف بين البنوك والمتعاملين التجاريين، ويكون حسب طلب المستورد الذي يتعهد بسداد مبلغ الفاتورة للمصدر مقابل تقديم مجموعة من المستندات التي تصدر وقت استنفاذ كل شروط وإجراءات الاعتماد المستندي. [3]

[1] قليني جورجيت صبحي، مبدأ الاستقلال في الإعتماد المستندي، دار النهضة العربية، القاهرة ،1992، ص 16.

[2] عبد الحق بوعتروس، مسؤولية البنك فاتح الاعتماد عن عدم مطابقة البضاعة للمواصفات المذكورة في عقد الاعتماد المستندي، الملتقى الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، جامعة جيجل، الجزائر جوان 2005.

[3] الأكاديمية الإسبانية للتجارة الخارجية وإدارة الأعمال،WWW.EENI.ORG/AR67.ASP

التعريف الثالث: تعريف غرفة التجارة الدولية للاعتماد المستندي

لقد عرفت المادة الثانية من القواعد والأعراف الموحدة للإعتمادات المستندية المنشور رقم ستمائة الصادر عن غرفة التجارة الدولية الاعتماد المستندي كما يلي:

إن تعبيرات الاعتماد المستندي، الاعتمادات المستندية، اعتماد الضمان، اعتمادات الضمان، كلها تعني أي ترتيبات مهما كان اسمها أو وصفها و التي يجوز بمقتضاها للبنك مصدر الاعتماد الذي يتصرف بناءا على طلب من أحد عملائه (طالب فتح الاعتماد) أو بالأصالة عن نفسه بأن: [1]

- يدفع إلى أو لأمر من طرف ثالث هو " المستفيد"، أو يقبل بدفع قيمة الكمبيالات المسحوبة من المستفيد؛
- أن يفوض بنكا آخر بدفع قيمة هذه الكمبيالات؛
- أن يفوض بنكا آخر بتداول مستندات الشحن المنصوص عليها في شروط الاعتماد المستندي، على أن تكون هذه المستندات مطابقة لشروط الاعتماد ونصوصه.

ثانيا: خصائص وأهمية الإعتماد المستندي

1- خصائص الاعتماد المستندي:

من خلال التعريفات الموضوعة للإعتماد المستندي يتبين لنا أنه يتميز بخصائص عديدة :[2]

أ- **خاصية الضمان:** يضمن الاعتماد المستندي للمشتري بأن يتسلم البضاعة بذات الشروط التي تعاقد عليها مع البائع، وبالمقابل فإنه يضمن للبائع بأن يستوفي ثمن البضاعة وبذالك مقابل تقيده بالشروط الموضوعة في خطاب الاعتماد باعتبار أن التزام المصرف تجاهه نهائي ومباشر ومستقل عن عقد البيع الذي يرتكز إليه.

ب- **خاصية الإئتمان (Credit property):** إن الاعتماد المستندي يلعب دورا مهما لناحية الائتمان سواء بالنسبة للمشتري أو للبائع.

[1] Chambre de commerce international, règle et usance uniformes de la CCI relatives aux crédit documentaire, révision 1993, article N°02.

[2] مازن عبد العزيز فاعور، الاعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية في ظل الأعراف الدولية والتشريع الداخلي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،2006، ص21.

- **بالنسبة للمشتري:** تمكنه من الحصول على تسهيلات مصرفية متمثلة بعدم التسديد للمصرف حتى يتأكد من سلامة وصحة المستندات. كما تمكنه من بيع البضاعة حتى قبل استلامها.

- **بالنسبة للبائع:** يستطيع الحصول على قيمة الاعتماد بمجرد تقديمه المستندات المطلوبة للبنك وأبرزها سند الشحن الذي يثبت شحن البضاعة، أي تكون البضاعة قد خرجت من حوزته وأصبحت في طريقها إلى المشتري. يمكنه أيضا خصم الكمبيالات المسحوبة على البنك قبل حلول موعد استحقاقها.

ج- **خاصية الوفاء (Fulfillment property):** يشكل الاعتماد المستندي وسيلة لوفاء كل من البائع والمشتري بالتزاماته اتجاه الآخر، للاعتماد المستندي مزايا عديدة يوفرها سواء البائع أو المشتري.

- **بالنسبة للمشتري:** فإنه يتأكد من عدم دفعه للثمن إلا بعد أن تكون البضاعة قد خرجت من حيازة البائع وأصبحت في طريقها إليه استنادا إلى مطابقة المستندات الشروط خطاب الاعتماد، وأيضا مستفيد من خبرة المصارف في هذا المجال إضافة إلى التوفير في الوقت

- **بالنسبة للبائع:** فانه يطمئن من استيفاء ثمن البضاعة مجرد تنفيذه التزاماته بتسليم المستندات المطابقة الشروط الاعتماد ذلك أن التزام المصرف اتجاهه نهائي، مباشر ومستقل عن علاقة البيع مما يجنبه مخاطر عدم سداد الثمن في حال إخلال المشتري بالتزاماته أضف إلى ذلك فإن قوة الضمان المعطى للبائع لا تحققه أي وسيلة أخرى، وأخيرا فيبقى مطمئنا أن المشتري سيبقى بعيدا عن منافسيه من التجار.

2- أهمية الإعتماد المستندي:

أ- **بالنسبة للمشتري (المستورد) :**[1]يتأكد بأنه سيستلم البضاعة التي إشتراها في الوقت المحدد والمكان المعين وهي مطابقة تماما لما اتفق عليه مع البائع، وإنه لن يجبر على إيفاء ثمنها إلا بعد استلامه لكافة المستندات التي طلبها ووجودها مطابقة لشروط وبنود الإعتماد.

- يستفيد من تسهيلات بنكية مضمونة بالبضاعة والمستندات، إذ أنه لا يقوم عادة بدفع الثمن فور إتمام الشحن، وإنما غالبا عند تسلمه المستندات من البنك.

- يستفيد من خبرة البنوك التي يتعامل معها وتجاربها وعلاقاتها الخارجية، ويحقق وفرة في المال والوقت ويؤمن ضمانا بتدخل المصارف لإتمام الصفقة بينه وبين البائع.

[1] أنطوان الناشف، خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الجزء الأول، 1998، ص 89.

- لا يتنقل لإتمام الصفقة بل يتم ذلك تلقائيا عن طريق الوساطة البنكية، وكذلك الحال بالنسبة للمصدر.

ب- **بالنسبة للبائع (المصدر):** حقق الإعتماد المستندي الأمان من خلال إيجاد طرف ثالث حسن السمعة وهو البنك التجاري الذي يلتزم أمام البائع بدفع قيمة المستندات، لذا يتمكن من قبض أو تحصيل قيمة البضائع الواردة في الإعتماد.

- يحمي نفسه من مخاطر سوء الحالة المالية للمستورد وعدم تمكن هذا الأخير من الدفع.
- يكون على ثقة بأن ثمن بضاعته معروف وغير معرض للخسارة في حالة تدهور أسعار الصرف.[1]
- بوسع البائع أن يقبض ثمن البضاعة بعد تسليمها للشحن وقبل أن تصل إلى المشتري وبذلك تتأمن له السيولة النقدية التي قد يحتاجها لتمويل عمليات أخرى.

إن إبقاء المشتري بعيدا عن موطن البائع، وإتمام الصفقة بينهما بالمراسلات إنما يحقق مصلحة للبائع بإبقاء المشتري المتعاقد معه بعيدا عن المنافسين له من المنتجين الوسطاء الآخرين الموجودين في بلد البائع وبذلك ينحصر التعامل معه.

ج- **بالنسبة للبنوك:** يعتبر الإعتماد المستندي من أحد وظائف البنوك التجارية والمتمثلة في عمليات تمويل التجارة الخارجية، ومن ثم فهو يعمل قدر الإمكان على جلب أكبر قدر من المتعاملين في هذا الميدان لأنه يعتبر مصدرا لدخله وأرباحه.

- تستفيد البنوك من عمليات الإعتماد المستندي بعمولة فتح الإعتماد وتنفيذه ، وبفوائد المبالغ التي تدفعها من تاريخ دفعها إلى البائع (المصدر) لغاية تاريخ استيفائها واستردادها من العميل وكذلك باستثمار الدفعة الأولى التي يؤمنها المشتري عند فتح الإعتماد.[2]

د- **بالنسبة للتجارة الخارجية:** المساعدة على إنتشارها بسهولة خاصة وأن الإعتمادات المستندية تسهل النواحي المالية التي كانت كثيرا ما تعيق إنتشار هذه التجارة ، فالبنوك تقوم بدور الوسيط الذي يثق به كل من المصدر والمستورد ، فتسهل عملية قبض ثمن البضاعة حال شحنها ، بينما لا يدفع المستورد الثمن إلا في حالة إستلامه الوثائق الخاصة بهذه البضاعة.[3]

---

[1] زياد رمضان، محفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، 2000، ص151.

[2] أنطوان الناشف، خليل الهندي، مرجع سابق، ص 91.

[3] زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سابق، ص 151.

فكل هذا يساهم في رفع معدلات التبادل الدولي نتيجة تطوير آلياتها، ممثلة أساسا في وسيلة الإعتماد المستندي كاستخدام بنكي في مجال تمويل التجارة الخارجية.

الفرع الثاني: أنواع وآلية سير الاعتماد المستندي

تنوع الاعتماد المستندي حسب طبيعة كل معاملة، والهدف من ذلك تكييف نوع كل نوع من أنواع الاعتماد المستندي مع المعاملات البنكية لرفع من جودة المعاملات البنكية على مستوى التجارة الخارجية.

أولا: أنواع الاعتماد المستندي

1- من حيت الالتزام البنكي:

أ- **الاعتماد المستندي القابل للإلغاء** : يظهر هذا النوع من الاعتماد عندما يقوم بنك المستورد بفتح اعتماد مستندي لصالح زبونه المستورد) وإعلام المصدر بذلك، ولكن دون أن يلتزم أمامه بشي، وعليه فإن الاعتماد المستندي القابل للإلغاء لا يعد ضمانا كافيا لتسوية ديون المستورد تجاه المصدر، ومن الممكن أن يلغي في لحظة، وهذه السلبيات تجعل من هذا النوع من الاعتمادات المستندية نادرة الاستعمال [1].

ب- **الاعتماد المستندي الغير القابل للإلغاء:** الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء أو القطعي هو الآلية التي بموجبها يتعهد بنك المستورد بتسوية ديون هذا الأخير تجاه المصدر، وهو غير قابل للإلغاء لأن بنك المستورد لا يمكن أن يتراجع عن تعهده بالتسديد ما لم يتحصل على موافقة كل الأطراف.

ج- **الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء والمؤكد:** هو ذلك النوع من الاعتمادات المستندية الذي لا يتطلب تعهد بنك المستورد فقط بل يتطلب أيضا تعهد بنك المصدر على شكل تأكيد قبول الدين الناشئ عن تصدير البضاعة، ونظرا لكون هذا النوع من الاعتمادات يقدم ضمانات قوية فهو يعتبر من بين الآليات الشائعة الاستعمال.

2- من حيت شكل أو صورة الاعتماد:

أ- **الاعتماد المستندي قابل للتحويل** :هو الاعتماد الذي يسمح فيه المستفيد تحويله كليا أو جزئيا إلى مستفيد أخر يطلق عليه المستفيد الثاني، وغالبا ما يكون المستفيد الأول من الاعتماد هو الوسيط أو الوكيل للمستورد في بلد المصدر، ويشترط أن يفتح الاعتماد لصالحه حتى يقوم بتحويله إلى المصدر

[1] أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، ط 7، مصر، 2003، ص 154.

الفعلي للبضاعة نظير عمولة معينة، أو الاستفادة من الأسعار الواردة بالاعتماد والأسعار التي يمكنه الحصول عليها من المصدر، ولا يحق للمستفيد الأول إجراء أي تعديلات على شروط وبيانات الاعتماد المفتوح، فيما عدا حق تعديل اسم المستفيد الذي يحول إليه الاعتماد وتعديل سعر الوحدة ومبلغ الاعتماد، كما أن تاريخ صلاحية الاعتماد المحول يكون عادة قبل انتهاء الاعتماد الأصلي بعدة أيام، أما بالنسبة للشروط الأخرى للاعتماد الأصلي فتبقى كما هي .[1]

ب- الاعتماد المستندي غير قابل للتحويل:

في هذا النوع من الاعتماد يتعين على المستفيد استخدام الاعتماد بنفسه، أي لا يجوز لأي مستفيد أخر استخدامه ولا يسقط حق المستفيد من هذا الاعتماد في التصرف في الحصيلة وفقا لأحكام القانون السارية.

ج- الاعتماد الدائري أو المتجدد: ويستخدم هذا النوع من الاعتماد في حال الاتفاق على تسليم البضاعة للمشتري على دفعات على فترات زمنية منتظمة، ففي حالة رغبة المشتري المحلي باستيراد كميات كبيرة من البضاعة واستلامها على شكل دفعات فإنه بدلا من فتح إعتماد مستندي لكل دفعة فإنه يفتح اعتماد واحد يتجدد تلقائيا على شكل دوري كلما انتهت مدته وقيمته، دون أن يكون هناك حاجة إلى فتح اعتماد مستندي جديد في كل مرة .[2]

3- من حيث تنفيذ الاعتماد المستندي:

أ- **الاعتماد المستندي المنفذ لدى الإطلاع أو بالنظر:** هو ذلك الإعتماد الذي يمكن للمستفيد من خلاله الحصول على قيمة الصفقة من بنكه بمجرد التقدم إليه واظهاره وتحقق البنك من صحتها بعد ذلك يقوم البنك الأمر بتحويل المبلغ فور استلامه للمستندات والوثائق المطلوبة الواردة إليه أو للتحصيل عليها من المستفيد المصدر).

ب- **الاعتماد المستندي المحقق بالتفاوض :** هذا النوع قد يعرف أحيانا بالاعتماد المستندي القابل للخصم بحيث بموجبه قد يتعهد البائع من البنك بخصم الكمبيالة التي يسحبها من المشتري وفق شروط معينة ومن ثم فهو شكل من أشكال القروض بمقتضاها ينفذ بنك معين عملية شراء مستندات معينة (صفقة معينة) مسحوبة بكمبيالة مسحوبة من أحد الأطراف الثلاثة: المشتري، البنك الأمر، البنك المبلغ

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر ،2001، ص 57.

[2] أحمد غنيم، مرجع سابق، ص 155.

من المستفيد المصدر) من القرض مع خصم نفقات تلك العملية، وإلا تسديد عمولات التفاوض بشأن الكمبيالة إلى غاية التسديد الفعلي لها عن طريق البنك (المصدر) المشعر.

ج- **الاعتماد المستندي المنفذ بالقبول والدفع الأجل** : يتم بموجب هذه الاعتماد قيام البنك الذي أصدر الاعتماد أو مراسله في حالة التعزيز بقبول الكمبيالات المرفقة بالمستندات المقدمة من المصدر أو الالتزام بسداد قيمة المستندات عند حلول أجل السداد ويستخدم هذا الشرط في حالة قيام المصدر بفتح ائتمان تجاري للمستورد لأجل معين يتم في الكمبيالات المقبولة أو سداد قيمة المرسلة دون قبول الكمبيالات.[1]

الشكل 02: أنواع أو تصنيفات الاعتمادات المستندية

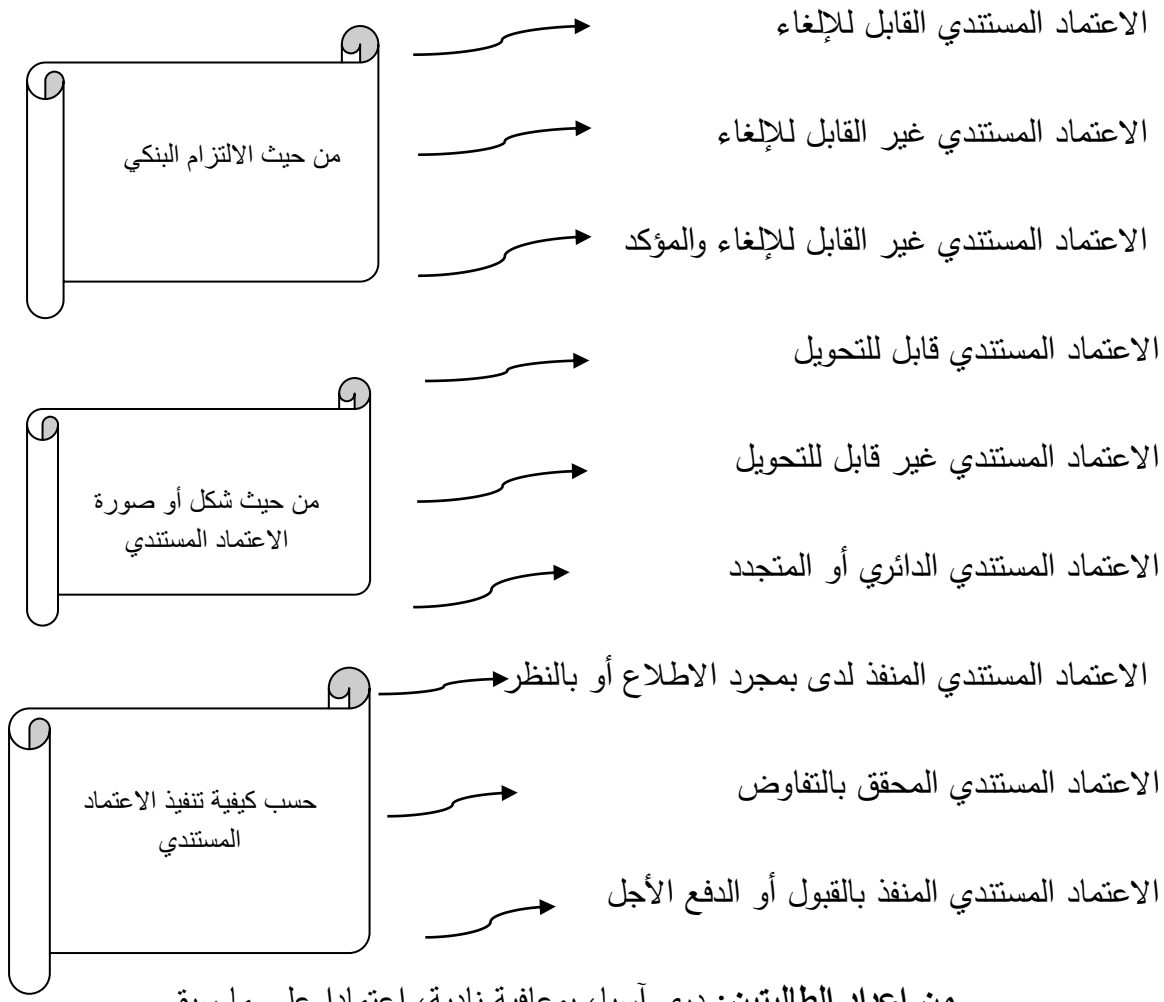

من إعداد الطالبتين: دري آسيا، بوعافية نادية، اعتمادا على ما سبق.

[1] عبد الغني مازون: الاعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ط1 ،2006، ص27.

ثانيا: آلية سير عملية الاعتماد المستندي

1- أطراف الإعتماد المستندي:

يشترك عادة في تنفيذ الإعتماد المستندي أربعة أطراف هي:

أ- **العميل:** الذي يطلب إلى البنك الذي يتعامل معه أن يفتح له اعتمادا بشروط يحددها له وهو في معظم الأحيان مشتر ويسمى بالأمر او طالب فتح الاعتماد applicant for credit.

ب- **المستفيد من الاعتماد:** وهو من يفتح الاعتماد لمصلحته ويكون عادة البائع مصدر البضاعة «export"، المستفيد beneficiary".

ج- **البنك فاتح الاعتماد:** ويطلق عليه مصدر الاعتماد Isswing bank فاتح الاعتماد opening bank...

د- **البنك الوسيط :** وهو الذي يقوم بناء على طلب البنك فاتح الاعتماد ولحسابه بتنفيذ الالتزامات التي يتعهد تنفيذها بمقتضى اتفاق معه "intermediary " وقد يكون هذا البنك مبلغا "advising bank" أو يكون معززا " confirming bank".[1]

2- الوثائق الخاصة بالإعتماد المستندي

تشكل الوثائق الأساس الذي يتم الإستناد إليه في التسوية المالية قبل الإستلام الفعلي للبضاعة ويمكن تصنيفها إلى مجموعات رئيسية كما يلي:

أ- الوثائق المتعلقة بالبضاعة محل العقد:

- **الفاتورة التجارية facture commercial:**

إن الفاتورة تمثل المحور الرئيسي الذي يقوم عليه الإعتماد المستندي وهي تصدر من قبل المصدر لصالح المستورد، وينبغي أن تحتوي على معلومات متعلقة بالبضاعة محل العقد، فهي تبين كمية البضاعة، حجمها، قيمتها، نوعها، مواصفاتها ووزنها، هذه الوثيقة يجب أن يكتب مبلغها بالأرقام والحروف ودون شطب، وتحرر على أكثر من (03) نسخ، وتوقع من قبل مصدرها وهو المصدر، شاهدا

[1] محمود الكيلاني، الموسوعة التجارية الصيرفة عمليات البنوك، دار الثقافة للنشر والتوزيع، جامعة عمان الأهلية، عمان ،2009، ص 168.

على صحة البيانات الواردة على مثل هذه الوثيقة، وباعتبار الفاتورة تمثل سند الملكية قانونا، لذلك ينبغي المصادقة عليها من قبل الغرفة التجارية أو الصناعية في بلد المصدر، ثم من قبل سفارة أو قنصلية البلد المستفيد.

- **شهادة المنشأ:** هذه الوثيقة تبين المصدر الحقيقي للبضاعة، حيث تتضمن إسم البلد الذي صنعت فيه، ويصادق عليها من قبل الغرفة التجارية أو الصناعية أو إدارة الجمارك في بلد المصدر، وأن تكون على عدة نسخ تقدم أو تستظهر عند الضرورة، علما بأن هذه الوثيقة ضرورية جدا بالنسبة لمصالح الجمارك في بلد المستورد، حيث أنها تمكنها من تطبيق نظام الرسوم الجمركية المناسبة لها.
- **شهادة بلد الإرسال:** وهي الوثيقة التي تبين لنا البلد الذي تم منه إرسال البضاعة، على اعتبار أنها تكون مصنعة في بلد غير البلد المرسل. [1]
- **شهادة الوزن:** وهي ضرورية في بعض السلع التي تعتمد على الوزن، والتي تحمل بشكل سائب مثل الحبوب والفوسفات، كذلك مهمة للأخشاب والحديد.[2]
- **قائمة الطرود:** وهي وثيقة تتضمن أرقام الطرود المشحونة وأوزانها وأحجامها ومحتوياتها التفصيلية، وتظهر أهمية هذه القائمة بالنسبة للشاحنين عندما يتم شحن الطرود متشابهة إلى مستوردين مختلفين، حيث تسهل عليهم عملية الفرز والتسليم.[3]
- **الشهادات الطبية:** وهي كل الشهادات الصحية المحررة من أجل التأكد من سلامة البضاعة من النواحي الصحية والكيميائية.
- **الشهادات الجمركية:** وهي مختلف المستندات التي تثبت خضوع البضاعة لكل الإجراءات الجمركية[4].

هذا وبإمكان المستورد أن يطلب وثائق أخرى مثل شهادة التفتيش والفحص، شهادة الجودة، شهادة النوعية، شهادة التحاليل ... إلخ.

ب- الوثائق المتعلقة بالنقل:

[1] عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر،2000، ص 97-98.
[2] جمال يوسف عبد النبي: الاعتمادات المستندية، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان ،2001، ص52.
[3] المرجع نفسه، ص45.
[4] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص118.

هذه الوثائق يتم إصدارها من قبل صاحب وسيلة النقل مهما كانت طبيعتها ويسلمها للمصدر إثباتا النقل البضاعة، وهي تكتسي أهمية كبيرة كونها تمثل سند الملكية للبضاعة كما هو الحال بالنسبة للفاتورة، وتختلف وثائق التنقل بإختلاف كيفياته المستعملة حيث يتطلب إستعمال أي كيفية إصدار وثائق النقل الخاصة بها.

والجدول الموالي يبين كيفيات النقل والوثائق المرتبطة بكل منها.

جدول رقم01: كيفيات النقل والوثائق المرتبطة بكل منها.

الوسيلة المستعملة	الوسيلة المرتبطة بها
عن طريق البحر.	سند الشحن البحري.
عن طريق الجو.	رسالة النقل الجوي.
عن طريق البر.	رسالة النقل البري.
عن طريق البريد والمواصلات.	وصل الطرود البريدية .

المصدر: عبد الحق بوعتروس، مرجع سابق، ص 100.

- **سند الشحن البحري:** وتصدر عن شركة النقل البحري المرخصة وتعتبر عقد نقل وتسليم وفي نفس الوقت وثيقة ملكية البضاعة، وهي بمثابة الإيصال الذي يثبت استلام البضاعة من قبل الناقل تمهيدا للشحن ومن أشهر أنواعها:

- **سندات الشحن النظيفة:** هي السندات التي تخلو من أي تحفظ أو ملاحظة تفيد بوجود عيب في البضاعة أو بتعبئتها، وهي التي تظهر بأن البضاعة محملة على متن الباخرة وهذا النوع تشترطه البنوك باستمرار.

- **رسالة النقل الجوي:** تعتبر بمثابة عقد النقل ووصل باستلام وشحن البضاعة، وتصدر عن شركات الطيران أو وكلائها المعتمدين، إلا أنها تعتبر وثيقة ملكية كما هو الحال في سند الشحن البحري، حيث

يتم استلام البضاعة بموجب أمر أو إذن تسليم الذي يصدره مدير المطار عند وصول البضاعة حيث يتم تظهير من قبل البنك فاتح الإعتماد والتي شحنت البضاعة باسمه كمرسل إليه[1].

- **رسالة النقل البري:** تتمثل فيما يلي:

- **سند الشحن بالسيارات:** وتشبه إلى حد كبير سند الشحن البحري من حيث التفاصيل والبيانات التي في متنها، وتصدر هذه السندات عن شركات تمتلك سيارات شاحنة أو عن شركات مرخصة لتعاطي أعمال الشحن البري، وتعتبر هذه السندات وصلا باستلام البضاعة.
- **سندات الشحن بالسكك الحديدية:** وتشبه سند الشحن البحري وسندات الشحن بالسيارات وتعتبر وصل استلام للبضاعة، وتصدر عن شركات السكك الحديدية أو وكلائها المعتمدين أو عن سلطة السكك الحديدية.

- **وصل الطرود البريدية:** وتعتبر هذه الوصولات وصل استلام للبضاعة، وتصدر عن إدارة البريد الرسمية. [2]

ج- **وثيقة التأمين:** تصدر وثيقة التأمين من إحدى شركات التأمين المعتمدة لتغطية أخطار معينة من الممكن أن تتعرض لها البضاعة، ويراعى في وثيقة التأمين أن يكون مبلغ التأمين مساويا على الأقل لقيمة البضاعة، ويكون في الغالب بإضافة نسبة 10 % لهذه القيمة، كما يجب أن يكون تاريخها مطابقا لتاريخ سند النقل أو سابقا له، ويجب أن يكون وصف البضاعة كما جاء في الفاتورة وأن يغطي التأمين كافة الأخطار المنصوص عليها. [3]

3- مراحل سير الاعتماد المستندي:

يمكن تقسيم مراحل سير عملية الاعتماد المستندي إلى أربعة مراحل تبدأ بعد إبرام عقد البيع وهي:[4]

[1] جمال يوسف عبد النبي: مرجع سابق، ص 47-51.

[2] جمال يوسف عبد النبي: مرجع سابق، ص 47-51.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وادارتها، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية ،2000، ص263.

[4] Philippe Garsuault et Stephane priami, les operations bancaires à l'international, banque éditeur, paris, France, 1999, p140-131

أ- **فتح الاعتماد المستندي:** يتم فتح الاعتماد المستندي وفق المراحل التالية:

- يوقع الأمر طلب فتح الاعتماد الذي يوضح فيه بدقة البيانات الضرورية وفقا للشروط المتفق عليها مع المصدر في عقد البيع.

- يتحقق البنك من أي عمليه يستطيع توفير الغطاء المالي اللازم، سواء من خلال حسابه المفتوح لديه أو من خلال تسهيلات ائتمانية.

- فور قيام العميل بتنفيذ إلزامه حول تقديم الضمانات المتفق عليها، يقوم البنك بإبلاغ المستفيد (المصدر) بفتح الإعتماد لصالحه بواسطة بنك المراسل في بلده، وذلك بإرسال خطاب الاعتماد الذي يتضمن كل بيانات وشروط الاعتماد، بالإضافة إلى طلب تأكيد الاعتماد من طرف البنك المراسل في حالة تقديم العميل تعليمات

- بعد إبلاغ المستفيد من طرف بنكه بفتح الاعتماد لصالحه يتحقق بدوره من أن نص وشروط الاعتماد مطابقة لما تم الاتفاق عليه في عقد البيع.

ب- استعمال الاعتماد المستندي: بعد موافقة المصدر على الشروط الواردة في خطاب الإعتماد، يشرع كل الأطراف في تنفيذ التزاماتهم العملية حيث يشحن المصدر البضاعة ويسلم مستند الشحن الذي يمثل الدليل القطعي على شحن البضاعة باتجاه المستورد، ثم يقدم المصدر البنكة المستندات المطلوبة خلال المدة المحددة وبعد مراقبة الشروط الشكلية والموضوعية.

ج- تنفيذ أو تحقيق الاعتماد المستندي: بعد الفحص والتدقيق ومراعاة مطابقة المستندات يقوم البنك المؤكد بتنفيذ حسب الإتفاق ويرسل المستندات للبنك فاتح الاعتماد الذي يتحقق بدوره من أنها مقدمة ضمن حدود صلاحية الاعتماد وأنها مستوفية لسائر الشروط التي طلبها العميل.

د- تسوية الاعتماد المستندي: يقوم البنك فاتح الاعتماد بتحويل البنك المؤكد الأموال مبلغ الاعتماد حسب الإتفاق ويسلم البنك فاتح الاعتماد المستندات لعمليه حتى يتمكن من تسلم البضاعة ويقوم البنك علما بأن العميل المستورد ملزم بدفع العمولات والمصاريف المتعلقة بإصدار الإعتماد أما المصاريف الخاصة بالتبليغ وفحص المستندي على عائق المصدر أو المستفيد.

الشكل رقم 03: مراحل سير الإعتماد المستندي

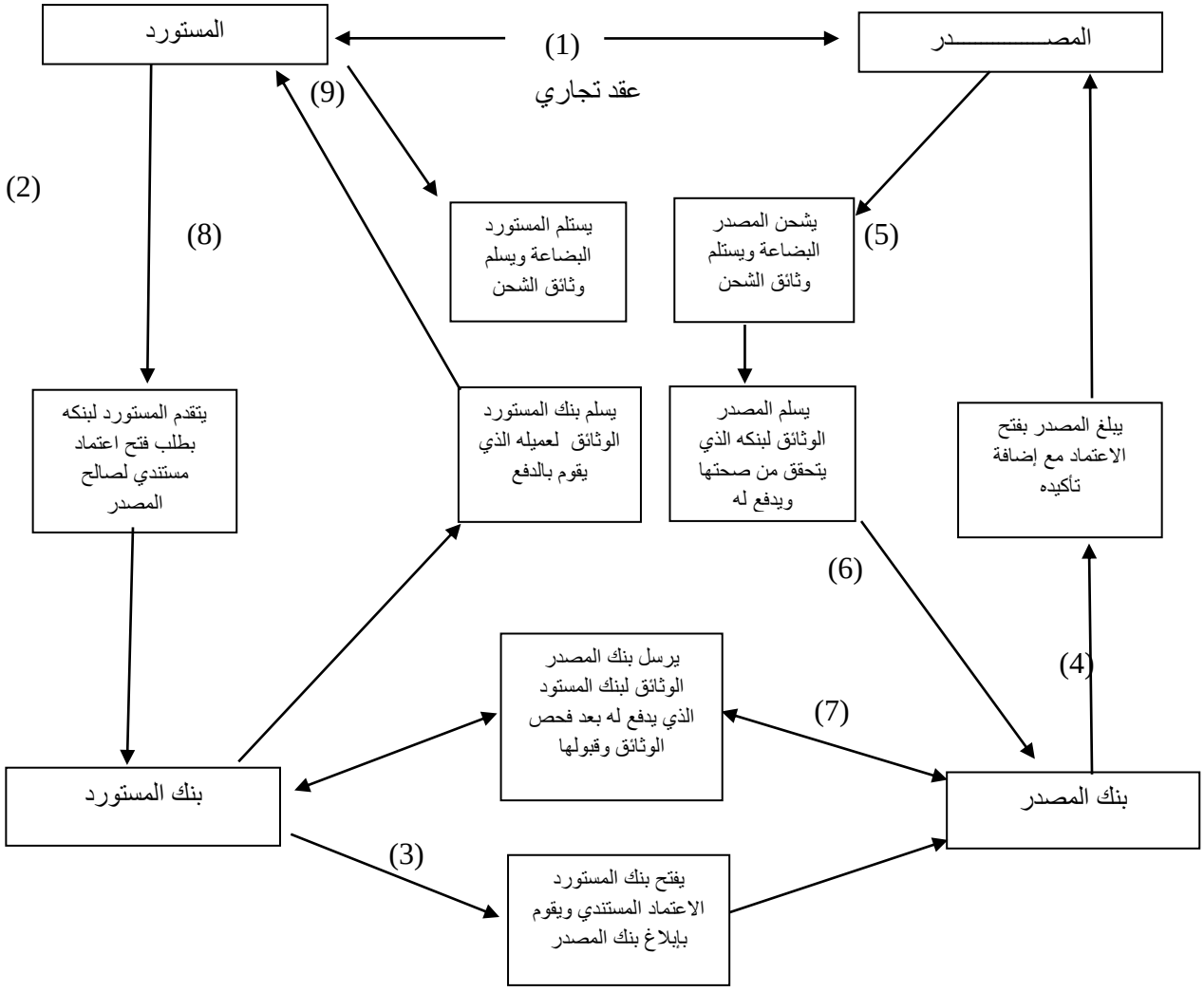

La source : Philippe Garsuault et Stephane priami, op-cit, p115.

الفرع الثالث: مزايا ومخاطر الاعتماد المستندي

يحقق الاعتماد المستندي الكثير من المنافع والمزايا للزبائن، كما يواجه الاعتماد المستندي كوسيلة جديدة لإتمام المعاملات التجارية الكثير من المخاطر التي يحرص البنك في كل مرة تقليص أو إلغاء أي أخطار تهدد مصالح زبائنه.

أولا: مزايا الاعتماد المستندي

على اعتبار أن الاعتماد المستندي من الوسائل الهامة للدفع في نطاق التجارة الخارجية، فإنه ينجم عن استخدامه في مثل هذه الصفقات عدة منافع للأطراف المتعاملة به، وبالتالي فهو يحقق عدة مزايا لكل من:

المستورد والمصدر والبنوك التجارية بصفة خاصة والتجارة الدولية بشكل عام، وهذا كله يتجسد في كون الاعتماد المستندي تقنية تسهل عملية تحصيل الدين بالخارج من خلال هذا المطلب سنبرز أهم المزايا المترتبة عن التعامل بتقنية الاعتماد المستندي.

1- مزايا الاعتماد المستندي التي تخدم المصدر:

تلخص مزايا الاعتماد المستندي بالنسبة للمصدر أي المستفيد في مجموعة النقاط التالية:

- كلما كان الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء ومؤكد فإن هذا الأخير يمنح نوعا من الأمان بالنسبة للمصدر أن هذا النوع من الاعتمادات المستندية يوفر نوعا من الضمان البنكي المضاعف. [1]
- تلعب خبرة البنك المصدر دورا فعالا في سير عملية الاعتماد المستندي وهذا كله في صالحه.
- يمنح الاعتماد المستندي للمصدر حماية من المخاطر التي قد تحدث بسبب سوء الوضعية المالية للمستورد، ويزيد مقدار الحماية في هذه الحالة كلما استوفي المصدر شروط الاعتماد المستندي، كون الاعتماد المستندي في هذه الحالة هو عقد مستقل عن العقد المبرم بين المصدر والمستورد. [2]

[1] عادل بونحاس، دور الاعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية دراسة حالة الجزائر (2002-2010)، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2014، ص34، بحث لم ينشر.

[2] جمال ناجي، المحاسبة والعمليات المصرفية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص40.

- يساعد الاعتماد المستندي في بعض الحالات المصدر في الحصول على قيمة مبيعاته نقدا وفقا لشروط الاتفاق بغض النظر عن قدرة المشتري على الدفع وتبرز هذه الحالة أكثر عندما يتم تعزيز الاعتماد المستندي.

- يمكن للمصدر أن يحصل على بعض التسهيلات الائتمانية من بنكه وذلك من أجل تجهيز وشحن البضاعة مما يساعده على الإسراع في عملية التنفيذ.[1]

- يضمن الاعتماد المستندي المصدر علم انسحاب المستورد وذلك طوال مدة الاعتماد فيما لا يتحقق هذا الضمان في حالة الاعتماد المستندي القابل للإلغاء. [2]

- هناك ميزة قانونية للاعتماد المستندي والتي تخدم المصدر والمتمثلة في كون حل النزاعات أو الخلافات تحكمه القواعد والأعراف الدولية الموحدة للإعتمادات المستندية وليس القوانين المحلية لبلد المستورد أو المصدر على حد سواء.

- يمنح الاعتماد المستندي حماية للمصدر من الخطر التجاري والمتمثل عادة في عدم السداد، و أيضا يحد من المخاطر السياسية المتمثلة عادة في عدم تحويل الأموال أو تجميد الأرصدة .[3]

2- مزايا الاعتماد المستندي التي تخدم المستورد:

- يعتبر الاعتماد المستندي بالنسبة للمستورد كوسيلة للضغط على المصدر وذلك من أجل احترام آجال وشروط الاعتماد، كما يمنح الاعتماد المستندي للمستورد آجال تسديد طويلة وذلك مقارنة ببعض وسائل الدفع الأخرى، كما أنه في حالات عديدة يسمح الاعتماد المستندي للمستورد بالشراء بأسعار أرخص نسبيا مقارنة بالأسعار التي يمكن دفعها في حالة الشراء لأجل.

- يمنح الاعتماد المستندي ضمانات الثمانية للمستورد حيث أنه لا يدفع القيمة المحددة في العقد المبرم مع المصدر والمذكورة في طلب الاعتماد، إلا إذا قدم المصدر المستندات الدالة على حسن تنفيذ الالتزامات المتعلقة به.[4]

---

[1] أحمد محمود عمارة، البنوك التجارية من الناحية العملية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص 120-121

[2] زياد رمضان، إدارة الأعمال المصرفية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1998، ص191.

[3] زليخة كنيدة، تقنيات التسوية قصيرة الأجل في المبادلات التجارية الدولية دراسة حالة الاعتماد المستندي، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2008 ص97-98، بحث لم ينشر.

[4] ABDELMADJID AMMAR, Les Sécurités de paiement dans le commerce mondial. L'exemple des crédits documentaires, centre de publication universitaire, Tunisie ,2000, p05.

- من خلال الاعتماد المستندي تمنح القواعد والأعراف الدولية الموحدة للإعتمادات المستندية نفس الضمانات والحماية التي توفرها للمصدر وتعفي كلا الطرفين عن التعامل بالقوانين المحلية.
- يضمن البنك للمستورد وصول البضاعة مطابقة للشروط المتفق عليها وذلك منذ الحصول على الشهادات والوثائق التي تصدرها الهيئات المكلفة بالمعاينة والتأكد من المواصفات حسب الشروط المتفق عليها آنفا بين المستورد والمصدر وخاصة من حيث نوعية البضاعة. [1]
- يستفيد المستورد من خبرة بنكه في سير تقنية الاعتماد المستندي وفقا للشكل القانوني الصحيح وهي نفس الميزة التي يتمتع بها المصدر والتي ذكرناها سابقا.

3- **مزايا الاعتماد المستندي التي تخدم المنشآت والبنوك التجارية** : بالإضافة إلى المزايا التي يقدمها الاعتماد المستندي للمستورد و المصدر فإنه يقدم مزايا أخرى للمنشأت و البنوك التجارية ندرجها فيما يلي:[2]

- بالنسبة للمنشأة فإن الاعتماد المستندي يساعدها على تحسين سيولتها وكذا إمكانية مقابلة التزاماتها كما يقلل من مخاطر الائتمان الدولي.
- كما يوفر الاعتماد المستندي وقتا للمنشأة للإنتاج والبيع وإحالة عمليات التحصيل والالتزامات القانونية على عاتق البنك.
- بالإضافة إلى ذلك فإنه يمكن للمنشأة من الحصول على قروض مسبقة تصل أحيانا إلى 80 % من القيمة الإجمالية، على أن تفي بها وذلك في الآجال المحددة من أجل المحافظة على السمعة الدولية للمنشاة والبنك على حد سواء.

أما بالنسبة للتجارة الخارجية فإن الاعتماد المستندي يقدم عدة مزايا أهمها تقريب وجهات النظر بين المتعاملين الاقتصاديين وكذا تسريع وتيرة المبادلات الدولية وزيادة حجمها بالإضافة إلى تسهيل المبادلات المالية من خلال عمل البنوك التجارية التي كانت تقف حجر عثرة في وجه المبادلات التجارية الدولية.

[1] زياد رمضان، مرجع سابق، ص 190.
[2] عادل بونحاس، مرجع سابق، ص36.

ثانيا: مخاطر الاعتماد المستندي

للقيام بعملية تحليل المخاطر نجد أنه يمكن تقسيمها إلى نوعين:

1- **الأخطار التي يواجهها الزبائن:** وهي المخاطر التي تواجه المستورد والمصدر وسنشير فيما يلي لكل نوع على حدي:

أ- **المخاطر التي يواجهها المستورد:** ويمكن تلخيصها فيما يلي:

- أخطار تجارية تتعلق بالبضائع من حيث استلامها، وتطابقها مع شروط العقد أو من حيث تعرضها لعطب أو نقص.[1]
- خطر المماطلة في الدفع من طرف شركة التأمين في حالة حدوث حادث.
- كذلك يمكن للمستورد استلام وثائق تحمل بيانات غير مطابقة (وزن البضاعة)، عدد الطرود ، القيمة المالية ، الآجال المحددة، مدة الصلاحية ، أجال الشحن.[2]
- أخطار مالية تتعلق بتقلبات أسعار الصرف، فعندما يقوم المستورد بصفقة تجارية تكون قيمة العملة المحلية محددة بقيمة معينة لكن بعد القيام بكافة الإجراءات تتدهور هذه القيمة فتجد المستورد مجبر على دفع مبالغ أكثر من تلك التي كان يتوقعها.
- خطر طلب مصاريف إضافية مقابل التسليم من طرف البنك الفاتح للاعتماد أو من المكلف بالنقل في حالة حدوث طارئ يتطلب أتعاب إضافية.[3]

ب- المخاطر التي يواجهها المصدر: ونلخص أهمها فيما يلي:

- يمكن للمصدر أن يتعرض للمماطلة أو محاولة تعقيد الأمور من قبل المستورد، ذلك باشتراط مستندات ووثائق ليست لها أهمية بالنسبة للعملية أو لم يتفق عليها من قبل لذا يجب عليه أن يكون يقظة.
- رفض أو عدم قدرة الدولة أو الأطراف المتعاملة إجراء الدفع في المواعيد المحددة.
- أخطار مالية تتعلق بانخفاض قيمة العملة المتفق عليها للدفع مقارنة بعملة البلد.

---

[1] مراد خروبي، دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري، رسالة لنيل شهادة ماجستير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2003، ص 115، بحث لم ينشر.

[2] عبد القادر شاعة، الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض دراسة الواقع في الجزائر، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر ،2006، ص135، بحث لم ينشر.

[3] سعيد عبد العزيز عثمان، الاعتمادات المستندية، الدار الجامعية، كلية التجارة، الإسكندرية، 2003، ص23.

- مخاطر سياسية تتمثل في الحروب والتوترات التي تؤدي إلى منع المستورد من تأدية التزاماته.[1]

2- الأخطار التي تواجهها البنوك:

هذا النوع من الأخطار يتعلق عموما بالبنوك أي يمكن أن يمس كلا البنكين سواء بنك المرسل أو بنك المصدر.

أ- الخطر الذي يتعرض له البنك المرسل (بنك المستورد):

- **خطر خاص بالتمويل:** يظهر هذا النوع من الخطر إذا كان الاعتماد غير محدود بمعنى أن البنك المتعامل مع المستورد قد التزم بالدفع للبائع المصدر، وهذا طبعا شريطة تسليمه الوثائق الخاصة بالسلعة ونشير إلى أن الخطر الذي يواجهه البنك هنا هو خطر عدم قدرة المستورد على تسديد المبلغ المحدد وفي الوقت المقرر، ففي هذه الحالة يطلب من البنك تمديد الأجل ليسمح له بتحويل البضاعة إذا كانت مواد أولية وإيجاد مشتري إذا كانت منتوجات نهائية وهنا يجب على البنك إيجاد الحلول، بالإضافة إلى أنه إذا كان البنك لا يريد التخلي عن الضمان يقوم بالاحتفاظ بحقه نحو هذه البضاعة بإظهار جميع الوثائق الخاصة بالسلعة ويقوم عندئذ وكيل شحن البضائع بأمر من البنك بتخزين البضاعة لحسابه.

- **خطر خاص بفحص الوثائق:** يجب أن يتم فحص الوثائق وإعادة النظر فيها من طرف البنك المستورد والأمثلة المعطاة عن هذه المخاطر يمكن أن تطرح بسبب قوانين وأحكام منتظمة متعلقة بالاعتماد المستندي غير أن كثير من المخاطر تكون متجنبة.

ب- الخطر الذي يتعرض له البنك المصدر:

- **خطر خاص بفحص الوثائق:** عميلة الفحص وإعادة النظر في الوثائق مهمة أيضا بالنسبة للبنك المصدر علما أن هذا الأخير يلتزم به البنك المرسل.

- **خطر عدم الوفاء للبنك المصدر** : الخطر الذي يواجه البنك المصدر أنه متأكد من قدرة بنك المستورد على التسديد البنك المصدر الذي سيتم تعويضه على المبلغ الذي أقرضه للمستفيد مقابل حصوله على الوثائق.[2]

[1] بوحالة الطيب، النظام القانوني لعقد الاعتماد المستندي ودوره في التجارة الخارجية، بحوث جامعة الجزائر1، العدد 09 – الجزء الثاني،2016، ص217-218.

[2] زليخة كنيدة، مرجع سابق، ص101.

المطلب الثاني: الاعتماد المستندي الإلكتروني

جاء الاعتماد المستندي الإلكتروني كحل لتجاوز كل نقائص الاعتماد المستندي الورقي، وذلك لرفع موثوقية ومصداقية المعاملات البنكية في التجارة الخارجية.

الفرع الأول: تعريف وخصائص الاعتماد المستندي الإلكتروني

أولا: تعريف الإعتماد المستندي الإلكتروني

لا يختلف تعريف الاعتماد المستندي الإلكتروني عن الاعتماد المستندي التقليدي إلا بخصوص مرحلة تبادل المستندات، حيث أن الاعتماد المستندي الإلكتروني يتم فيه تبادل المستندات التي تكون إلكترونية من خلال البريد الإلكتروني E-mail، أي أن المستند الإلكتروني لن يكون ورقيا ولكن عبر شاشات الكمبيوتر ويعرف بـ"السجل الإلكتروني" والذي يحقق للمتعاملين بالتجارة الدولية وللبنوك مصداقية المعلومات ومصداقية منشئ المعلومات[1].

ثانيا: خصائص الاعتماد المستندي الإلكتروني

يمتاز الاعتماد المستندي الإلكتروني بمجموعة من الخصائص هي:

- يعد المستند الإلكتروني الذي هو أساس الاعتماد المستندي الإلكتروني أكثر أمانا من المستند الورقي لصعوبة تزويره.
- يتم التعامل في الاعتماد المستندي الإلكتروني عن طريق serverموجود على مستوى العالم مهمته التصديق على المستندات، بمعنى أنه يكفي عند استلام المستند أن يكون مكتوبا عليه عبارة مفعلة electronic signatureأو digital signature وبالضغط بالفأرة على إحدى هاتين العبارتين تظهر لنا كيفية إنشاء المستند وطريقة توقيعه.
- تضمن وثيقة الاعتماد المستندي الإلكتروني أحد العبارات الدالة على أنه مستند إلكتروني مثل[2]: electronic records acceptable أو documents issued electronic records acceptable

[1] محمود أحمد إبراهيم الشرقاوي، مفهوم الأعمال المصرفية الإلكترونية وأهم تطبيقاتها، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد01،2013، ص 22.

[2] مريم نابي، الخدمات البنكية الإلكترونية وأثرها في تحسين أداء الإدارة البنكية، مجالات تطبيق الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة في الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر،2019،

الفرع الثاني: الاعتماد المستندي الإلكتروني والتحويل الإلكتروني للمعلومات

بعد فشل الأساليب التقليدية في مواجه المشاكل التي تمخضت عن التحول الرقمي على المستوى الدولي أصبحت البنوك أمام تحدي كبير يحتم عليها تبني أساليب حديثة من شأنها عصرنة المعاملات المصرفية وتكييفها مع البيئة المصرفية دوليا.

اولا: تقنية الدفع الإلكتروني في الاعتماد المستندي الإلكتروني

بمجرد أن يتقدم المستفيد بالمستندات المطلوبة والمحددة في خطاب الاعتماد، تُصرف له قيمة الاعتماد من قبل البنك مصدر الاعتماد أو منشئه[1]، ويتحقق هذا الالتزام بالدفع لمصلحة المستفيد بعد تأكد البنك مصدر الاعتماد من السلامة الظاهرية للمستندات المتقدم بها.

وعليه، وإذا كان الاعتماد المستندي الإلكتروني أو المحوسب يكتسب أهمية قصوى بالنسبة للقطاع البنكي وبالنسبة للشركات العاملة في مجال التجارة الدولية، فإن متطلبات الآليات الحديثة للتجارة الدولية، أدت إلى ظهور عصر المدفوعات الإلكترونية واعتمادها كطريقة للوفاء في هذا المجال. إذ أن البنك المصدر للاعتماد يلتزم بالدفع إلكترونيا لمصلحة المستفيد، بحيث تنتقل الأموال الكترونيا إلى حساب المستفيد، باعتماد نظام التحويل الإلكتروني للأموال. فتنفذ عملية الدفع في وقت قصير.

يعتبر التحويل الإلكتروني للأموال اللبنة الأولى للمدفوعات الإلكترونية، كما يعد أحد أشكال التطور في مجال الدفع بالنقود القيدية. ويتمثل هذا التطور في استخدام الوسائل الإلكترونية في نقل وتحريك هذه النقود من حساب إلى آخر تنفيذا لأوامر الدفع التي يتلقاها البنك من زبائنه، ويقصد بالتحويل الإلكتروني للأموال، تحويل الأموال من حساب لآخر، تنفيذا لأوامر الدفع التي يتلقاها البنك من زبونه. على أساس أن النظام البنكي هو المعول عليه في تحويل وتحريك الأموال.

ويعتمد التحويل الإلكتروني للأموال على ثلاثة أنواع رئيسية من أنظمة الدفع الكثيرة[2]، وهي كالتالي:

---

http://dspace.univ-msila.dz:8080//xmlui/handle/123456789/10542،2022،16:50/05/04

[1] عكاشة محمد عبد العال، قانون العمليات المصرفية الدولية: دراسة في القانون الواجب التطبيق على عمليات البنوك ذات الطبيعة الدولية، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص 365.

[2] ليندة عبد الله، تبيض الأموال عن طريق الاعتماد المستندي الإلكتروني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق جيجل بن يحي، جيجل، كتاب أعمال مؤتمر الجرائم الإلكترونية المنعقد في طرابلس، لبنان، 24-2017/03/25، ص178.

1-**نظام SWIFT** : سويفت هي اختصار لعبارة "جمعية الاتصالات السلكية وللاسلكية المالية الدولية عبر العالمSociety World Inter Bank Financial Telecommunication "، وهي شبكة لنقل رسائل التحويلات عبر الحدود، مقرها في بلجيكا، وتعد أكبر وأهم شبكة عالمية للتحويلات المالية الإلكترونية في العالم، وقد نشأت ما بين 239 بنكا من أكبر البنوك الأوروبية والأمريكية في بروكسل وكان ذلك بموجب القانون البلجيكي لسنة 1973[1].

يستخدم نظام السويفت في تسوية المدفوعات الدولية، حيث ترسل من خلاله البنوك تعليمات الدفع ومختلف أنواع الإشعارات الأخرى، وبشكل قياسي وموحد ومتعارف عليه بين كل البنوك المنتمية لجمعية السويفت[2].وعليه، يسمح هذا النظام فقط بنقل رسائل وتعليمات الدفع بين البنوك الجهوية، أو الدولية، دون أن يسمح بإجراء المقاصة بين الحسابات. ويستخدم في مجال التجارة الدولية في نقل وتحويل المعلومات المالية المتعلقة بالصفقة، وتحتوي رسائل سويفت على بيانات محددة متعلقة بتاريخ إنشاء ونقل وتنفيذ عملية الدفع، حسب طبيعة الاعتماد المناسب لعملية البيع.

2- **نظامCHIPS** : شيبس هي اختصار لعبارة غرفة مقاصة المدفوعات بين البنوك Clearing House Interbank Payment System، وهو نظام وطني له بعد دولي، وهو شبكة للنقل الآلي والذي يعمل في نفس الوقت كغرفة مقاصة بالنسبة للبنوك المنتمية لهذه الشبكة والمشاركة في المعاملات الدولية المقومة بالدولار الأمريكي. وعليه يعد شيبس آلية لنقل الرسائل المالية وهو في نفس الوقت آلية لنقل الأموال. وهو يحتكر تقريبا كل التحويلات المالية المرتبطة بالتحويلات الدولية بالدولار الأمريكي. وقد تم إنشاء هذه الشبكة من قبل جمعية بيت المقاصة النيويوركية[3]، ويعمل هذا النظام بحاسوب مركزي يتصل بحواسيب البنوك الأعضاء المشاركة في الجمعية، بحيث يحول الأموال بالدولار بين البنوك الأمريكية والبنوك الأجنبية خارج الولايات المتحدة الأمريكية[4].

3- **نظام:Fedwire** فيدواير هي اختصار لعبارةFederal Reserve Wire Network ، أحد شبكات التحويل الإلكتروني للأموال ذات المبالغ الكبيرة في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى جانب شيبس

---

[1] سليمان ضيف الله الزبن، التحويل الإلكتروني للأموال ومسؤولية البنوك القانونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، الأردن، 2012، ص 70.

[2] أحمد سفر، أنظمة الدفع الإلكترونية ، منشورات الحلبي الحقوقية،ط1، بيروت، لبنان، 2008، ص 70.

[3]ليندة عبد الله، مرجع سابق ص 179.

[4] سليمان ضيف الله الزبن، المرجع السابق، ص. ص 70_ 71.

المذكور أعلاه، يعد فيدواير النظام الإلكتروني "للاحتياطي الفدرالي الأمريكي"، والذي يتكون من 12 بنكا، ترتبط فيما بينها عن طريق شبكة فيدنيت .FEDNET فخلافا لنظام شيبس، فإن النقل الإلكتروني للأموال بواسطة فيدواير بين البنوك تتم على الفور والمقاصة تتم بمناسبة كل عملية تحويل، كما أن هذا النظام له بعد وطني فقط، بمعنى يهتم بالنقل الإلكتروني للأموال بين البنوك المشتركة في هذا النظام داخل الولايات المتحدة الأمريكية، وهذا على خلاف نظام شيبس[1].

ثانيا: التحويل الإلكتروني للمعلومات في مجال الاعتماد المستندي

فيما يتعلق بتحويل وتبادل المعلومات بين البنوك، يلاحظ أن النظام الموحد والمعتمد فيما بينهما يتمثل في نظام سويفت ويعتبر النظام الآلي SAGITTAIRE في فرنسا امتداد لنظام سويفت والمسير من مصالح البريد.

وما يمكن ملاحظته في مجال الإعتماد المستندي فيما يتعلق استعمال نظام سويفت: أنه يقتصر على العلاقات فيما بين البنوك المتصلة فيما بينها عن طريق الشبكة المزودة بنظام تشفي يصعب على الغير اختراقه أو إستعماله، وتعتبر المؤسسة من أجل الإتصال العالمي المالي بين البنوك الكائن مقرها في بروكسل، المشرفة على تسيير هذا النظام، الذي يربط حوالي 11 دولة يتم التعامل بموجب رسائل إلكترونية نموذجية وموحدة، ترسل على هذه الشبكة المؤجرة من طرف مؤسسة .SWIFT وقد ساهم هذا الأخير أي نظام سويفت بإعتباره أداة إلكترونية لتحويل الأموال في تطوير لغة اتصال موحدة فيما بين البنوك من خلال توحيد رسائل إلكترونية نموذجية، الأمر الذي سمح بتقليص نسبة الخطأ.

كما أن نظام عمل SWIFT يقوم على مجموعة هائلة من الرسائل الإلكترونية الموحدة في شكل نماذج متنوعة موزعة على خمس مجموعات، الثالثة منها تحت عنوان التجارة والمالية والتي يندرج ضمن قائمتها الإعتماد المستندي المخصصة له 01 رسالة، الضمانات البنكية خصصت لها 14 رسائل و 12 التحصيل المستندي.

[1] ليندة عبد الله، مرجع سابق ص 179.

أما عن إمكانية استعمال رسائل SWIFT فيما يتعلق تأييد الإعتماد أو تبليغ المستفيد، فالأمر غير وارد لوجود طرف أجنبي خارج العلاقات البنكية، ولعدم وجود نماذج موحدة فيما بين البنوك عند تعاملها مع أطراف أجنبية لا تتمتع بصفة البنوك ويقصد به البائع(المستفيد.)

غير أنه تجب الإشارة إلى أن بالرغم من فعالية نظام SWIFT من حيث سرعة الإتصال ونقل المعلومات وحفظ تكلفة العمليات البنكية، تبقى تركيبة الإعتماد المستندي المعقدة ووجود أطراف أخرى غير البنوك عي العملية من جهة، وظهور نظام عالمي آخر جد متطور في مجال التجارة الدولية، والمتمثل في نظام التبادل الإلكتروني للمعلومات) (EDIالمعتمد من طرف هيئة الأمم المتحدة تحت صيغة " EDI FACT " التبادل الإلكتروني للمعلومات في مجال الإدارة، التجارة والنقل.

الأمر الذي أدى سنة 2021 بمجلس إدارة شركة السويفت إلى عقد إجتماع عام ، فتم من خلاله الإتفاق على تبني جميع الإجراءات المتعلقة بتوحيد المستندات والرسائل التي يتضمنها نظام التبادل الإلكتروني للمعلومات في مجال الإدارة ، التجارة ، النقل وإدخالها في شبكتها ، وهو الأمر الذي ادخل الاعتماد المستندي في قلب العمليات الإلكترونية[1].

الفرع الثالث: الآثار القانونية لنظام التبادل الإلكتروني للمعلومات

اولا: الآثار القانونية لنظام التبادل الإلكتروني للمعلومات

إن مشروع نظام أو تقنية: EDIFACT التبادل الإلكتروني للمعلومات من أجل الإدارة، التجارة والنقل في مجال الاعتماد المستندي قد أعطى أمال كبيرة للمتعاملين في حقل التجارة الدولية، من أجل تكريس نظام ألي لكافة العمليات البنكية دون المساس بالحجر الأساس لعملية الاعتماد المستندي، المتمثلة في تقديم وفحص المستندات كخطوة أولية للوصول إلى اعتماد مستندي إلكتروني في المستقبل القريب.

أن ما يمكن ملاحظته حول هذه التقنية أنها استطاعت وضع مجموعة موحدة من الرسائل الإلكترونية النموذجية الحية لتنفيذ الاعتماد المستندي و إن كان ذلك لا يعد أكثر من مرحلة ابتدائية انتقالية لتكريس الاعتماد الإلكتروني ، ويأتي على رأس هذه الرسائل الإلكترونية : طاب فتح الاعتماد ، إشعار تبليغ الاعتماد للمستفيد ، تأييد الاعتماد للبنك الفاتح ومختلف التعديلات المتعلقة بالاعتماد المستندي و هذا مع ملاحظة أن واضعي تقنية :EDIFACT"كانوا متفقين ومنذ البداية أن الوصول إلى اعتماد مستندي

[1] وضاح نسيمة، التحكيم في الاعتماد المستندي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس،2016-2017، ص 163-164

إلكتروني من خلال النماذج الإلكترونية المقترحة لن يكون بين عشية وضحاها ، ذلك أن معلمة الاعتماد المستندي لن يأت إلا من خلال مراحل زمنية متعددة يخضع فيها نظام التبادل الإلكتروني للمعلومات تحت التجربة.

إن ما زاد في أمل المتعاملين التجاريين في حقل التجارة الدولية من أجل الوصول إلى اعتماد مستندي إلكتروني يتمثل في صدور أخر تعديل للقواعد والعادات الموحدة المتعلقة بالاعتماد المستندي نشرة 500، وظهور القواعد والعادات الموحدة نشرة 600 وملحقها 1.1 المتعلق بالقواعد والعادات الموحدة الإلكترونية، والدي يعد دفعا قانوني التطلعات المتعاملين في حقل التجارة الدولية من اجل اعتماد مستندي إلكتروني.

هذا وقد ظهرت هذه القواعد في خضم التطور الهائل لوسائل التكنولوجيا في مختلف الميادين سيما عالم التجارة الدولية الذي عرف ازدهارا كبيرا في هذا المجال، في الوقت الذي سجل فيه غياب تام لأطرقانونية المعلمة العمليات البنكية، سيما في مجال الاعتماد المستندي.

إن ما يمكن ملاحظته أن الهدف الذي كانت ترمي إليه غرفة التجارة الدولية من خلال هذه القواعد هو إعداد المتعاملين التجاريين الدوليين لمرحلة انتقالية من عالم الورق إلى عالم المعلوماتية هذا ويعتبر هذا الملحق مكملا للقواعد والعادات الموحدة نشرة 600 من اجل استيعاب أفضل لتقديم السجلات الإلكترونية سواء بمفردها أو مع وثائق ومستندات ورقية وان أحكامها لا تنطبق إلا في الحالة التي ينص فيها صراحة في عقد الاعتماد على ذالك في كل الأحوال يبقى الاعتماد خاضعا أيضا لإحكام القواعد والعادات الموحدة نشرة 600 دون الحاجة إلى الإشارة إلى ذلك صراحة.

إن ما يمكن ملاحظته من جهة أخرى أن الملحق المتعلق بالقواعد الموحدة للتقديم الإلكتروني أن قواعده قد تمت صياغتها بشكل مستقل تماما عن أية تقنية أو نظام متطور خاص بالتجارة الإلكترونية بمعنى آخر فان محتويات هذه القواعد لا تعالج ولا تقدم تعريفا أو نوعا معينا بذاته للتقنيات والأنظمة المعروفة ولكن تركت الباب مفتوحا على مصراعيه لإرادة أطراف العملية ذلك أن هذه الأخيرة في تطور دائم ومستمر من جهة ومن جهة أخرى فإن هذه القواعد لم تحدد نوعية الصياغة مثل البريد الإلكتروني أو

أي برنامج من البرامج المتعددة لمعالجة الوثائق التي ينبغي استخدامها في إرسال الرسائل الإلكترونية بل تركت الأمر للإرادة الأطراف المعنية في العملية[1].

كما سبق الإشارة إليه فان القواعد والعادات الموحدة الإلكترونية جاءت لتكريس فهم واستيعاب موسع للقواعد والعادات الموحدة من خلال المفاهيم الموضوعة من جهة وضبط الشروط المتعلقة بالتقديم الإلكتروني، فحص الجانب الظاهري للمستندات ورفض تقديم المستندات من طرف البنوك.

إنه بالرجوع إلى نص المادة 03 من القواعد والعادات الموحدة الإلكترونية وفيما يتعلق مفهوم مصطلح مستند نجد أنها وسعت منه إذ أصبح يضم مفهوم التقديم الإلكتروني وهذا لرفع أي التباس أو سوء فهم لهذا المصطلح من مضمون القواعد والعادات الموحدة نشرة 600 كما أشارت ذات المادة أن مكان تقديم المستندات عند التقديم الإلكتروني يصبح متماثلا في العنوان البريدي الإلكتروني.

هذا وفيما يتعلق شكل النموذج الإلكتروني المطلوب فالأصل هو ذلك الشكل الذي يحدده خطاب الاعتماد، فإن غفل هذا الأخير عن ذكر شكل النموذج فإنه يمكن اعتماد أي شكل آخر دون إحراج وهو ما نصت عليه صراحة المادة 04 من القواعد والعادات الموحدة الإلكترونية

هذا وقد عالجت المادة 09 من نفس القواعد مسألة تاريخ إرسال المستندات حيث جعلت تاريخ إرسال المستندات من طرف المرسل هو التاريخ المعتمد، ما لم يتضمن التسجيل الإلكتروني تاريخ آخر، ويعتبر تاريخ الإرسال هو تاريخ الوصول.

هذا وفيما يتعلق شكل النموذج الإلكتروني المطلوب يلاحظ أن نص المادة الرابعة جعلت منه ذلك الشكل المحدد في خطاب الاعتماد فإن جاء خال من تحديد شكل النموذج فان أي شكل آخر يكون مقبول.

وفيما يتعلق بمسؤولية البنك في فحص المستندات يلاحظ أن نص المادة 12 من ذات القواعد جعلت منها ذات مسؤولية البنك في حال تقديم مستند ورقي بحيث أعفت البنوك من المسؤولية فيما يتعلق تطابق هوية المرسل مصدر المعلومة وجعلت مسؤوليتها تتعلق فقط بالفحص الظاهري الخارجي لشكل الاعتماد المستندي الإلكتروني.

[1] سعدي عبد الحليم، "الأرضية القانونية للاعتماد المستندي الإلكتروني"، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد 09، ماي 2013 ص،97.

إنه وبالرغم من كون ملحق القواعد والعادات الموحدة الإلكترونية قد فتح الباب على مصراعيه أمام المتعاملين من أجل التقديم الإلكتروني للمستندات عند فتح وتنفيذ الاعتماد المستندي، غير أنه يلاحظ أن اعتماد هذا النظام بصفة كاملة دون إقحام مستند ورقي واحد في العملية، يبقى الأمل المنشود إلى حد اليوم.

إن خشية المتعاملين في التقديم الإلكتروني للمستندات تكمن في عدم استطاعة هذه القواعد والحيلولة دون وقوع حالات الغش من أطراف العملية فيما يتعلق تقديم المستندات وفقا للشكل الذي يحدده خطاب الاعتماد من جهة، وعدم تحديد هذه القواعد للتقنيات أو الأنظمة المعلوماتية التي يتم بموجبها التقديم الإلكتروني للمعلومات من جهة أخرى.

إذن فإن هذه القواعد وفيما يتعلق بأنظمة تقنيات تحويل المعلومات لم تعتمد أي تقنية وتركت المجال مفتوح أمام إرادة الأطراف لإعمال واعتماد أي تقنية موجودة أو سوف توجد مستقبلا.

وهو الأمر الذي دفع الأستاذ "Berthier " إلى القول في هذا الصدد أن غياب تحديد التقنية التي يتم بموجبها التقديم الإلكتروني في ملحق القواعد و العادات الموحدة الإلكترونية سوف يدفع البنوك حتما إلى التساؤل عن النموذج أو النماذج المستعملة وكذا استعمال المعلومة الإلكترونية المعتمدة في سير و حركية المستندات الإلكترونية وكذا استيعابها [1].

الفرع الرابع: الفرق بين الاعتماد المستندي الإلكتروني والورقي

لا يوجد تعريف محدد للاعتماد المستندي الإلكتروني، سوى أنه عبارة عن وسيلة دفع وضمان في مجال التجارة الدولية شأنه في ذلك شأن الاعتماد المستندي التقليدي. وهذا الأخير يُعَدُّ من ابتكارات الممارسة البنكية، ووسيلة وفاء آمنة، تمكّن البائع (المستفيد في العملية التجارية الدولية من الاعتماد المستندي) من التغلب على المخاطر المرتبطة بعدم ملاءة المشتري (الآمر بفتح الاعتماد المستندي) ، أو بسوء نيته، أو بِبُعْدِ المسافة التي تفصل بينهما[2].

والاعتماد المستندي التقليدي عبارة عن تعهد مكتوب صادر من البنك (البنك مُصدر الاعتماد) بناء على طلب وتعليمات زبونه (المشتري مُصدر الأمر بفتح الاعتماد) بأن يدفع للبائع المستفيد، مقابل أن

[1] سعدي عبد الحليم، مرجع سابق، ص 98-100.

[2] ليندة عبد الله، مرجع سابق، ص 176.

يقدم هذا الأخير، وفي الآجال وبالشروط المتفق عليها في التعهد السندات المحددة، وبشرط أن تقدم هذه السندات خلال مدة صلاحية الاعتماد[1].

أما بالنسبة للاعتماد المستندي الإلكتروني، فإن الوثائق والمستندات التي يتعامل بها أطراف العقد، مجردة من أية دعامة ورقية، وغير ملموسة وغير مادية، بل تتخذ الشكل الإلكتروني، أي أنها "مستندات إلكترونية"، غير أن هذه المستندات الإلكترونية لا تختلف في محتواها عن المستندات الورقية التقليدية المؤيدة للمعاملات التجارية الدولية، والتي تحتوي على توضيحات وبيانات ملائمة للتعامل بين المصدرين (البائعين) والمستوردين (المشترين)، ومن تلك البيانات، نجد أسماء أطراف التعامل، واسم السفينة الشاحنة، وتاريخ شحن البضاعة ورقم سند الشحن (بوليصة الشحن)، واسم البنك ورقم الاعتماد المستندي[2]، وهي نفس البيانات التي يحتويها أي مستند إلكتروني.

وقد سُمِّيَ السند الإلكتروني في ملحق الأصول والأعراف الموحدة للاعتمادات المستندية للتقديم الإلكتروني ب"السجل الإلكتروني"، والذي يعني بيانات تم إنشاؤها أو إنتاجها أو إرسالها أو إبراقها أو استلامها أو تخزينها بوسائل إلكترونية [3].ويتم تبادل هذه الوثائق والمستندات الإلكترونية من خلال البريد الإلكتروني[4].

غير أنه من الناحية القانونية، وحتى تكتسي أية عملية تحويل إلكترونية للمعلومات نفس القيمة القانونية المعهودة للمستندات الورقية، لابد أن تتضمن العملية الشروط التالية:

- يجب أن تكون المعلومة التجارية قابلة للقراءة من خلال أجهزة الحاسوب بلغة يفهمها الإنسان، حيث يتمكن من معرفة محتوى المعلومة ومن قام بإرسالها، وهذا ما ذهبت إليه المنظمة الدولية للتوحيد.ISO
- ضرورة العمل على توفير الأمان التام بالنسبة لمستخدمي هذا النظام، والذي يعتمد في الأساس على التجرد من المستندات الورقية، والتي لا مكان لها إلا على الحواسيب، بما يمكّن من تعديل أو إلغاء هذه

[1] PIEDELIEVRE Stéphane, PUTAMN Emmanuel, Droit bancaire, ECONOMICA, 2011, Paris, P 570.

[2] محمد مدحت عزمي، المعاملات التجارية الإلكترونية: الأسس القانونية والتطبيقات، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 2009، ص. ص 378- 379.

[3] ليندة عبد الله، مرجع سابق، ص 177.

[4] عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الموال بين الوسائط الإلكترونية ونصوص التشريع، دار الكتب القانونية، مصر، 2007، ص 107.

المستندات في شكل رسائل في أي وقت. ولو أن غياب الإطار القانوني الذي يحكم العمليات الإلكترونية، في كثير من الدول العربية خاصة، ومنها الجزائر، يعيق كثيرا مسألة العمل بها، مما يؤدي إلى القول بأن العمل بنظام التبادل الإلكتروني للمعلومات فكرة سابقة لأوانها.

ولذلك لا بد من توفير الإطار القانوني المتعلق بهذا النوع من العمليات المستحدثة، لأن تطبيقها يحتاج إلى اعتراف قانوني دولي ووطني، وهو الأمر الذي من شأنه أن يأخذ شوطا زمنيا كبيرا، خاصة في ظل المفارقات التكنولوجية والقانونية بين الدول[1].

[1] سعدي عبد الحليم، مرجع سابق، ص 94- 59.

المبحث الثالث: مفاهيم عامة حول عمليات التجارة الخارجية

عرف قطاع التجارة الخارجية الجزائرية تذبذبات قوية من خلال تأثير الصدمات الخارجية كعدم استقرار أسعار المحروقات، وبداية من سنوات الثمانينات أخذت السياسة التجارية الخارجية الجزائرية بعدا أكثر أهمية شيئا فشيئا، حيث يمكن ان تكون هناك مساهمة فعالة للتجارة الخارجية في النهوض بعملية التنمية الاقتصادية عن طريق تبني استراتيجية تنمية الصادرات التي توفر النقد الأجنبي أو استراتيجية إحلال الواردات التي تساهم في المحافظة على العملة الصعبة أو بتبني الاستراتيجيين في آن واحد.

المطلب الأول: عموميات حول الاستيراد

يعتبر الاستيراد في ميدان التجارة الخارجية نشاط اقتصادي مهم في سير نشاط المؤسسة من حيث توفير المواد الرئيسية المستعملة في عملية الإنتاج والغير متوفرة في السوق المحلي.

الفرع الأول: مفهوم وأنواع الاستيراد

أولا: مفهوم الاستيراد

- يقصد بعملية الاستيراد تلك العملية التي من خلالها تدخل البضائع أو المنتوجات الأجنبية إلى الإقليم المحلي، والبضائع المعنية بعملية الاستيراد تستقبل في البلد المستورد إما لسد الاحتياجات المحلية أو بغرض العبور أو إعادة تصديرها بعد تعديلها. [1]
- الاستيراد هو عملية دخول أي سلعة للإقليم الجمركي الوطني.[2]
- الاستيراد هو تلك العمليات المتعلقة بالسلع والخدمات التي يؤديها وبصفة غائية غير المقيم في البلد وذلك بغض النظر عن المقيم إذا كان متواجد داخل الحدود الإقليمية للبلد أو خارجها. [3]
- بصفة أخرى تمثل الواردات إنفاقا محليا للسلع والخدمات المنتجة في الخارج، وتعتبر ترسبا من تيار الإنفاق الكلي حيث يؤدي الاستيراد إلى سحب جزء من القوة الشرائية الوطنية وإنفاقها على السلع

[1] Denis Brume, Le Commerce international, 2éme edition, Edition breal, mentrenil, 1991

[2] Guid Général de commerce international (M.L.P) edition, p 19

[3] AKADAR AKACEM comtabilité S.N.D edition, alger, 1990, p 130.

والخدمات الأجنبية الأمر الذي يضاعف من تيار الإنفاق في الداخل وتزيده قوة في الخارج.[1]

– كما يمكن تعريف الواردات على أنها مظهر من مظاهر التبادل الدولي أو العلاقات الاقتصادية الدولية وتأخذ عادة شكل سلع مادية تنقل عبر الحدود السياسية كما تأخذ أيضا شكل خدمات تؤدي من دعاية دولية إلى دعاية دولية أخرى إما بانتقال مودي الخدمات بأنفسهم، كما هو الحال بالنسبة للخيرات الفنية وإما بانتقال ملتقى الخدمات كما هو الحال بالنسبة للسياحة.[2]

ثانيا: أنواع الاستيراد

إن التعاملات المتنوعة المشروعة والمتعلقة بعملية الاستيراد وكيفية تسير هذه العملية من طرف المؤسسة متعلقة بتوفير النقص الموجود في المواد الأولية أو اليد العاملة المؤهلة وهذا للقيام بعملية الإنتاج، وتلبية رغبات الزبائن، ومن خلال هذا يمكن التوصل إلى بعض طرق الاستيراد التي تقوم بها المؤسسة فتجد الأنواع التالية:

1- الاستيراد بغرض الاستثمار: نرى في هذا النوع من الاستيراد الذي تقوم به المؤسسة بغرض الاستثمار والتوسع في المشاريع بأنها تحتاج إلى تجهيزات وتحديد معدات الصيانة لهذا فإن المؤسسة تقوم بعملية الاستيراد لتلك التجهيزات لاستخدامها في عمليات الإنتاج والتوسع في المشروع.

2- الاستيراد بغرض توفير المواد الأولية المكملة: للقيام بالعملية الإنتاجية والتوسع في المشروع يجب على المتعامل الوطني أو الأجنبي استيراد مواد إضافية مكملة لعملية الإنتاج قصد توسيع نشاطه.

كما نلاحظ أن معظم المؤسسات والمركبات الصناعية تقوم باستيراد هذه المواد المتمثلة في المواد الأولية وقطع الغيار... الخ حتى تتمكن من مواصلة الدورة الإنتاجية.

3- الاستيراد بغرض التجارة: يتضمن هذا النوع من الاستيراد الشراء بقصد البيع، أي إعادة البيع بعد الشراء من الخارج دون إحداث أي تغيير أو تحويل على البضاعة المستوردة، بصفة أخرى شراء مواد استهلاكية أو صناعية بغرض بيعها بالاستثمار في هذا المجال وتعويض على حالها والملاحظ من هذا النوع هو قيام المتعامل المحلي أو الأجنبي أو أصحاب رؤوس الأموال النقص في المنتجات.

[1] محمود يونس، مقدمة في نظرية التجارة الخارجية، دار الجامعة، الجزائر، 1999، ص 217-218

[2] عدل احمد حشيش وآخرون، الاقتصاد الكلي، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مصر، 2003، ص12.

الفرع الثاني: أهمية الاستيراد وإجراءات تنفيذه

أولا: أهمية الاستيراد

للاستيراد أهمية كبيرة خاصة في بداية مراحل التنمية الاقتصادية حيث يساهم الاستيراد الراسمالي بشكل غير مباشر في نمو الدخل القومي وذلك عن طريق تمكين الاقتصاد القومي من مواجهة أعباء التنمية، اذ عن طريقه يتم توفير ما يلي:

- المعدات والتجهيزات والخبرات اللازمة لهذه التنمية.
- السلع الاستهلاكية الضرورية حتى يمكن زيادة الإنتاج وتنويعه.

للاستيراد كذلك أهمية في كونه طريقة فعالة في تحصيل قيمة الصادرات، كما يتيح الفرصة للحصول أيضا على بعض السلع بتكلفة أرخص من إنتاجها محليا، وإتاحة الفرصة للحصول على سلع لا تنتج بكميات كافية محليا أو لا تنتج مطلقا نتيجة لعدة عوامل (كالمناخ، سوء مواقع الموارد الطبيعية الخ)، وبهذا سيتم حتما رفع مستويات المعيشة.

تعاني الكثير من الدول النامية من ضعف في تمويناتها من السلع الرأسمالية التي تحول دون تمكنها من استغلال مواردها وتنمية إقتصادياتها والطريق الوحيد للحصول على هذه السلع اللازمة للتنمية هو عملية الاستيراد، ومن هنا تجد أن الدول النامية مجبرة على التعرف على ميزاتها النسبية التي تتوفر لها في أنتاج بعض السلع حتى تتمكن من تصديرها إلى الخارج لسداد قيمة ما تحصل عليه من واردات.[1]

ثانيا: إجراءات عملية الاستيراد[2]

1- اتخاذ القرار: ويتم بناءا على توافر مجموعة من المعلومات التي تفرضها طبيعة المشروع (تجاري أو صناعي)، وطبيعة السلعة والمواد التي يتم التعامل بها وفقا لقوانين الدولة. فيكون بذلك الاستيراد إما من اجل عملية التصنيع أو الاستيراد من اجل إعادة التصدير أو من اجل التوزيع والبيع في السوق المحلي، لذا لابد من دراسة الطلب واحتمالات توقعه "التنبؤ به"، الذي بدوره يختلف باختلاف طبيعة المشروع. فمثلا إذا كان المشروع صناعي يقوم بأعمال التصنيع فان الطلب يتم تقديره حسب الطرق التالية:

[1] شريف علي الصوص، التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2012، ص24.

[2] جاسم محمد منصور، التجارة الدولية، دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2013، ص، ص: 165-164.

- دراسة السوق المحلي وحاجته لهذه السلعة في الوقت الحالي والمستقبل عن طريق القيام ببحوث السوق.
- طلبات الزبائن الذين يزورون المصنع او معارضه.
- جداول الإنتاج ومعدل دوران المخزون.
- من خلال العطاءات التي تطرحها بعض المنشآت العامة أو الخاصة يمكن التعرف على المواد المطلوبة ومواصفاتها.

2- دراسة أسواق التصدير: يتم في هذه المرحلة البحث عن مصادر التوريد المناسبة في الاسواق الخارجية.

أهم هذه المصادر التي تقدم معلومات عن الموردين ما يلي:

- الملحقون التجاريون السفارات بعض الدول.
- الكتالوجات (Catalogues) التي تصدرها الشركات العالمية.
- عن طريق وزارة الصناعة والتجارة والغرف التجارية.

وتجري دراسة مفصلة لأسواق الموردين الذين تم اختيارهم وطلب عروضهم وبيان شروط البيع والتسليم والدفع، ويطلب منهم أحيانا عينات من السلع التي ينتجونها.

3- الاستراتيجية: تقوم الشركة بعد استلام العروض المطلوبة من الموردين بوضع استراتيجية للاستيراد معتمدة في ذلك على بعدين، الأول طبيعة السوق المحلية وقدرته الاستيعابية وحاجته لهذه السلع، والأخر إمكانات وموارد الشركة ومدى قدرتها على التفاوض وقبول شروط الموردين سواء الإمكانات المالية أو التسويقية أو أي عناصر أخرى.

يعتبر التفاوض مسالة هامة وضرورية في التجارة الخارجية، فالمستورد القوي القادر على التفاوض يكون لديه نقاط قوة والقدرة التي تمكنه من اكتساب الصفقة وتحويلها لصالحه، وقبل المباشرة بالاستيراد يجب التأكد من عدم وجود عوائق حكومية أو جمركية أو سياسية أو أي تحفظات أخرى.

4- إعداد البرامج: تتم في هذه المرحلة ترجمة السياسات والأهداف إلى نواحي عملية حيث تضع الشركة خطة دقيقة تعكس هذه الإستراتيجيات، أي أنها تقوم بتوزيع المعلومات والبيانات الكاملة عن المورد وفقا

لنموذج معين، يتضمن أسماء وعناوين الموردين، وطرق الشراء وشروط البيع والدفع والتسليم.. الخ، وبعد ذلك يجري ترتيبهم حسب نقاط معينة تضعها الشركة وفقا لأهدافها وسياستها.

5- التفاوض والتعاقد: في هذه المرحلة تقوم الشركة بالاتصال و التفاوض مع الموردين الذين تم اختيارهم من أجل تحديد شروط الدفع والتسليم و البيع وأية شروط أخرى، و في حالة الاتفاق يجري تنظيم العقد حسب الشروط المتفق عليها و توقيعه.[1]

6- التراخيص: يتمثل هذا النظام في عدم السماح باستيراد بعض السلع إلا بعد الحصول على ترخيص (إذن سابق) من الجهة الإدارية المختصة بذلك. وقد يكون الغرض من هذا النظام تحديد حصة من سلعة معينة دون الإعلان عنها وقد يستعمل أيضا لحماية الإنتاج المحلي من واردات بعض الدول فبرفض الترخيص متى كان خاصا بالمنتجات غير المرغوب فيها. وقد تمنح السلطات هذه التراخيص في حدود الحصة المقررة بلا قيد أو شرط وقد تصدرها وفقا لأسس معينة، وقد تعمد الدولة إلى بيع هذه التراخيص بالمزاد مما يتيح اشتراك الدولة في الأرباح الناتجة عن الاستيراد.[2]

7- التمويل والائتمان: تختلف شروط الدفع والتسليم والتمويل، حسب شروط الاتفاق ما بين المستورد والمصدر وحسب النقد وسعر الصرف، واهم الطرق المستخدمة بالدفع في التجارة الخارجية المبادلة (المقايضة) الدفع المقدم، الدفع لأجل، الكمبيالات والاعتمادات المستندية التي تعتبر اهم الطرق الشائعة في التجارة الخارجية.

8- بوالص الشحن: يختلف نوع البوليصة باختلاف الجهة التي تصدرها ووسيلة النقل المستخدمة.

وهي عبارة عن وثيقة يصدرها الشاحن أو وكيله وثبت استلامه للبضائع التي سيقوم بنقلها، وهي تمثل مسؤولية الحيازة للبضاعة المنقولة، ويقوم المصدر بتسليم البوليصة والفاتورة التجارية المصدقة وشهادة المنشأ وأية وثائق أخرى مطلوبة إلى البنك لغايات التحصيل.

9- ميناء الوصول: عند وصول البضاعة المستوردة إلى الميناء يتم تفريغ الشحن طبقا لشروط البوليصة ولا تسلم البضائع إلا لمن يحمل البوليصة الأصلية أو من جيزت باسمه أو بواسطة وكيل يقدمها إلى

[1] محمد إبراهيم عبيدات وآخرون، الاستيراد والتصدير بين النظرية والتطبيق، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1989 ص 194 – 196.

[2] هشام محمود الأقداحي، العلاقات الاقتصادية الدولية المعاصرة، مؤسسة شباب الإسكندرية، مصر ،2009 ص 416.

وكلاء الشحن للحصول على اذن استلام يبين حالة البضائع عند وصولها موجهة لدائرة الجمارك للتخليص على البضاعة.

10- التخليص: عندما يتسلم المستورد إذن التسليم الصادر من وكيل الشحن يقوم بتعبئة نموذج من قبل دائرة الجمارك يرفق مع مجموعة من المستندات والوثائق التجارية من أهمها:

- الفاتورة التجارية: وهي مستند محاسبي يبين قيمة البضاعة ونوعيتها وتكاليف نقلها.
- شهادة المنشأ: وهي شهادة تصدرها الغرف التجارية وتتضمن تحديد البلد الذي صدرت فيه البضاعة.
- رخص الاستيراد: وهي الإذن والسماح باستيراد البضاعة، وهي إلزامية لكافة البضائع المستوردة للسوق المحلي.
- شهادة المقاطعة: تطبيقا لما نصت عليه قرارات المقاطعة العربية يجب تقديم شهادة المقاطعة تثبت فيها الشركة المصدرة عدم تعاملها مع إسرائيل.
- قائمة التعبئة: وهي قائمة الطرود المشحونة وأوزانها وأحجامها ومحتوياتها التفصيلية.

بالإضافة إلى عدة وثائق أخرى ثبوتية (فاتورة النولون البحري، الشهادة الزراعية وشهادة مراجعة، بيان الحمولة، إذن التسليم... الخ).

11- الحيازة: بعد استيفاء العمليات الجمركية والرسوم يتم الإفراج عن البضاعة وذلك ليتمكن المستورد أو وكيله من استلامها ونقلها للمستودعات وفي بعض الحالات يتم السماح للمستورد بموجب قانون الجمارك وبعد موافقة السلطات بحجب البضاعة قبل إتمام العملية الجمركية لقاء ضمان نقدي أو بنكي يقدمه للسلطات كتعهد بإتمام الإجراءات الجمركية خلال فترة لاحقة.

المطلب الثاني: عموميات حول التصدير

تعتبر عملية التصدير حلا لكثير من الأزمات الاقتصادية التي تعرفها الدولة الجزائرية مثل التضخم وانهيار الدينار، لأن زيادة الطلب على المنتجات المحلية يزيد من قيمة العملة الوطنية، هذا ما دفع بالدولة الجزائرية تقديم امتيازات وتسهيلات لرفع نسبة التصدير.

الفرع الأول: مفهوم وأنواع التصدير

أولا: مفهوم التصدير

لقد تعددت تعاريف التصدير لعل أهمها ما يلي:

يعرف التصدير بأنه" تلك العمليات التي تتعلق بالسلع والخدمات التي يؤديها بصفة نهائية المقيمون والغير المقيمين في البلد[1] "

كما يعرف التصدير بأنه" هو الأسلوب الأكثر انتشارا من التجارة العالمية، ويعتبر أسلوبا مرنا وسهل الاستخدام والتصدير يحتاج إلى استثمارات مالية كبيرة وبأقل ما يمكن من الموارد البشرية المتاحة[2]".

ويقصد به أيضا عملية بيع في الخارج جزءا من الإنتاج سلعا كانت أو خدمات لمجموعة اقتصادية ما (منطقة معينة أو بلد) .

ويعتبر هذا النشاط الاقتصادي والتجاري مهم للغاية، وهو على وجه الخصوص وسيلة حاسمة للحصول على العملات الأجنبية، والتي تعد (العملات الأجنبية) من وسائل التدخل الاقتصادي واملالي في الأسواق الخارجية) على سبيل المثال للتجهيز أو اقتناء السلع الاساسية (وعلاوة على ذلك، يمكن للصادرات تحفيز الاقتصاد من خلال تشجيع العمل من بلد إلى آخر، وضمان استدامة أعمالها في سياق العولمة، مرتبط بقوة إلى مواقعها في السوق العالمية (حصة السوق على مستوى العالم[3]) .

ثانيا: أنواع التصدير

يمكن للمؤسسة القيام بعملية التصدير بطريقة مباشرة أو غير مباشرة:

1- التصدير المباشر:

التصدير المباشر الذي يكتفي بتوصيل السلع إلى الموانئ والمطارات للشحن عن طريق المصدر وبنك المصدر إلى المستورد وبنك المستورد. أي هنا يقوم المنتج بنفسه بالتصدير إلى الأسواق الأجنبية،

[1] فريد النجار، التصدير المعاصر والتحالفات لاستراتيجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 1.

[2] جعفر عبد الله موسى إدريس، الإدارة الاستراتيجية، دار ناشرون ومكتبات خوارزم العلمية، الطبعة الأولى، 2013، ص 22.

[3] حمشة عبد الحميد، دور تحرير التجارة في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، جامعة بسكرة، الجزائر ،2013/2012، ص 51، بحث لم ينشر.

دون الاستعانة بالوسائط. وتتبع الشركات في تصدير منتجاتها مباشرة وهذا عن طريق عدة طرق أهمها التالية:

أ- **إنشاء قسم التصدير في الأسواق الخارجية:** حيث تخصص المنشأة في بلدها الأصلي قسما خاصا لعمليات التصدير، بإشراف مدير يرأس مجموعة مستخدمين. وتنحصر مهام القسم في أداء كافة الأنشطة المتعلقة بالتصدير ، والقيام بعمليات البيع الفعلي للمنتجات، وتقديم المساعدة التسويقية للمنشأة في مجال الأسواق الخارجية[1].

ب- **إنشاء فروع في الأسواق الخارجية:** وهنا يتم إرسال لجان وممثلين إلى الدول الأجنبية وهذا للترويج والتعريف بالمنتجات المحلية، ويتم هذا بعدة أشكال المشاركة في المعارض والصالونات الدولية.

ج- **إرسال مندوبي بيع بالخارج:** وهذا عن طريق إنشاء شركات تابعة (فرعية للشركة الأم، حيث تتولى عدة مهام كالتخزين والتفريغ وهذا لتقريب المنتجات للمستهلك في الخارج.

2- التصدير غير المباشر:

ويتم ذلك عن طريق استخدام أو تعيين وسطاء دوليين، يقومون بمهام التصدير لتلك الدولة، وهذه الطريقة غالبا ما تكون شائعة بين الشركات الحديثة العهد للتصدير للأسواق الخارجية لأنها تتضمن أقل استثمار وأقل مخاطرة.

و التصدير غير المباشر يكون عن طريق وكلاء التوزيع و الشركات متعددة الجنسيات والمشروعات المشتركة وفروع الشركة متعددة الجنسيات[2] وغيرها، أو بما يسمون بالوسطاء التجاريين، فهذا الأخير تكون لديه المعلومات التامة بأحوال السوق الأجنبي، وطريقة التعامل في الأسواق المستهدفة خارجا. وقد يكون التصدير غير المباشر موسميا أي خلال السنة أو عند الفائض.

و قد يفيد التصدير المباشر في تعميق معرفة و خبرة الشركة بالأسواق الدولية ويساعدها على زيادة كفاءة الإدارة في ميدان الأعمال الدولية أيضا[3] .

---

[1] عمار جمعى، إستراتيجية التصدير في المؤسسات المتوسطة والصغيرة الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2011، ص 152، بحث لم ينشر.

[2] فريد النجار، مرجع سابق، ص 15.

[3] سعد غالب ياسين، الإدارة الدولية، مدخل استراتيجي، دار البارودي العلمية، الأردن، 1999، ص 40.

الفرع الثاني: أهمية التصدير وإجراءات تنفيذه

أولا: أهمية التصدير

يرى بعض المفكرون الاقتصاديون ان التصدير والنمو السريع للصادرات يعجلان وبشكل كبير من عملية النمو الاقتصادي، وهذا أيضا ما دلت عليه الدراسات التجريبية .توفر عملية تنمية الصادرات الوسائل المساعدة على النمو بشكل أحسن وأسرع مما توفره سياسة إحلال الواردات.

ونلمس أهمية التصدير للمنتجات الوطنية من خلال جملة من الاعتبارات:

- التصدير هو الامتداد الطبيعي للتوسع في مشروعات الإنتاج إلا فان السوق المحلي المحدود سيكون حائلا دون استمرار هذا التوسع .
- التصدير هو المخرج الأمثل ملا تعانيه الكثير من المؤسسات من فائض في الإنتاج والمخزون نظرا لمحدودية التسويق في السوق المحلي ومعوقاته .
- تزداد أهمية التصدير من ناحية ان معظم الاستثمارات المحلية تعتمد والى حد كبير على الاستيراد للمواد الخام والمعدات، ولذلك البد من قيام نظام تصدير للمنتجات لتعويض أثار تمويل بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل .
- مواجهة ظاهرة الشركات متعددة الجنسيات ومحاولاتها في الاستحواذ على الأسواق العالمية .
- التصدير يزيد من تنوع الدخل الوطني ويدعم الميزان التجاري ويجلب العملات الأجنبية ويتيح فرص عمل جديدة للعمالة الوطنية وذلك من خلال تنويع الصادرات [1].

سياسة التصدير تعتبر نموذجا ناجحا في دفع عجلة التنمية وهذا بالقياس على تجارب الدول الحديثة التصنيع في جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية والتي تحولت من سياساتها في إحلال الواردات والتحول الداخلي لتحقيق تنمية اقتصادية إلى التصدير.

[1] بن جلول خالد، أثر ترقية الصادرات خارج المحروقات على النمو الاقتصادي، مذكرة لنيل شهادة ماجستير جامعة الجزائر، الجزائر ،2008-2009، ص، 98-99، بحث لم ينشر.

شكل رقم 04: يوضح أهمية التصدير في مجال التنمية

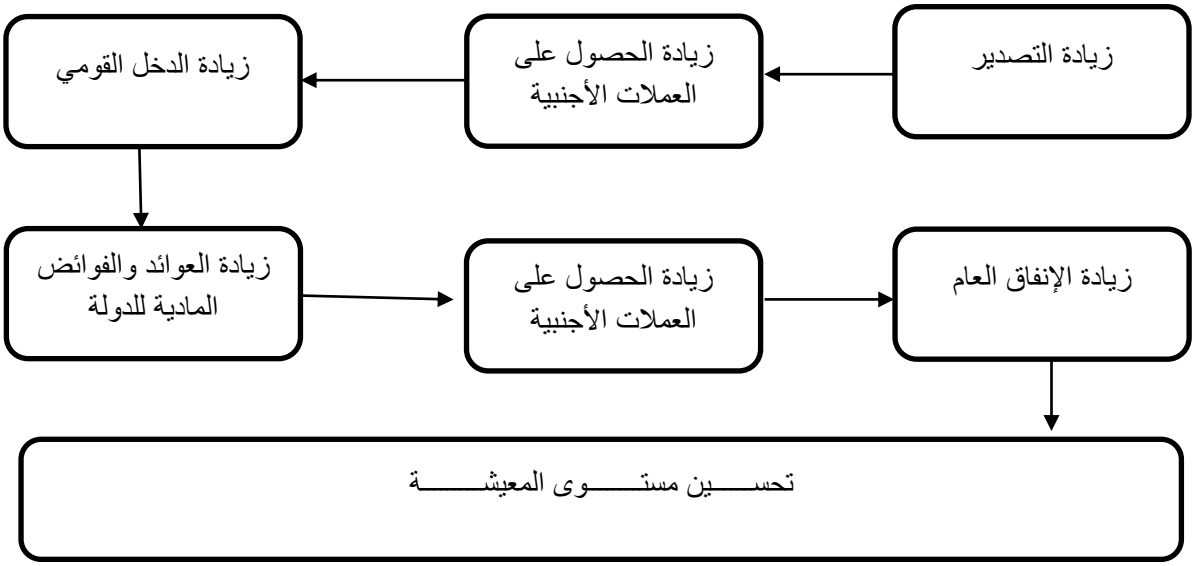

المصدر: حمشة عبد الحميد، دور تحرير التجارة في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة، مذكرة لنيل شهادة ماجستير جامعة بسكرة ،2012-2013، ص، ص،50،51.

ثانيا: إجراءات التصدير في الجزائر

سنحاول تلخيص هذه الإجراءات من خلال ما جاء في الدليل الإرشادي للمصدر الصادر عن الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية ألجكس، ويمكننا القول بأن هذا الأخير تناولها في شكل مراحل تتمثل في التالي.

1- إجراءات من أجل إنشاء الشركة

وهذه الإجراءات الأولية تتمثل فيما يأتي ذكره:

أ- **الشكل القانوني للشركة:** ويكون ذلك باختيار الصيغة القانونية لها عن طريق إنشاء القوانين الأساسية بمحرر رسمي ونشرها في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية وإيداعها لدى كتابة ضبط المحكمة التجارية.

ب- **التسجيل في السجل التجاري:** وذلك بطلب محرر في استمارات مقدمة من طرف المركز الوطني للسجل التجاري.

ج- إجبارية التعريف الجبائي: يجب التسجيل لدى مصلحة الضرائب، حيث أن بدء النشاط مرهون بالتصريح بالوجود لدى مصلحة الضرائب.

د- إجبارية التصريح لدى مصالح الضمان الاجتماعي: يجب التصريح بخصوص الأجراء والمسير لدى الضمان الاجتماعي.

هـ- فتح حساب بنكي: يجب فتح حساب بنكي تجاري بالنسبة للشركة ذات الشخصية المعنوية.

2- تكوين الملف والتحضير للعملية

ينبغي على المؤسسة التي تريد القيام بعملية التصدير في إطار التحضير لها أن تقوم بالتالي:

أ- التسجيل في السجل التجاري والنظام الجبائي: حيث أنه يمكن للمؤسسة التسجيل بأحد رموز النشاطات من أجل ممارسة نشاط التصدير، ويجب أيضا أن يكون المصدر حائزا على بطاقة مغناطيسية تحمل رقم التعريف الجبائي.

ب- التوطين البنكي: يخضع المصدر للتوطين المسبق لعمليات تصدير منتجاته وخدماته بيع نهائي ابيع بالإيداع لدى بنك مؤسس في الجزائر. أي أنه تخضع عمليات تصدير المنتوجات بالبيع النهائي أو بيع التسليم وكذا الصادرات من الخدمات، إلى توطين إجباري لدى بنك وسيط معتمد ومستقر بالجزائر، تسمح هذه العملية بالتعرف على الصفقة التجارية من خلال تسجيلها، وهي تخضع لشهادة توطين تطلب من طرف الجمارك عند إعداد التصريح بالجمركة للتصدير. وقد سبق شرح هذه العملية أعلاه.

ج- العبور: ينصح بالاستعانة بوكيل عبور مختص في تنظيم النقل، التخليص الجمركي للتصدير، شحن وتفريغ السلع، وشروط التوصيل.

د- إنشاء العقد: ينصح قبل إبرام عقد مع مشتر أجنبي بمراجعة الشروط العامة للبيع، ومراجعة البنود التي تنص على الدفع والثمن، وتحويل المخاطر والتكاليف، والبنود الخاصة بالمنازعات القانون المطبق في حالة النزاع، وبنود التحكيم والمحكمة المختصة...إلخ).

هـ- شهادة المنشأ: على المصدر أن يقدم هذا المستند الذي تشترطه البلدان المستوردة، التي تمنح أفضلية في التعريفات الجمركية للمنتجات الجزائرية المصدرة كالتالي:

- شهادة المنشأ الخاصة بالمنتجات المصدرة إلى المنطقة العربية الكبرى للتبادل الحر (GZALE)، والمقدمة من طرف كل من الغرفة الجزائرية للصناعة والتجارة (CACI)، وغرفة التجارة والصناعة للولاية (CCI)، ويجب أن تحمل ختم الغرفة الجزائرية للصناعة والتجارة (CACI).

- شهادة تداول البضائع EUR 1 الخاصة بالاتحاد الأوربي المقدمة من طرف كل من الغرفة الجزائرية للصناعة والتجارة (CACI)، وغرفة التجارة والصناعة للولاية (CCI)، ويجب أن تحمل ختم الجمارك الجزائرية.

- شهادة المنشأ الخاص بالاتفاق التجاري التفضيلي المبرم بين الجزائر وتونس، والمقدمة من طرف الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة والغرف الولائية للتجارة والصناعة، والتي يجب أن تكون مؤشرة من طرف الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.

و- ارفاق البضاعة بوثائق النقل: يجب على المصدر أن يرفق البضاعة المراد إرسالها بوثائق النقل حسب وسيلة النقل التي تم اختيارها: سند الشحن البحري؛ وثيقة النقل الجوي؛ رسالة السيارة الدولية؛ وصل التسليم الذي يبين للزبون بأن البضاعة في المتناول مقسما كالآتي:

- 50% بالدينار الجزائري.
- 50% بالعملة الصعبة: ويقسم بدوره كالآتي.

• 60% منه يتم تحويله إلى حساب المصدر بالعملة الصعبة (الأشخاص المعنويون).

• 40% يمكن استعماله خارج قواعد عمل حساب العملة الصعبة بناء على تقدير و تحت مسؤولية المصدر في إطار ترقية الصادرات[1].

[1] الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ألجكس)، معا لنرفع تحدي التصدير – الدليل الإرشادي للمصدر–، طبعة 2015، ص 04-06/ ص12-18.

خلاصة الفصل:

على ضوء مما سبق نستنتج أن للرقمنة أهمية كبيرة في تطور وازدهار كل القطاعات وخاصة القطاع المصرفي والمالي، فاستخدام البنوك للتكنولوجيا وأجهزة وبرمجيات وبنى تحتية متطورة يؤثر إيجابا على أدائها وعلى تعزيز التجارة الخارجية للدول.

كما أن تقنية الإعتماد المستندي تعطي نوع من الراحة والأمان للمستورد والمصدر على السواء وتضمن السلامة المادية والمعنوية وحصول كل صاحب حق على حقه.

كما أبدت هذه التقنية فعالية جد عالية باعتبارها آلية للتمويل البنكي الذي يعتبر من بين أهم العناصر المحركة لاقتصاد أي دولة خاصة فيما يتعلق بتسوية المدفوعات على مختف أنواعها سواء الوطنية أو الدولية والتي تتم بين المقيمين وغير المقيمين في مختلف دول العالم، كما يساهم في تسهيل وضبط المبادلات التجارية الدولية.

بالإضافة إلى أن تقنية الاعتماد المستندي تخضع بالأساس في سيرها لما يسمى بالأصول والأعراف الموحدة مما يؤكد مصداقيتها وانتظاميا للإعتمادات المستندية الصادرة عن غرفة التجارة العالمية.

ولقد أصبحت تسعى البنوك التجارية الجزائرية لتطوير تقنية الاعتماد المستندي إلكترونيا من أجل زيادة فعاليتها في الوظيفة التمويلية لهذه البنوك.

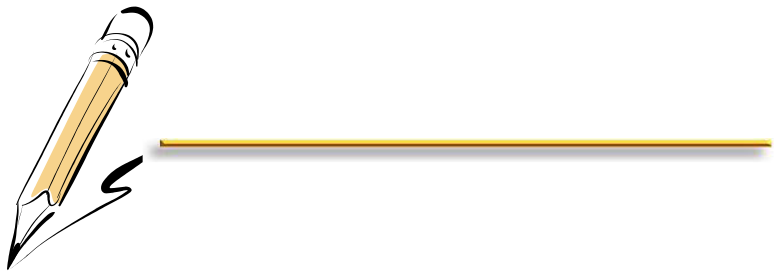

الفصل الثاني

أهمية الرقمنة في عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية (دراسة حالة)

تمهيد:

بعد حدوث ثورة تكنولوجيا الاتصال والمعلومات حاولت الدولة الجزائرية توظيف الرقمنة في شتى القطاعات لاسيما في القطاع المصرفي وخاصة التقنيات المستخدمة في عمليات التجارة الخارجية كالاعتماد المستندي الذي يعد أهم وسيلة دفع لدى البنوك والمتعاملين الاقتصاديين وذلك لوجود عدة وسائط لضمان إتمام العمليات وسرعتها) شبكة سويفت.)

وبعد تعرضنا في الجانب النظري إلى كل من الرقمنة والصيرفة الإلكترونية وإلى ماهية الاعتماد المستندي الإلكتروني، بالإضافة الى عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية الجزائرية، ولإسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي وبغرض الإجابة على الإشكالية المطروحة في البحث، تم تدعيم الفصل النظري بدراسة ميدانية، تتمثل في إعداد استمارة استبيان موجهة لموظفي البنكين محل الدراسة وسيتم ذلك من خلال مبحثين.

المبحث الأول: تقديم عام لميداني الدراسة

من خلال دراستنا النظرية لأهمية الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية، سنحاول في هذا الفصل إسقاط هذه الدراسة ميدانيا من خلال وكالتي المسيلة: بنك التنمية المحلية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية، لهذا سنقوم بتقديم عام لكلا البنكين من حيث النشأة، التعريف وهيكل التنظيمي لكليهما.

المطلب الأول: بنك التنمية المحلية وكالة المسيلة BDL

سنتطرق في هذا المطلب إلى لمحة حول نشأة بنك التنمية المحلية وتعريفه، بعدها سنتطرق الى هيكله حيث تم الحصول على هذه المعلومات من البنك محل الدراسة.

الفرع الأول: نشأة وتعريف بنك التنمية المحلية

أولا: نشأة بنك التنمية المحلية

تأسس بنك التنمية المحلية بموجب المرسوم رقم 85-89 المؤرخ في 10 شعبان 1405 الموافق ل 30/ 04/ 1985 يتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الأساسي. أنشأ هذا البنك في إطار إعادة تنظيم شبكة المؤسسات النقدية والمصرفية التي تستجيب لحاجيات التجهيز الجهوي والمحلي. وهو أخر بنك يتم تأسيسه قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات، وذلك تبعا للإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائر برأس مال قدره نصف مليار دينار جزائري500.000.000 دج يكون المقر المركزي للبنك في سطاوالي (ولاية تيبازة) ويمكن نقله إلى أي مكان من التراب الوطني بمرسوم.

ويفتح فروعه ووكالاته أو مكاتبه وشبابيكه في إطار تنظيم لا مركزي طبقا لأهداف المرسومة له في مجال القرض والتنمية، ولسياسة الحكومة، باشر عمله في جويلية 1985.

ثانيا: تعريف بنك التنمية المحلية

بنك البنك التنمية المحلية باختصارBDL هو بنك عمومي برأس مال يصل إلى 73000000000 مليون دينار جزائري.

يملك بنك التنمية المحلية شبكة متكونة من 155 وكالة منتشرة بإحكام على مستوى التراب الوطني، بما في ذلك 147 وكالة مكلفة بتسيير العمليات البنكية التي وضعت تحت مسؤوليتها و06 وكالات

مختصة في منح قروض على الرهن، وهو نشاط الذي ينفرد به بنك التنمية المحلية ويميزه عن باقي البنوك.

بنك التنمية المحلية هو أولا بنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة / الصناعات الصغيرة والمتوسطة والتجارة في أوسع معانيها، ثم بنك المهن الحرة والأفراد والعائلات.

يسعي بنك التنمية المحلية الى المشاركة الفعالة في تطوير الاقتصاد الوطني وعلى وجه الخصوص تعزيز الاستثمار بتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة / الصناعات الصغيرة والمتوسطة في جميع القطاعات بتنوعها من خلال المشاركة في جميع الإجراءات التي وضعتها السلطات العمومية، CNAC، ANGEM،ANSEJ ، بحيث أن بنك التنمية المحلية على استعداد لتلبية الاحتياجات التمويلية للأفراد.

من جهة أخرى لبنك التنمية المحلية دور رئيسي في تمويل المشاريع السكنية وذلك عن طريق دعم و مرافقة أصحاب مشاريع الترقية العقارية، وكذا أيضا الأشخاص الذين يريدون شراء مسكن[1].

[1] www.bd.dz شوهد يوم 2022/05/21 ، 11:38

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية–وكالة المسيلة–

شكل رقم05: الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية–وكالة المسيلة–

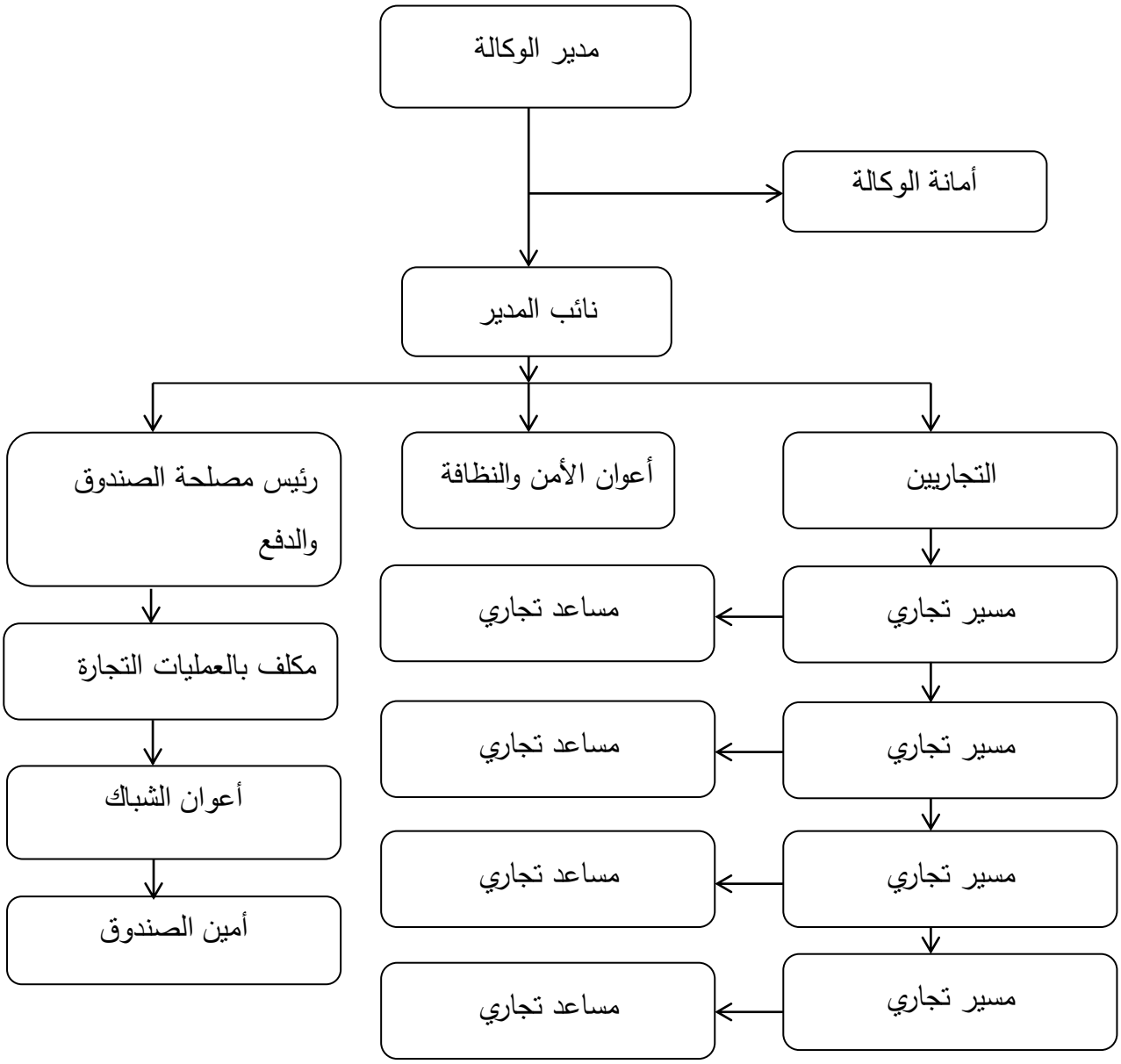

المصدر: معلومات مقدمة من طرف بنك التنمية المحلية–وكالة المسيلة–

المطلب الثاني: بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة 904

يتناول هذا المطلب معطيات الدراسة الميدانية في وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة، غير أن هذه الدراسة لا تغني عن تقديم عام للبنك والتعرض لنشأته وهيكله التنظيمي.

الفرع الأول: نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة 904

أولا: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية على المستوى الوطني بموجب المرسوم الرئاسي رقم 82/106 الصادر بتاريخ 17 جمادى الأولى 1402 هجري الموافق ل 13 مارس 1982[1]، وقد تم تعديله من خلال المرسوم رقم 85 84 المؤرخ في 30 أفريل 1985م وذلك بهدف تطوير وتنمية الهوية الاقتصادية الجزائرية والتي تتمثل أساسا في القطاع الفلاحي وذلك من خلال إعادة هيكلة 140 وكالة للبنك الوطني الجزائري .

البنك عبارة عن شركة مساهمة برأس مال قدره 33 مليار دج، مقرها الرئيسي الجزائر العاصمة شارع العقيد عميروش كما يعتبر هدف تحقيق الأهداف أحد الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقيها فهو يعتبر بنكا تجاريا يمول مختلف القطاعات الاقتصادية وفق شروط محددة. يتكون البنك عموما من 288 وكالة وقرابة 36 فرع منتشرة عبر كافة التراب الوطني وهي تعتبر شبكة كبيرة سواء من حيث عدد الوكالات والفروع أو من حيث عدد العاملين بها، لذلك فإن البنك يعتبر ذا أهمية كبرى سواء على الصعيد الوطني أو العالمي حيث يحتل البنك المركزي 688 عالميا من بين 4100 بنك مصنفة حسب مجلة قاموس البنوك.

مع العلم أنه ومنذ شهر ماي 2005 م تم وبقرار من السلطات العليا إعادة تركيز بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) حول قطاع الفلاحة بعد أن كان يتعامل مع كل القطاعات، والسبب في ذلك راجع إلى تدهور الذي عرفه قطاع الفلاحة خلال السنوات الأخيرة ومحاولة القيام بتطوير وتوسيع نطاق الفلاحة الصناعية وكذا الفلاحة الغذائية، ومع ذلك فإن البنك ما يزال يتعامل مع زبائنه القدامى في مختلف القطاعات وذلك من باب المساعدة والوفاء بالتزاماته اتجاههم.

[1] مرسوم رقم 86-102 المؤرخ في 13 مارس1986، المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الجريدة الرسمية، العدد 11 بتاريخ :1986/03/16.

ثانيا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة مالية وطنية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير.

اعتبر بنك الفلاحة عند إنشائه وسيلة من وسائل سياسية الحكومة والتي ترمي إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العلم الريفي، إذن فهو بنك متخصص مهمته تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة في الريف وذلك بقصد تطوير الإنتاج الغذائي (النباتي والحيواني) على الصعيد الوطني.

إن بنك الفلاحة يندرج تلقائيا في قائمة البنوك التجارية باعتبار مؤسسة مالية وطنية فهو يتميز بأنه في آن واحد بنك الودائع (يقبل الودائع الجارية أو لأجل ويقرض الأموال بآجال مختلفة)، وبنك التنمية (يمنح قروضا متوسطة وطويلة الأجل تستهدف تكوين أو تجديد رأس المال الثابت)، وهو يعطي امتياز للمهن الحرة الفلاحية والريفية بمنحها قروضا بشروط أسهل (أي سعر فائدة اقل وضمانات أقل مما يفعله مع غيرها).

ثالثا: بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة[1]

تأسست وكالة بدر بالمسيلة في فيفري سنة 1983 بعد ما كانت تابعة آنذاك إلى فروع بنك الجلفة، ثم جاء فرع ولاية المسيلة الذي يشرف على:

- وكالة بوسعادة.
- وكالة سيدي عيسى.
- وكالة عين الملح.
- وكالة حمام الضلعة.
- وكالة مقرة.

بعد ذلك تم تحويل هذا الفرع إلى مقرها الحالي بالحي الإداري وسط مدينة المسيلة، يتألف مبنى الوكالة من طابقين أرضي المتمثل في الوكالة المحلية للاستغلال. أما الطابق العلوي فمخصص للمديرية الجهوية للاستغلال.

[1] معلومات مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة

تعمل وكالة المسيلة تحت سلطة إشراف ورقابة المدير الجهوي للاستغلال بالمسيلة، وعمدت وكالة بدر المسيلة ابتداء من سنة 2004 من إدراج مفهوم جديد للتعامل مع زبائنها يتمثل هذا المفهوم في بلورة وظيفة أساسية ألا وهي وظيفة خدمة الزبون، والتي تجسدت في فكرة البنك الجالس (Banque Assise)، نظرية الصفوف هذا ما مكنها من الرفع في أداء الخدمة المصرفية في الوكالة كما سمح من إعادة تهيئة مظهر الوكالة وترقية الصورة التجارية لها.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة المسيلة 904

شكل رقم06: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة المسيلة 904

المصدر: معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة

المبحث الثاني: منهجية الدراسة الميدانية وإجراءاتها

المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة

بما أن الهدف من إجراء الاستبيان هو معرفة واقع إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك وعلاقتها مع تحسين سير عمليات التجارة الخارجية، فقد استهدفت الدراسة مجموعة من موظفين بالبنوك.

استقرت دراستنا على وكالتين بنكيتين وهوما بنك تنمية المحلية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية حيث وزعنا 70 استمارة على موظفي هاتين الوكالتين، وقد استرجعنا 62 استمارة بنسبة استجابة.

تقدر ب 88.57 %، وبالتالي يقدر العينة ب 62 مفردا وقد اخترناها بطريقة عشوائية.

وتعتبر نسبة عالية ولعل السبب في ذلك هو اعتمادنا على أسلوب المقابلة الشخصية، وفيما يلي تحليل النتائج المتحصل. SPSSعليها، والتي اعتمدنا فيها على البرنامج الإحصائي.

المطلب الثاني: أداة الدراسة

بغرض إتمام البحث تم استعانة بأهم الأدوات المستخدمة في التحليل:

1 – **الوثائق والسجلات الخاصة بالمؤسسة:** تمكن الوثائق والسجلات الوثائقية الخاصة بالمؤسسة كونها توفر الجهد والوقت فالبيانات التي توفرها هذه الوثائق تعتبر جاهزة، حيث تم الاطلاع على بعض الوثائق والسجلات الداخلية للحصول على بعض البيانات الضرورية للبحث وتتمثل في: الجانب التاريخي للمؤسسة وتعريف والهيكل التنظيمي محل الدراسة.

2– **الاستبيان:** تم تصميم الاستبيان وصياغة أسئلة بحثنا من خلال فرضيات الدراسة بغرض معرفة صدقها للوصول إلى النتائج المرجوة، حيث تضمن الاستبيان 3 محاور وهما: –

– **المحور 01:** البيانات الشخصية وتتمثل في: الجنس، العمر، المؤهل العلمي وعدد سنوات الخبرة المهنية.

– **المحور 02:** إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك ويشتمل على ثلاث أبعاد: العتاد(البنية التحتية)، القوانين والتشريعات، القوى البشرية.

- **المحور 03:** دور الرقمنة في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية ويشتمل على بعدين: جودة الخدمات المصرفية الرقمية في مجال التجارة الخارجية وانعكاسات رقمنة عمليات التجارة الخارجية على الزبون (المصدر ، مستورد).

وقد تم توزيع الدرجات كتالي:

- غير موافق تماما ⟵ 1
- غير موافق ⟵ 2
- محايد ⟵ 3
- موافق ⟵ 4
- موافق تماما ⟵ 5

وقد اخترنا الدرجة 3 (محايد) كمتوسط افتراضي.

حيث مرت بعدة مراحل حتى إنجازها في الشكل النهائي، بدأ من تحديد العناصر الأساسية للبحث، والتي تعتبر مرتكزات يعتمد عليها في صياغة الأسئلة، وتم تصحيحها من قبل الأستاذ المشرف وبعد ذلك تم عرضها أساتذة من أجل التحكيم وتم الأخذ بملاحظاتهم بعد التصحيح، قمنا بتوزيع الاستمارات على عدد من موظفي الوكالتين محل الدراسة المسيلة (BADR،BDL)، وهذا من أجل التأكد من مدى توافق أسئلة الاستمارة مع واقع إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك وعلاقتها مع تحسين سير عمليات التجارة الخارجية.

بعد هذه الخطوات تمكنا في الأخير للوصول إلى الشكل النهائي للاستمارة، ليتم توزيعها على أفراد العينة بداية من 2022/05/09 إلى غاية 2022/05/18 للوكالتين محل الدراسة، ورافق ذلك أيضا الحضور المباشر واليومي لضمان الإجابات الدقيقة والموضوعية.

المطلب الثالث: صدق وثبات أداة الدراسة

أولا: صدق الاتساق الداخلي

لقد جرى التّحقق من صدق المقياس عن طريق حساب الاتساق الداخلي للعبارات، والذي يعتمد على حساب معامل الارتباط بيرسون بين العبارات والدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي إليه، والجدول التالي يوضح النتائج المتوصل إليها:

الجدول رقم (02): معاملات الإرتباط بين كل عبارة والدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي اليه

العتاد		القوانين والتشريعات		القوى البشرية		جودة الخدمات		انعكاسات رقمنة عمليات التجارة	
العبارة	الارتباط	العبارة	الارتباط	العبارة	الارتباط	العبارة	الارتباط	العبارة	الارتباط
1	**0.73	1	**0.65	1	**0.68	1	**0.89	1	**0.72
2	**0.86	2	**0.77	2	**0.66	2	**0.75	2	**0.79
3	**0.80	3	**0.69	3	**0.60	3	**0.79	3	**0.60
4	**0.68	4	**0.63	4	**0.72	4	**0.85	4	**0.68
** دال عند (α= 0.01)، * دال عند (α= 0.05)						5	**0.73	5	**0.62

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

يتضح من الجدول رقم (02): أن جميع معاملات إرتباط العبارات بالدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي اليه دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة (α=0.01) و(α= 0.05)، ما يعتبر مؤشرا على صدق الاتساق الداخلي للمقياس.

ثانيا: ثبات استمارة الاستبيان

ألفا كرونباخ:

تم التأكد من ثبات المقياس عن طريق معامل الثبات لألفا كرونباخ والجدول التالي يوضح النتائج المتوصل إليها:

جدول رقم (03): معامل ألفا- كرونباخ لمحاور المقياس

	معامل ألفا كرونباخ
إمكانات و متطلبات الرقمنة على مستوى البنك	0.81
سير عمليات التجارة الخارجية	0.80

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS -ver 23-

يتضح من الجدول رقم (03): أن قيم معامل **ألفا كرونباخ** للثبات انحصرت بين (0.80) كأدنى قيمة، و(0.81) كأعلى قيمة، وهذا ما يؤكد تمتّع المقياس بدرجة مرتفعة من الثبات وصلاحيته للإستخدام مع العينة النهائية للدراسة الحالية.

المبحث الثالث: عرض ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية

المطلب الأول: النتائج الإحصائية الوصفية للمتغيرات الشخصية لعينة الدراسة

1- الجنس:

الجدول رقم (04) يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس

الجنس	التكرارات	النسبة المئوية
ذكر	42	%67.7
أنثى	20	%32.3
الإجمالي	62	%100

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

الشكل رقم (07) يوضح توزيع نسب أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس

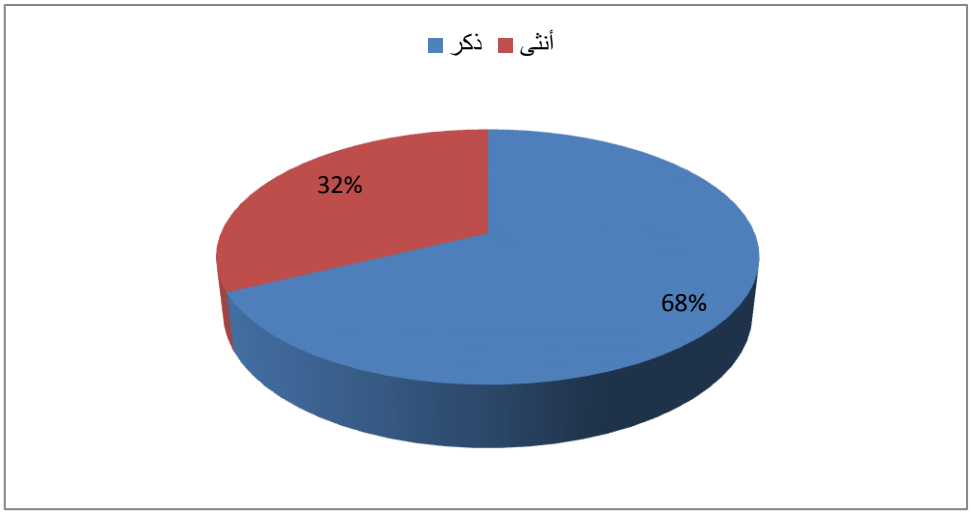

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر إلى تكرارات أفراد عينة الدراسة والبالغ حجمهم إجمالا 62 فرد، نلاحظ أن عدد الذكور قدر بـ 42 فرد بنسب ة67.7% وهم الأعلى نسبة، في حين نلاحظ أن عدد الإناث قدر بـ 20 فرد أي ما نسبته 32.3 %.

2- العمر:

الجدول رقم (05): يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير السن

السن	التكرارات	النسبة المئوية
من 25 إلى أقل من 35 سنة	16	%25.8
من 35 إلى أقل من 40 سنة	18	%29
من 40 إلى أقل من 45 سنة	17	%27.4
أكثر من 45 سنة	11	%17.7
الإجمالي	62	%100

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

الشكل رقم (08): يوضح توزيع نسب أفراد عينة الدراسة حسب متغير السن

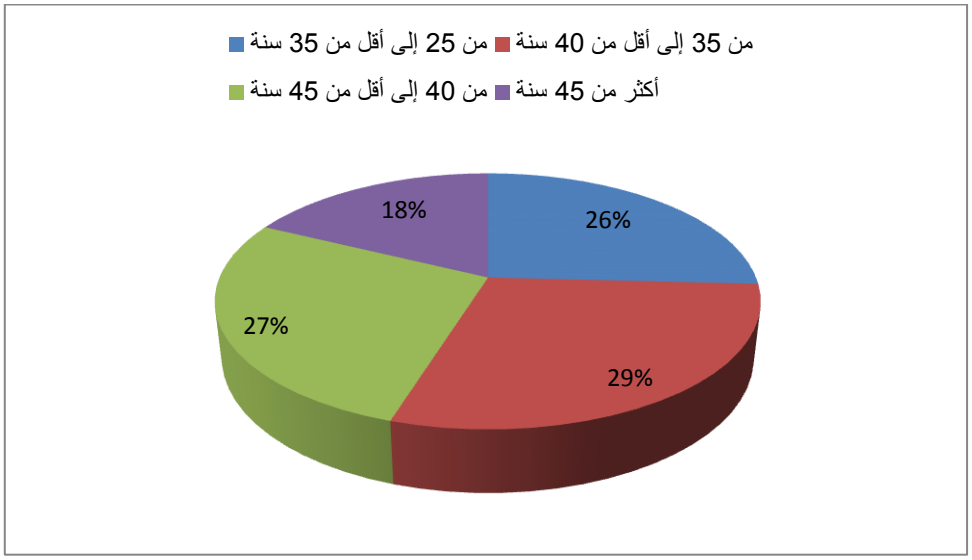

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر إلى تكرارات أفراد عينة الدراسة والبالغ حجمهم إجمالا 62 فرد، نلاحظ أن عدد الأفراد الذين سنهم يتراوح من 25 إلى أقل من 35 سنة قدر بـ 16 فرد بنسبة 25.8%، في حين نلاحظ أن عدد الأفراد الذين يتراوح سنهم ما بين 35 إلى أقل من 40 سنة قدر بـ 18 فرد أي ما نسبته 29 %وهم الأعلى نسبة، أما عدد الأفراد الذين يتراوح سنهم ما بين 40 إلى أقل من 45 سنة

قدر بـ 17 فرد أي ما نسبته 27.4%، وأخيرا الأفراد الذين يفوق سنهم 45 سنة والمقدر عددهم بـ 11 فرد بنسبة مئوية بلغت 17.7 %.

3- المؤهل العلمي:

الجدول رقم (06): يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير المؤهل

المؤهل	التكرارات	النسبة المئوية
شهادة مهنية	20	%32.3
ليسانس	27	%43.5
ماستر	11	%17.7
ماجستير	3	%4.8
دكتوراه	1	%1.6
الإجمالي	62	%100

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

الشكل رقم (09): يوضح توزيع نسب أفراد عينة الدراسة حسب متغير المؤهل

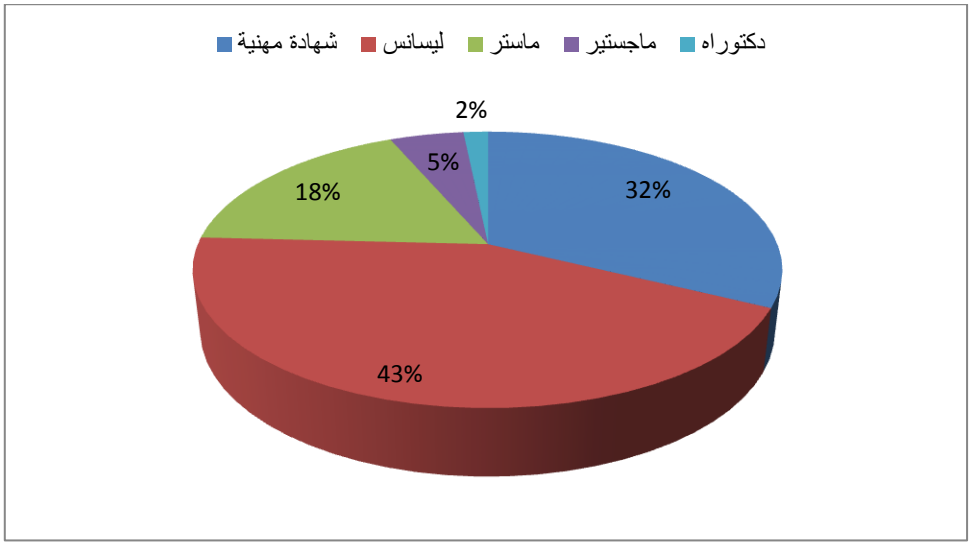

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر إلى تكرارات أفراد عينة الدراسة والبالغ حجمهم إجمالا 62 فرد، نلاحظ أن عدد الأفراد الذين لديهم شهادة مهنية قدر بـ 20 فرد بنسبة 32.3%، أما الأفراد الذين لديهم

مؤهل ليسانس فقد قدر عددهم بـ 27 فرد بنسبة بلغت 43.5% وهم الأعلى نسبة، في حين عدد الأفراد الذين مؤهلهم ماستر قدر بـ 11 فرد بنسبة 17.7 %, أما الأفراد المتحصلين على الماجستير فقد قدر عددهم بـ 03 أفراد بنسبة 4.8 %, وأخيرا عدد الأفراد ذوي المؤهل العلمي دكتوراه والمقدر عددهم بـ 1 فرد فقط بنسبة 1.6%.

4- عدد سنوات الخبرة المهنية:

الجدول رقم (07) يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة

الخبرة	التكرارات	النسبة المئوية
أقل من 5 سنوات	6	%9.7
من 5 الى أقل من 10 سنوات	17	%27.4
من 10 الى أقل من 15 سنة	13	%21
أكثر من 15 سنة	26	%41.9
الإجمالي	62	%100

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

الشكل رقم (10): يوضح توزيع نسب أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة

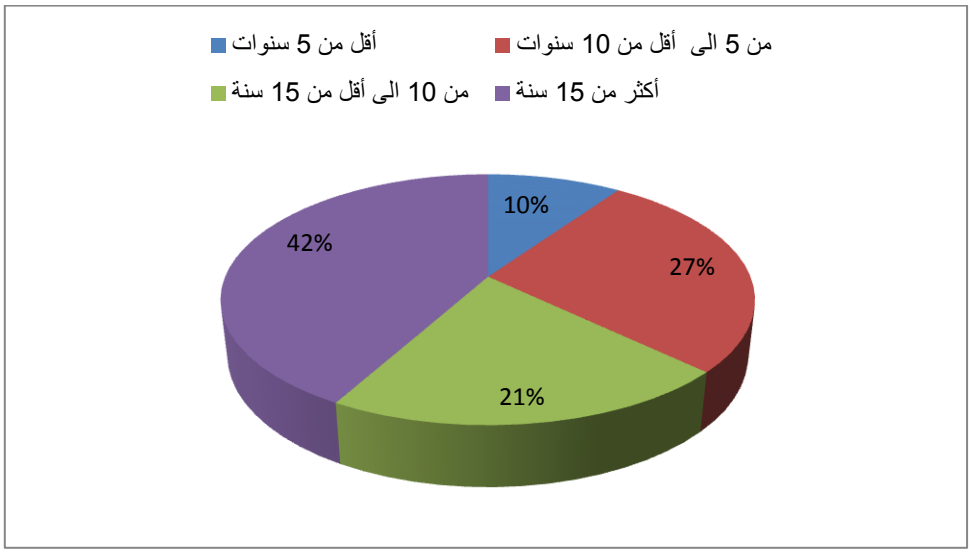

المصدر: من اعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر إلى تكرارات أفراد عينة الدراسة والبالغ حجمهم إجمالا 62 فرد، نلاحظ أن عدد الأفراد الذين الخبرة المهنية لديهم أقل من 5 سنوات قدر بـ 06 أفراد بنسبة 9.7 % ، أما عدد الأفراد الذين الخبرة المهنية لديهم تتراوح ما بين 5 إلى أقل من 10 سنوات فقد قدر بـ 17 فرد بنسبة 27.4% ، أما عدد الأفراد الذين الخبرة المهنية لديهم تتراوح ما بين 10 إلى أقل من 15 سنة فقد قدر بـ 13 فرد بنسبة 21% ، واخيرا عدد الأفراد الذين تفوق الخبرة المهنية لديهم 15 سنة قدر بـ 26 فرد بنسبة 41.9 % وهم الأعلى نسبة.

المطلب الثاني: عرض نتائج واختبار الفرضيات

الفرضية الأولى: تتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك من وجهة نظر الموظفين.

H_0 : لا تتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك من وجهة نظر الموظفين.

H_1 : تتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك من وجهة نظر الموظفين.

لاختبار هذه الفرضية نستخدم المتوسطات الحسابية وقد جاءت النتائج كما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول رقم (08): يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد العتاد (البنية التحتية)

الرقم في الاستبيان	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
1	يستخدم البنك برمجيات حاسوبية حديثة (Logiceils) ومنصات plates formes تساعده في تسيير ملفات عمليات التجارة الخارجية.	3.887	1.041	1	عالية
2	يمتلك البنك شبكات اتصال داخلية وخارجية متطورة تساعده على تبادل المعلومات مع الأطراف ذات الصلة بالتجارة الخارجية (المديرية العامة، مصالح الجمارك، شبكة سويفت...)	3.709	1.150	2	عالية
3	يتوفر البنك على شبكة انترنت ذات تدفق عالي تسهل عملية الاتصال والسرعة في انجاز الأعمال.	3.241	1.183	4	متوسطة
4	الحواسيب والمعدات التكنولوجية المستخدمة من قبل البنك تواكب التحول نحو رقمنة العمليات المصرفية.	3.645	.9425	3	عالية
	المتوسط العام لبعد العتاد (البنية التحتية)	**3.62**	**0.27**	//	عالية

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

الشكل رقم (11): يوضح الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد العتاد (البنية التحتية)

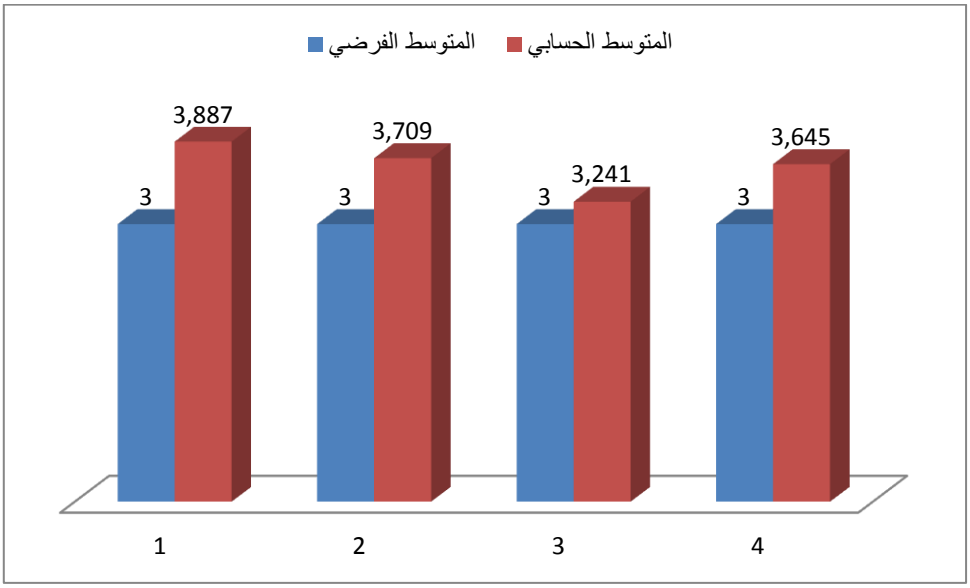

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول رقم (08) والشكل رقم (11) أعلاه نلاحظ أن إجابات أفراد عينة الدراسة والبالغ عددهم إجمالا (62) فرد على بعد العتاد جاءت حسب الترتيب التالي عبارة " يستخدم البنك برمجيات حاسوبية حديثة (Logiceils) ومنصات plates formes تساعده في تسيير ملفات عمليات التجارة الخارجية " في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي قدر بـ 3.88، تليها في المرتبة الثانية عبارة " يمتلك البنك شبكات اتصال داخلية وخارجية متطورة تساعده على تبادل المعلومات مع الأطراف ذات الصلة بالتجارة الخارجية (المديرية العامة، مصالح الجمارك، شبكة سويفت...). " بمتوسط حسابي قدر بـ 3.70، وفي الأخير عادة المرتبة الرابعة لعبارة " يتوفر البنك على شبكة انترنت ذات تدفق عالي تسهل عملية الاتصال والسرعة في إنجاز الأعمال " بمتوسط حسابي بلغ بـ 3.24, وأغلب العبارات السابقة جاءت بدرجة عالية وباتجاه البديل "موافق " حيث أن المتوسط الحسابي للبعد ككل بلغ 3.62

التفسير: نستنتج من خلال ما سبق أن مستوى العتاد (البنية التحتية) من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة مرتفع.

الجدول رقم (09): يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد القوانين والتشريعات

الرقم في الاستبيان	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
5	يتمشى التحول الرقمي للخدمات المصرفية مع التشريعات المحلية والدولية لحماية حقوق الزبائن	3.612	1.106	3	عالية
6	يحرص البنك على وضع قوانين داخلية لرفع سقف الضمانات لزبائنه	3.854	.8463	1	عالية
7	التحولات السريعة في البيئة الرقمية المصرفية يجب أن يصاحبها تغييرات مستمرة في البيئة التشريعية(القانونية)	3.822	.8203	2	عالية
8	القوانين التشريعية في المنظومة البنكية لا يتماشى مع المخاطر المصاحبة للتغير الرقمي في المعاملات المصرفية	3.290	.8941	4	متوسطة
	المتوسط العام لبعد القوانين والتشريعات	**3.64**	**0.25**	//	عالية

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

الشكل رقم (12): يوضح الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد القوانين والتشريعات

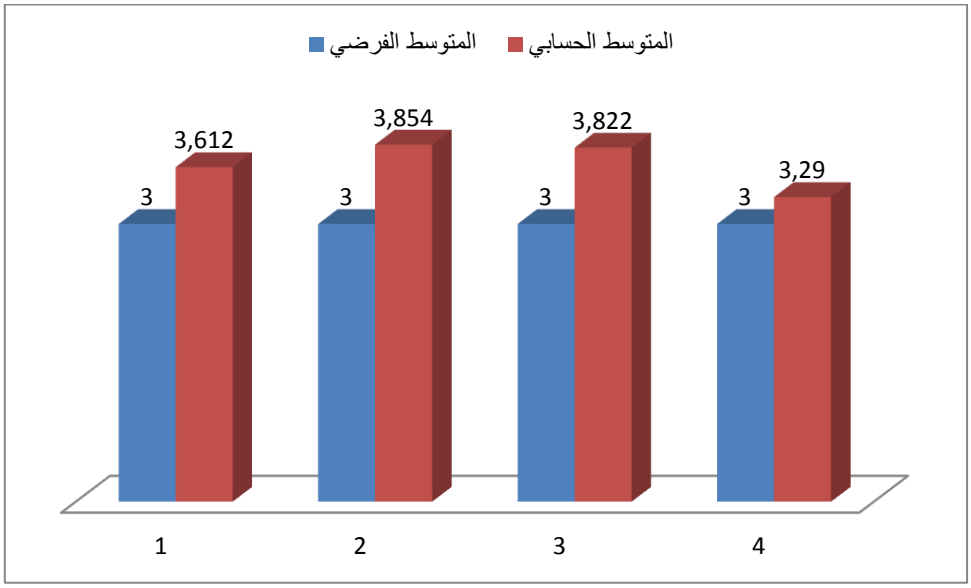

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول رقم (09) والشكل رقم (12) أعلاه نلاحظ أن إجابات أفراد عينة الدراسة والبالغ عددهم إجمالا (62) فرد على بعد القوانين والتشريعات جاءت حسب الترتيب التالي عبارة " يحرص البنك على وضع قوانين داخلية لرفع سقف الضمانات لزبائنه " في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي قدر بـ 3.85، تليها في المرتبة الثانية عبارة " التحولات السريعة في البيئة الرقمية المصرفية يجب أن يصاحبها تغييرات مستمرة في البيئة التشريعية(القانونية) " بمتوسط حسابي قدر بـ 3.82 ، وفي الأخير عادة المرتبة الرابعة لعبارة " القوانين التشريعية في المنظومة البنكية لا يتماشى مع المخاطر المصاحبة للتغير الرقمي في المعاملات المصرفية " بمتوسط حسابي بلغ بـ 3.29, وأغلب العبارات السابقة جاءت بدرجة عالية وباتجاه البديل "موافق " حيث أن المتوسط الحسابي للبعد ككل بلغ 3.64.

التفسير: نستنتج من خلال ما سبق أن مستوى تطبيق القوانين والتشريعات من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة مرتفع.

الجدول رقم (10): يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد القوى البشرية

الرقم في الاستبيان	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
9	يمتلك موظفو البنك مهارات عالية في مجال استخدام التكنولوجية الرقمية.	3.661	.9043	2	عالية
10	تقوم إدارة البنك بإعداد دورات تكوينية للموظفين في مجال استخدام البرامج والتطبيقات الضرورية في إتمام العمليات المصرفية.	3.935	.8468	1	عالية
11	لدى موظفو البنك القدرة على صيانة أجهزة الحاسوب وتطوير البرمجيات المستخدمة	3.145	1.037	4	متوسطة
12	لدى موظفو البنك التكوين الكافي عند التعامل مع البيانات والمعلومات الإلكترونية المرسلة من مختلف الجهات ذات الصلة (المديرية العامة، مصالح الجمارك، شبكة سويفت...).	3.564	.9516	3	عالية
المتوسط العام لبعد القوى البشرية		**3.57**	**0.32**	//	عالية

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

الشكل رقم (13): يوضح الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد القوى البشرية

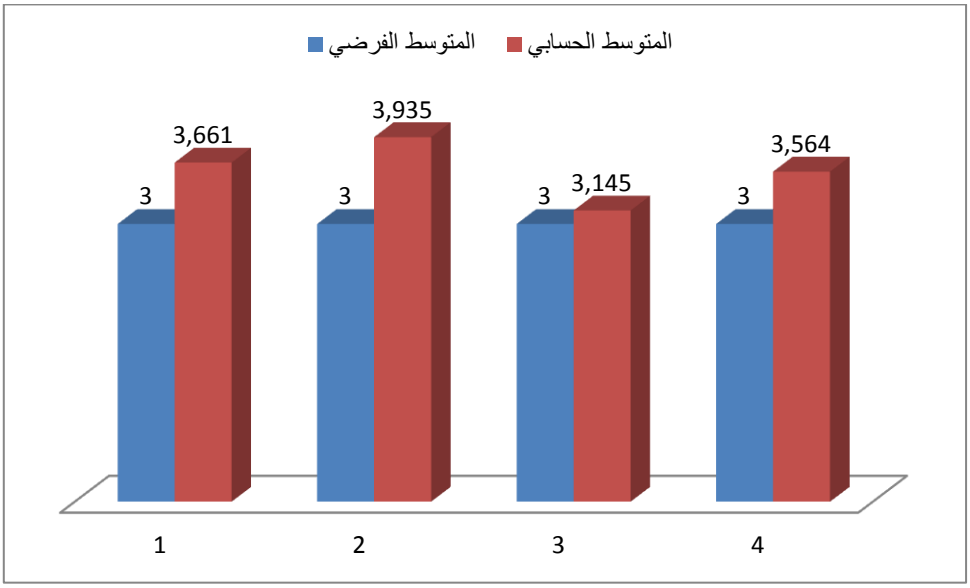

المصدر: من اعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول رقم (10) والشكل رقم (13) أعلاه نلاحظ أن إجابات أفراد عينة الدراسة والبالغ عددهم إجمالا (62) فرد على بعد القوى البشرية جاءت حسب الترتيب التالي عبارة " تقوم إدارة البنك بإعداد دورات تكوينية للموظفين في مجال استخدام البرامج والتطبيقات الضرورية في إتمام العمليات المصرفية " في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي قدر بـ 3.93، تليها في المرتبة الثانية عبارة " يمتلك موظفو البنك مهارات عالية في مجال استخدام التكنولوجية الرقمية " بمتوسط حسابي قدر بـ 3.66 ، وفي الأخير عادة المرتبة الرابعة لعبارة " لدى موظفو البنك القدرة على صيانة أجهزة الحاسوب وتطوير البرمجيات المستخدمة " بمتوسط حسابي بلغ بـ 3.14, وأغلب العبارات السابقة جاءت بدرجة عالية وباتجاه البديل "موافق " حيث أن المتوسط الحسابي للبعد ككل بلغ 3.57.

التفسير: نستنتج من خلال ما سبق أن مستوى القوى البشرية من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة مرتفع.

من خلال النتائج السابقة يمكن القول بأنه تم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة H_1 القائلة بـ " تتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك من وجهة نظر الموظفين ".

الجدول رقم (11): يوضح المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعبارات محور إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك

//	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
المتوسط العام لمحور إمكانات و متطلبات الرقمنة على مستوى البنك	3.61	0.26	عالية

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المتوسط الحسابي لأفراد عينة الدراسة والبالغ عددهم إجمالا (62) فرد على محور إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك بلغ (3.61) بانحراف قدر بـ (0.26) وقد جاء المتوسط بدرجة عالية وباتجاه البديل "موافق "

التفسير: نستنتج من خلال ما سبق أنه " تتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك من وجهة نظر الموظفين ".

الفرضية الثانية: تعتبر جودة الخدمات الإلكترونية الرقمية في مجال التجارة الخارجية المقدمة من طرف البنك مرتفعة من وجهة نظر الموظفين.

H_0 : لا تعتبر جودة الخدمات الإلكترونية الرقمية في مجال التجارة الخارجية المقدمة من طرف البنك مرتفعة من وجهة نظر الموظفين.

H_1 : تعتبر جودة الخدمات الإلكترونية الرقمية في مجال التجارة الخارجية المقدمة من طرف البنك مرتفعة من وجهة نظر الموظفين.

لاختبار هذه الفرضية نستخدم المتوسطات الحسابية وقد جاءت النتائج كما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول رقم (12): يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد جودة الخدمات المصرفية

الرقم في الاستبيان	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
1	يقدم البنك المعلومات الكافية من خلال موقعه الإلكتروني لزبونه حول ملف سلعة ما (تصدير أو استراد).	3.564	1.018	4	عالية
2	يضع البنك أمام زبونه(مستورد، مصدر) مختلف المستندات الإلكترونية التي يحتاجها في ملفه(نموذج فتح اعتماد مستندي مثلا).	3.790	.8896	1	عالية
3	تتميز البيانات الإلكترونية المدونة على المستندات الإلكترونية الخاصة بعمليات التجارة الخارجية بالوضوح والبساطة.	3.564	.8984	4	عالية
4	سهولة الولوج واستخدام المنصات الإلكترونية الخاصة بملفات التجارة الخارجية (منصة ما قبل التوطين مثلا).	3.645	.8117	3	عالية
5	يرسل البنك رده على ملف الزبون(مصدر، مستورد) بالقبول أو الرفض من خلال حساب إلكتروني خاص بهذا الزبون.	3.693	.9849	2	عالية
المتوسط العام لبعد جودة الخدمات المصرفية الرقمية في مجال التجارة الخارجية		**3.65**	**0.09**	//	عالية

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

الشكل رقم (14): يوضح الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد جودة الخدمات المصرفية

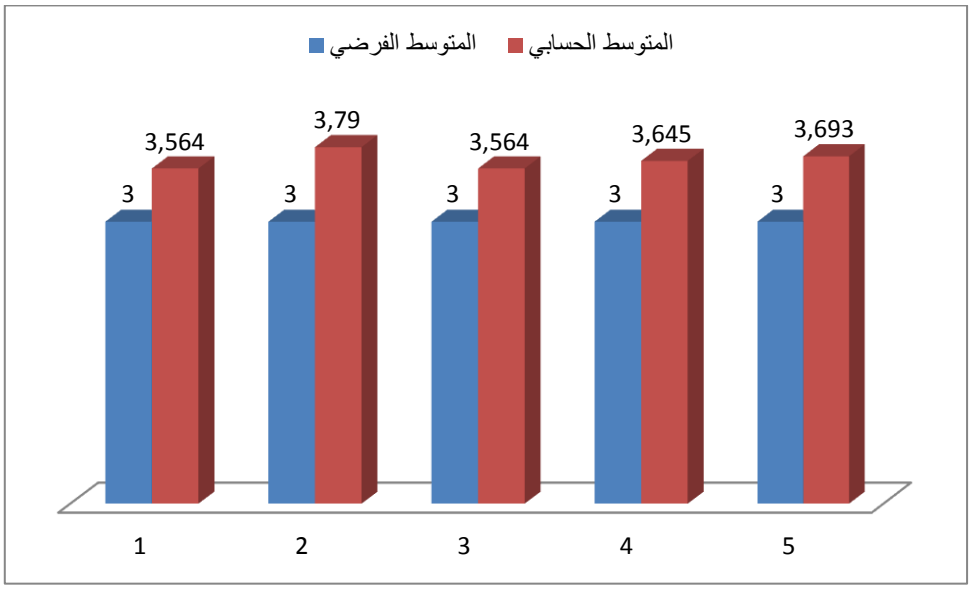

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول رقم (12) والشكل رقم (14) أعلاه نلاحظ أن إجابات أفراد عينة الدراسة والبالغ عددهم إجمالا (62) فرد على بعد جودة الخدمات المصرفية الرقمية في مجال التجارة الخارجية جاءت حسب الترتيب التالي عبارة " يضع البنك أمام زبونه(مستورد، مصدر) مختلف المستندات الالكترونية التي يحتاجها في ملفه(نموذج فتح اعتماد مستندي مثلا)" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي قدر بـ 3.79، تليها في المرتبة الثانية عبارة " يرسل البنك رده على ملف الزبون(مصدر، مستورد) بالقبول أو الرفض من خلال حساب إلكتروني خاص بهذا الزبون " بمتوسط حسابي قدر بـ 3.69 ، وفي الأخير عادة المرتبة الرابعة لكل من عبارة " يقدم البنك المعلومات الكافية من خلال موقعه الإلكتروني لزبونه حول ملف سلعة ما (تصدير أو استراد). " وعبارة " تتميز البيانات الإلكترونية المدونة على المستندات الإلكترونية الخاصة بعمليات التجارة الخارجية بالوضوح والبساطة " بمتوسط حسابي بلغ بـ 3.56, وكل العبارات السابقة جاءت بدرجة عالية وباتجاه البديل "موافق " حيث أن المتوسط الحسابي للبعد ككل بلغ 3.65

التفسير: نستنتج من خلال ما سبق أن جودة الخدمات الإلكترونية الرقمية في مجال التجارة الخارجية المقدمة من طرف البنك مرتفعة من وجهة نظر الموظفين.

من خلال النتائج السابقة يمكن القول بأنه تم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة H_1 القائلة بـ " تعتبر جودة الخدمات الإلكترونية الرقمية في مجال التجارة الخارجية المقدمة من طرف البنك مرتفعة من وجهة نظر الموظفين".

الفرضية الثالثة: تحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية فوائد كثيرة لزبون (مصدر، مستورد) البنك من وجهة نظر الموظفين.

H_0 : لا تحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية فوائد كثيرة لزبون (مصدر، مستورد) البنك من وجهة نظر الموظفين.

H_1 : تحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية فوائد كثيرة لزبون (مصدر، مستورد) البنك من وجهة نظر الموظفين.

لاختبار هذه الفرضية نستخدم المتوسطات الحسابية وقد جاءت النتائج كما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول رقم (13): يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد انعكاسات الرقمنة

الرقم في الاستبيان	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
6	تحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية تخفيض في الفترة الزمنية المستغرقة في دراسة وقبول ملف الزبون.	3.677	.9713	2	عالية
7	تزداد مخاطر المستندات الإلكترونية المرسلة من المصدر الأجنبي مقارنة بالمستندات الكتابية(حالة الاعتماد المستندي الإلكتروني مثلا)	3.661	.8673	3	عالية
8	يستفيد زبون البنك من انخفاض التكاليف التي يتحملها في حالة رقمنة ملف صفقته التجارية.	3.354	.9071	5	عالية
9	يصر الزبون الأجنبي(المصدر الأجنبي مثلا) على استخدام أحدث وسائل الاتصال الحديثة من طرف بنوك زبائنه المحليين لإتمام صفقاتهم التجارية.	3.645	.8117	4	عالية
10	يحرص موظفو البنك على توجيه الزبائن وتوعيتهم بالمخاطر المصرفية الالكترونية المتعلقة بمستندات التجارة الخارجية الإلكترونية.	3.838	.8720	1	عالية
المتوسط العام لبعد انعكاسات رقمنة عمليات التجارة الخارجية على الزبون(مصدر، مستورد)		**3.63**	**0.17**	//	عالية

المصدر: من اعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

الشكل رقم (15): يوضح الفروق بين المتوسطات الحسابية والمتوسطات الفرضية لعبارات بعد انعكاسات الرقمنة

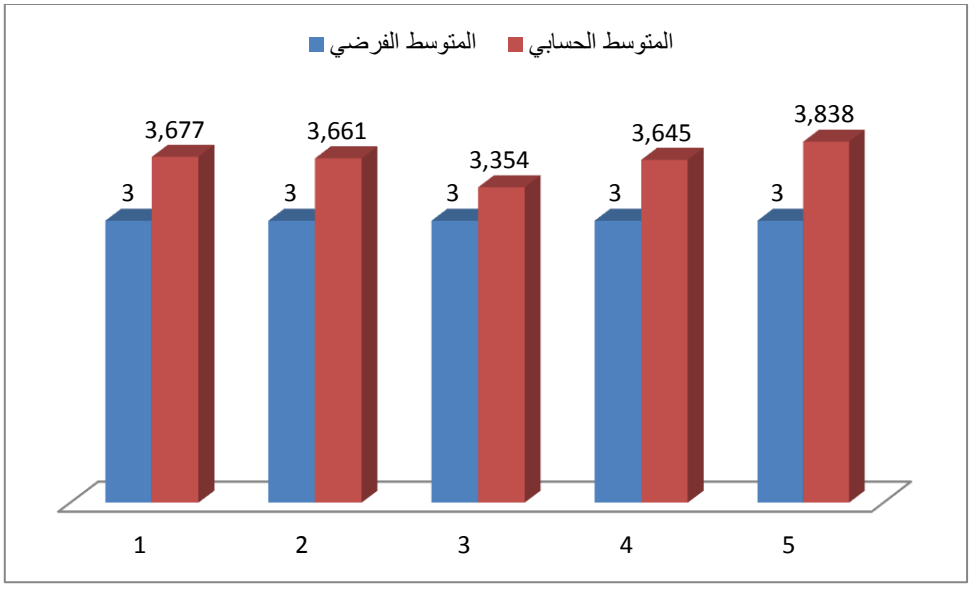

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول رقم (13) والشكل رقم (15) أعلاه نلاحظ أن إجابات أفراد عينة الدراسة والبالغ عددهم إجمالا (62) فرد على بعد انعكاسات الرقمنة جاءت حسب الترتيب التالي عبارة " يحرص موظفو البنك على توجيه الزبائن وتوعيتهم بالمخاطر المصرفية الإلكترونية المتعلقة بمستندات التجارة الخارجية الإلكترونية " في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي قدر بـ 3.83، تليها في المرتبة الثانية عبارة " تحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية تخفيض في الفترة الزمنية المستغرقة في دراسة وقبول ملف الزبون " بمتوسط حسابي قدر بـ 3.67 ، وفي الأخير عادة المرتبة الخامسة لعبارة " يستفيد زبون البنك من انخفاض التكاليف التي يتحملها في حالة رقمنة ملف صفقته التجارية " بمتوسط حسابي بلغ بـ 3.35, وكل العبارات السابقة جاءت بدرجة عالية وباتجاه البديل "موافق " حيث أن المتوسط الحسابي للبعد ككل بلغ 3.63.

التفسير: نستنتج من خلال ما سبق لتحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية فوائد كثيرة لزبون (مصدر، مستورد) البنك من وجهة نظر الموظفين.

من خلال النتائج السابقة يمكن القول بأنه تم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة H_1 القائلة بـ " تحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية فوائد كثيرة لزبون (مصدر، مستورد) البنك من وجهة نظر الموظفين ".

الجدول رقم (14): يوضح المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعبارات محور دور الرقمنة في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية

//	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
المتوسط العام لمحور دور الرقمنة في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية	3.64	0.13	عالية

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المتوسط الحسابي لأفراد عينة الدراسة والبالغ عددهم إجمالا (62) فرد على محور دور الرقمنة في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية بلغ (3.64) بانحراف قدر بـ (0.13) وقد جاء المتوسط بدرجة عالية وباتجاه البديل "موافق ".

التفسير: نستنتج من خلال ما سبق أن " للرقمنة دور في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية".

الفرضية الرابعة: هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنكين محل الدراسة.

لإجراء اختبار الانحدار الخطي البسيط ولدراسة أثر المتغير المستقل على المتغير التابع تم صياغة الفرضيتين التاليتين:

H_0 : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنكين محل الدراسة.

H_1 : هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنكين محل الدراسة.

والنتائج موضحة في الجدول التالي:

جدول رقم (15): يمثل الإنحدار الخطي

	السير الحسن لعمليات التجارة	قيمة F	مستوى الدلالة	قيمة T	مستوى الدلالة	نوع الارتباط
متطلبات الرقمنة	R Squar0.57 R 0.75	79.74	0.00	8.93	0.00	معنوي

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

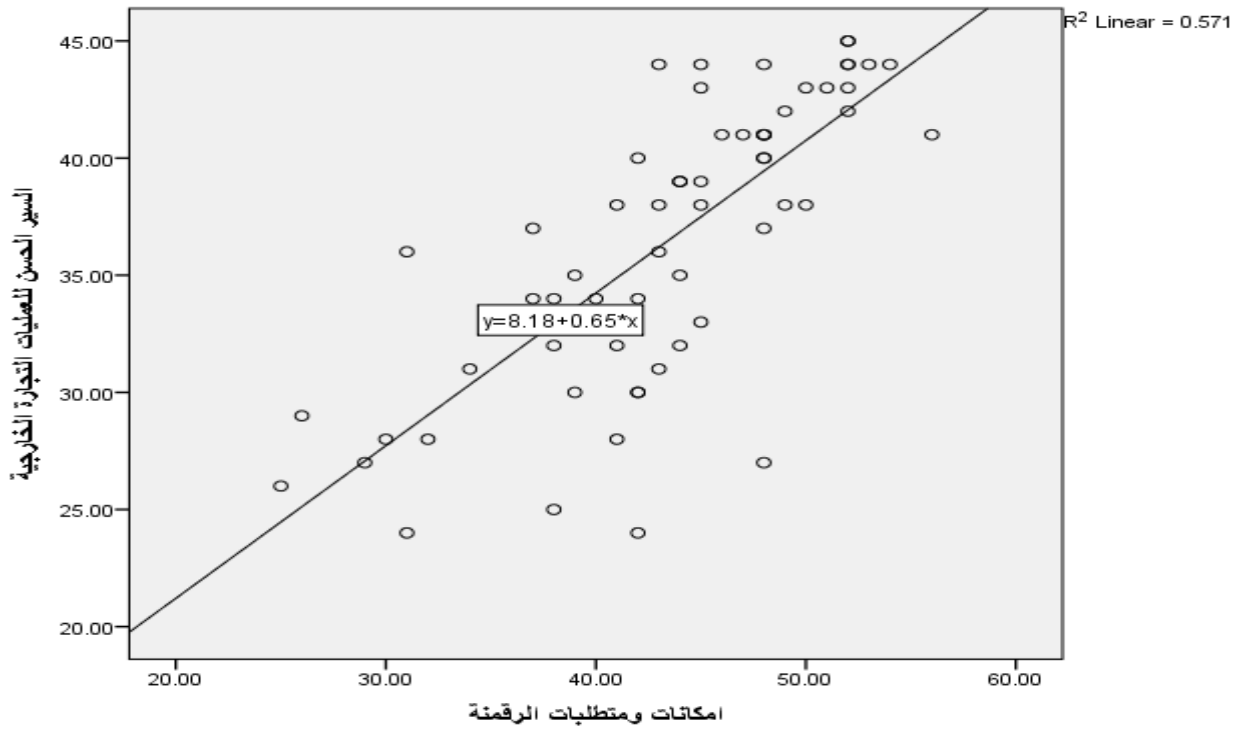

المصدر: من إعداد طالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS –ver 23–

من خلال الجدول رقم (15) أعلاه نلاحظ أن قيمة معامل الارتباط بين متطلبات الرقمنة والسير الحسن لعمليات التجارة الخارجية بلغت (0.75) وهي قيمة موجبة وطردية، أي انه كلما ارتفعت درجات متطلبات الرقمنة كلما ارتفعت معها درجات السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية، في حين بلغت قيمة 0.57R Squar أي أن متطلبات الرقمنة تفسر حوالي 57 بالمئة من التباين في سير عمليات التجارة الخارجية، وهذا ما أكدته قيمة (F) حيث بلغت (79.74) وهي قيمة دالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05)، مما يدل على أن الانحدار معنوي.

وبالنظر إلى قيمة (T) نلاحظ أنها بلغت 8.93 وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة (0.05)، ومنه تم رفض الفرضية الصفرية التي تنفي وجود الأثر وقبول الفرضية البديلة H_1 القائلة بـ " هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنكين محل الدراسة ".

خلاصة الفصل

تطرقنا في الفصل الثاني في الجانب التطبيقي لاختبار فرضيات الدراسة المتمثلة في وجود أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على السير الحسن لعمليات التجارة الخارجية في البنكين محل الدراسة، حيث توصلنا من خلال الأدوات الإحصائية والاعتماد على حزمة spss ver 23 إلى النتائج التالية: وجود تطبيق رقمنة بمستوى عالي مع توظيف أليات فعالة رقمية في إدارة عمليات تجارة الخارجية هذا ما يدل على مواكبة البنوك(BADR،BDL) محل الدراسة الى التطورات التكنولوجية التي مست البيئة البنكية.

خاتمة عامة

خاتمة عامة

لقد أدت التطورات الحديثة التي عرفتها التجارة الخارجية إلى ازدياد الحاجة إلى استخدام المستندات الإلكترونية التي تسهل وتسرع المعاملات التجارية، بين المصدرين والمستوردين.

ومن خلال بحثنا هذا تمكنا من تسليط الضوء على كل الجوانب المتعلقة بموضوع الدراسة، ومتمثل في أهمية الرقمنة في عمليات التجارة الخارجية.

1- نتائج الدراسة

- الرقمنة في البنوك التجارية هي استخدام الحواسيب والوسائل الإلكترونية في عملياته.
- يقصد بالصيرفة الإلكترونية، اجراء العمليات المصرفية بطرق إلكترونية، أي باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة، ويتطلب نجاح الصيرفة الإلكترونية بنية تحتية تقنية وكفاءة أدائية تتماشى مع التطورات الحاصلة، بالإضافة الى الرقابة وعنصر الأمان.
- يعتبر الاعتماد المستندي الإلكتروني نتيجة للتحول الرقمي حيث ادخل إجراءات إلكترونية، يتم فيه تبادل المستندات الإلكترونيا كما يتم فيه التحويل الإلكتروني للأموال وذلك بتدخل عدة أنظمة أشهرها نظام سويفت.
- الرقمنة تخدم مصالح كل من المستورد والمصدر حيث تسرع من إتمام العمليات، وربح الوقت.
- مستوى العتاد (البنية التحتية) من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة مرتفع.
- مستوى تطبيق القوانين والتشريعات من وجهة نظر موظفي الوكالتين مرتفع.
- مستوى القوى البشرية من وجهة نظر ألموظفين مرتفع.
- أن جودة الخدمات الإلكترونية الرقمية في مجال التجارة الخارجية المقدمة من طرف البنك مرتفعة من وجهة نظر الموظفين.
- تحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية فوائد كثيرة للزبون (مصدر، مستورد) من وجهة نظر الموظفين.

الاقتراحات:

1- عصرنة البنوك التجارية تتطلب تكوين القوى البشرية والتحديث في التجهيزات ولهذا ينبغي تخصيص ميزانية مالية لها.

2- لكي تتمتع البنوك التجارية بكفاءة وفعالية يجب أن تتحكم في تقنيات عديدة كالإتصال والعمل على حماية شبكتها من القرصنة والاحتيال لضمان سرية عملياتها البنكية.

3- تدريب موظفي البنوك على التمكن من إصلاح الحواسيب في حالة عطلها، ومواكبة التقنيات الحديثة.

4- محاولة الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في التوجه نحو منظومة قانونية وتشريعية لتيسير عمليات التجارة الخارجية.

5- توفير عدد أكبر من الأجهزة والحواسيب لسهولة عمليات التجارة الخارجية.

6- امن وحماية البيانات والمعلومات الرقمية من خلال وضع أنظمة فعالة.

7- فتح بوابات إلكترونية أو منصات لمشاركة الزبون (مصدر/مستورد) في الإبداء بآرائه حول خدمات البنوك (الدفع. الاستقبال.....) للاستفادة منها.

افاق الدراسة:

من خلال دراستنا النظرية والتطبيقية ومحاولة الإجابة على إشكاليتنا والتي تدور حول أهمية استخدام الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية، ارتأينا تقديم بعض المواضيع التي نراها ضرورية في الدراسات المستقبلية ومنها:

- دور الرقمنة في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية.
- مدى مساهمة رقمنة البنوك في جودة خدماتها.
- مدى استخدام المستندات الإلكترونية في الاعتمادات المستندية على حماية الزبون

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا: الكتب

1- إبراهيم بختي، التجارة الإلكترونية، ديوان المطبوعات الجامعية، ط8 ، الجزائر،2008.

2- أحمد سفر، العمل المصرفي الإلكتروني في البلدان العربية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2006.

3- أحمد سفر، أنظمة الدفع الإلكترونية، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، لبنان، 2008.

4- أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، ط 7، مصر، 2003.

5- أحمد محمود عمارة، البنوك التجارية من الناحية العملية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000.

6- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر ،2001.

7- أنطوان الناشف، خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الجزء الأول، 1998.

8- بهاء شاهين، العولمة والتجارة الإلكترونية رؤية إسلامية، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة ،2000.

9- جاسم محمد منصور، التجارة الدولية، دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2013.

10- جعفر عبد الله موسى إدريس، الإدارة الاستراتيجية، دار ناشرون ومكتبات خوارزم العلمية، الطبعة الأولى، 2013.

11- جمال ناجي، المحاسبة والعمليات المصرفية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الأردن، 2000.

12- جمال يوسف عبد النبي، الاعتمادات المستندية، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان ،2001

13- خالد أمين عبد الله وإسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، الأردن، 2006.

14- رأفت رضوان، عالم التجارة الإلكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 1999.

15- زياد رمضان، إدارة الأعمال المصرفية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1998.

16- زياد رمضان، محفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، 2000.

17- سعد غالب ياسين، الإدارة الدولية، مدخل استراتيجي، دار البارودي العلمية، الأردن، 1999.

18- سعيد عبد العزيز عثمان، الاعتمادات المستندية، الدار الجامعية، كلية التجارة، الإسكندرية، 2003.

19- سليمان ضيف الله الزبن، التحويل الإلكتروني للأموال ومسؤولية البنوك القانونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2012.

20- شريف علي الصوص، التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2012.

21- عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر ،2000.

22- عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإداراتها، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الاسكندرية ،2000.

23- عبد الغني مازون، الاعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ط1 ،2006.

24- عدل احمد حشيش وآخرون، الاقتصاد الكلي، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مصر، 2003.

25- فريد النجار، التصدير المعاصر والتحالفات الاستراتيجية، الدار الجامعية، الإسكندرية ،2008.

26- قليني جورجيت صبحي، مبدأ الاستقلال في الإعتماد المستندي، دار النهضة العربية، القاهرة ،1992.

27- مازن عبد العزيز فاعور، الاعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية في ظل الأعراف الدولية والتشريع الداخلي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،2006.

28- محمد إبراهيم عبيدات وآخرون، الاستيراد والتصدير بين النظرية والتطبيق، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1989.

29- محمود الكيلاني، الموسوعة التجارية الصيرفة عمليات البنوك، دار الثقافة للنشر والتوزيع، جامعة عمان الأهلية، عمان ،2009.

30- محمود يونس، مقدمة في نظرية التجارة الخارجية، دار الجامعة، الجزائر، 1999.

31- مصطفى كمال طه ووائل أنور بندق، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، 2009.

32- هشام محمود الأقداحي، العلاقات الاقتصادية الدولية المعاصرة، مؤسسة شباب الإسكندرية، مصر ،2009.

33- هند محمد حامد، التجارة الإلكترونية " الاستراتيجية والوظائف والمشكلات «، دار المريخ، المملكة العربية السعودية، 2004.

34- وسيم محمد الحداد، شقيري موسى وآخرون، الخدمات المصرفية الإلكترونية، دار الكسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط 1، الأردن،2018.

35- يوسف حسن يوسف، البنوك الإلكترونية، المركز القومي للإصدارات القانونية، ط1، القاهرة، 2012.

ثانيا: المجلات

1- أديب قاسم شندي، الصيرفة الإلكترونية أنماطها وخيارات القبول والرفض، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، جامعة واسط، العدد 27، العراق، 2011.

2- اعمر بن موسى، أحمد علماوي، الخدمات المصرفية الإلكترونية بين التحديات ومتطلبات النجاح، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد 06، عدد02، جامعة غرداية، الجزائر، 2020.

3- الشافعي محمد إبراهيم محمود، الآثار المترتبة على استخدام النقود الإلكترونية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2008.

4- أوصغير الويزة، خدمات الصيرفة الإلكترونية في البنوك التجارية، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، جامعة برج بوعريريج، الجزائر، العدد 7، سبتمبر،2018.

5- بوججيش خالدية، البشير عبد الكريم، دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تطوير مخرجات الابتكار (دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس (، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، جامعة الشلف، الجزائر، 2017.

6- رحيم حسين، هواري معراج، الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –الواقع والتحديات – جامعة الشلف يوم 14 و15 ديسمبر 2004، الجزائر.

7- رفيق سعدون، يوسف بومدين، تحسين أداء الشبابيك الألية لبريد الجزائر عن طريق رضا الزبون بتطبيق نموذج كانو–دراسة حالة مؤسسة بريد الجزائر لولاية المسيلة، مجلة الاقتصاد الجديد، مخبر الاقتصاد الرقمي في الجزائر جامعة خميس مليانة الجزائر، العدد 01، المجلد 10، الجزائر ،2019.

8- زهير عياش، سمية عبابسة، الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة وتطوير البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، العدد 46، الجزائر، ديسمبر 2016.

9-سعدي عبد الحليم، "الأرضية القانونية للاعتماد المستندي الإلكتروني"، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد 09، ماي 2013.

10-عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الموال بين الوسائط الإلكترونية ونصوص التشريع، دار الكتب القانونية، مصر، 2007.

11-عكاشة محمد عبد العال، قانون العمليات المصرفية الدولية: دراسة في القانون الواجب التطبيق على عمليات البنوك ذات الطبيعة الدولية، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007.

12-على حميدوش، حميد بوزيدة، اقتصاديات الأعمال القائمة على الرقمنة "المتطلبات والعوائد "تجارب دولية –"دروس وعبر"، المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، ديسمبر 2020، المجلد 8، عدد01، الجزائر.

13-لحول عبد القادر، السعيد جوال محمد، واقع وتحديات تطبيق الإدارة الإلكترونية وأثرها على الأداء العمومي في الجزائر، مجلة بحوث اقتصادية وإدارية، جامعة الجلفة، العدد 01، مجلد 14، الجزائر،2020.

14-ليندة عبد الله، تبيض الأموال عن طريق الاعتماد المستندي الإلكتروني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق جيجل بن يحي، جيجل، كتاب أعمال مؤتمر الجرائم الإلكترونية المنعقد في طرابلس، لبنان، 24-2017/03/25.

15-محمد مدحت عزمي، المعاملات التجارية الإلكترونية: الأسس القانونية والتطبيقات، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 2009.

16-محمد منصف نطار، النظام المصرفي الجزائري والصيرفة الإلكترونية، جامعة بسكرة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد رقم 02، الجزائر، جوان 2002.

17-محمود أحمد إبراهيم الشرقاوي، مفهوم الأعمال المصرفية الإلكترونية وأهم تطبيقاتها، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد 01، 2013.

18-مريم نابي، الخدمات البنكية الإلكترونية وأثرها في تحسين أداء الإدارة البنكية، مجالات تطبيق الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة في الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر،2019.

19-مليكة بوضياف، رهانات رقمنه الإدارة العمومية في الجزائر في ظل جائحة كورونا، مجلة الناقد للدراسات السياسية، جامعة الشلف، مجلد 06، لعدد 01، الجزائر، افريل 2022.

20- نوش العطرة، استخدام الإنترنت كأداة لتقديم الخدمات البنكية، دراسة حالة البنوك الجزائرية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة بسكرة، عدد 18، الجزائر، 2015.

21- يتوجي سامية، اطر رقمنة الإدارة العمومية في "مشروع الجزائر الإلكترونية 2013"، مجلة معارف قسم العلوم القانونية، جامعة اكلي محند اولحاج البويرة، العدد 18، الجزائر ،2015.

22- يزيد عباسي، سليمة حفظي، الرقمنة كمطلب استراتيجي لتحقيق حكومة الجامعات الجزائرية، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، العدد 02، افريل 2022.

ثالثا: المذكرات

1- ابتهاج فضل الله الخضرة حمودة، أثر تطبيق نظام المقاصة الإلكترونية في زيادة ربحية البنوك، ماجستير في المحاسبة، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة شندى، السودان،2015.

2- بسمة سامي الخطيب، دور الصيرفة الإلكترونية في تحقيق الميزة التنافسية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، ادارة الأعمال، جامعة دمشق، سوريا، 2014.

3- بلعياشي ميادة، أثر الصيرفة الإلكترونية على السياسة النقدية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2015.

4- بن جلول خالد، أثر ترقية الصادرات خارج المحروقات على النمو الاقتصادي، مذكرة لنيل شهادة ماجستير جامعة الجزائر،2008-2009.

5- بوحالة الطيب، النظام القانوني لعقد الاعتماد المستندي ودوره في التجارة الخارجية، بحوث جامعة الجزائر1، العدد 09 – الجزء الثاني،2016.

6- حمشة عبد الحميد، دور تحرير التجارة في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، جامعة بسكرة، الجزائر ،2013/2012.

7- زليخة كنيدة، تقنيات التسوية قصيرة الأجل في المبادلات التجارية الدولية دراسة حالة الاعتماد المستندي، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2008.

8- سليمة عبد الله، "دور تسويق الخدمات المصرفية الإلكترونية في تفعيل النشاط البنكي"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، العلوم التجارية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2009/2008.

9- شادي سلامة الحولي، إدارة مخاطر الصيرفة الإلكترونية وفق مقرات لجنة بازل، رسالة لنيل شهادة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، 2015.

10- عادل بونحاس، دور الاعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية دراسة حالة الجزائر (2010-2002)، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2014.

11- عبد القادر شاعة، الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض دراسة الواقع في الجزائر، رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر ،2006.

12- عمار جمعى، إستراتيجية التصدير في المؤسسات المتوسطة والصغيرة الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2011.

13- محمد شكرين، بطاقة الائتمان في الجزائر، رسالة لنيل شهادة ماجستير نقود ومالية، قسم علوم التسيير جامعة الجزائر، الجزائر، 2006.

14- مراد خروبي، دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري، رسالة لنيل شهادة ماجستير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2003.

15- مريم زلماط، دون تكنولوجيا المعلومات الاتصال في إدارة المعرفة داخل المؤسسة الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماجيستر، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2010.

16- وضاح نسيمة، التحكيم في الاعتماد المستندي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس،2016-2017.

رابعا: الملتقيات

1- بن عمارة نوال، وسائل الدفع الإلكترونية، الآفاق والتحديات، الملتقى الدولي التجارة الإلكترونية، جامعة ورقلة، الجزائر، أيام:17/16/15 مارس 2004.

2- بومدين نورين، قندوز عبد الكريم، الصيرفة الإلكترونية في المؤسسات المصرفية كمدخل لبناء الاقتصاد الرقمي في الجزائر، أعمال الملتقى الدولي الثاني حول المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي ومساهمتها في تكوين المزايا التنافسية للبلدان العربية، جامعة الشلف يومي 04-05، ديسمبر 2007 .

3- حسام الدين عبد الحفيظ، عبد الحليم لعشاش، انعكاسات رقمنة القطاع البنكي على جودة الخدمات البنكية في الجزائر –حالة الجزائر الملتقى دولي الافتراضي حول متطلبات وآليات تطور رقمنة خدمات المرفق العام للتحول الى الحكومة الإلكترونية في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2021.

4- عبد الحق بوعتروس، مسؤولية البنك فاتح الاعتماد عن عدم مطابقة البضاعة للمواصفات المذكورة في عقد الاعتماد المستندي، الملتقى الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، جامعة جيجل، الجزائر جوان 2005.

5- يوسف مسعدواي، البنوك الإلكترونية، مداخلة في الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – الواقع والتحديات – جامعة شلف، الجزائر، يوم 14 و15 ديسمبر 2004.

خامسا مراسم تنفيذية

1- مرسوم رقم 86-102 المؤرخ في 13 مارس1986، المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الجريدة الرسمية، العدد 11 بتاريخ :1986/03/16.

سادسا: المراجع باللغة الأجنبية

1- ABDELMADJID AMMAR, Les Sécurités de paiement dans le commerce mondial. L'exemple des crédits documentaires, centre de publication universitaire, Tunisie ,2000.

2- AKADAR AKACEM comtabilité S.N.D edition, alger, 1990.

3- Chambre de commerce international, règle et usance uniformes de la CCI relatives aux crédit documentaire, révision 1993, article N°02.

4- Denis Brume, Le Commerce international, 2éme edition, Edition breal, mentrenil, 1991

5- Guid Général de commerce international (M.L.P) edition.

6- Philippe Garsuault et Stephane priami, les operations bancaires à l'international, banque éditeur, paris, France, 1999.

7- PIEDELIEVRE Stéphane, PUTAMN Emmanuel, Droit bancaire, ECONOMICA, 2011, Paris.

8- Raul l. katz. koutroumpis pantelis, 2012.measuring socio-econmic digitiation, aparadigm shift, columbia USA, available at ssrn 2070035.

سابعا: المواقع الالكترونية:

الأكاديمية الإسبانية للتجارة الخارجية وإدارة الأعمال،WWW.EENI.ORG/AR67.ASP

http://dspace.univ-msila.dz:8080//xmlui/handle/123456789/10542

هدى جربوعة، التسيير الالكتروني للوثائق، صفحة المعاينة الموقع:http//:houdadjerboua1999.blogspot.com

[1] www.bd.dz

الملاحق

جامعة محمد بوضياف– المسيلـــــــــــــــــة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

تخصص مالية وتجارة دولية

سيدي/ سيدتي المحترم(ة): السلام عليكم ورحمة الله

الاستبيان الذي بحوزتكم يتضمن مجموعة من المحاور المتعلقة بموضوع بحث يدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية تخصص مالية وتجارة دولية تحت عنوان:

"أهمية استخدام الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية"

– دراسة حالة عينة من موظفو بنكين محل الدراسة–

سيدي المحترم، سيدتي المحترمة، أرجوا منكم التكرم بالإجابة على أسئلة الاستبيان نظرا لأهمية أجوبتكم في تحقيق أهداف دراستي العلمية التي تأتي في إطار إعداد بحث علمي في العلوم التجارية تخصص مالية وتجارة دولية بالعنوان الموضح أعلاه، ومن أجل تسهيل هذه الدراسة والوصول إلى النتائج المتوقعة نرجو منكم الإجابة بدقة وبكل موضوعية، كما نؤكد لكم أن جميع المعلومات التي ستدلون بها ستحظى بالسرية التامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي، وحتى تكون نتائج الدراسة واضحة؛ يسرنا معرفة رأيكم الدقيق من خلال وضع علامة (×) في الخانة المناسبة .

طالبتان : **تحت اشراف:**

بوعافية نادية **د/ هبال عبد المالك**

دري اسيا

المحور الأول: البيانـــــــــــــات الشخصيـــــــــــــــــــة

يرجى وضع علامة (×) في الخانة المناسبة

1. الجنس

ذكر: **أنثى:**

2. العمر

أقل من 25 سنة	من 25 سنة إلى أقل 35 سنة	من 35 سنة إلى اقل من 40 سنة	من 40 سنة إلى أقل من 45 سنة	أكثر 45 سنة

3. المؤهل العلمي

شهادة مهنية	ليسانس	ماستر	ماجيستير	دكتوراه

4. عدد سنوات الخبرة المهنية

أقل من 5 سنوات	من 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات	من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة	أكثر من 15 سنة

الموسم الجامعي: 2022/2021

المحور الثـــــــــــــــاني: إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك

العبـــارات	غير موافق تماما	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماما
1- العتاد (البنية التحتية)					
تساعده في plates formes) ومنصات Logiceilsيستخدم البنك برمجيات حاسوبية حديثة (تسيير ملفات عمليات التجارة الخارجية.					
يمتلك البنك شبكات اتصال داخلية وخارجية متطورة تساعده على تبادل المعلومات مع الأطراف ذات الصلة بالتجارة الخارجية (المديرية العامة للعلاقات التجارية، مصالح الجمارك، شبكة سويفت...).					
يتوفر البنك على شبكة انترنت ذات تدفق عالي تسهل عملية الاتصال والسرعة في إنجاز الأعمال.					
الحواسيب والمعدات التكنولوجية المستخدمة من قبل البنك تواكب التحول نحو رقمنة العمليات المصرفية.					
2- القوانين والتشريعات					
يتمشى التحول الرقمي للخدمات المصرفية مع التشريعات المحلية والدولية لحماية حقوق الزبائن					
يحرص البنك على وضع قوانين داخلية لرفع سقف الضمانات لزبائنه					
التحولات السريعة في البيئة الرقمية المصرفية يجب أن يصاحبها تغييرات مستمرة في البيئة التشريعية(القانونية)					
القوانين التشريعية في المنظومة البنكية لا يتماشى مع المخاطر المصاحبة للتغير الرقمي في المعاملات المصرفية					
3- القوى البشرية					
يمتلك موظفو البنك مهارات عالية في مجال استخدام التكنولوجية الرقمية.					
تقوم إدارة البنك بإعداد دورات تكوينية للموظفين في مجال استخدام البرامج والتطبيقات الضرورية في إتمام العمليات المصرفية.					
لدى موظفو البنك القدرة على صيانة أجهزة الحاسوب وتطوير البرمجيات المستخدمة					
لدى موظفو البنك التكوين الكافي عند التعامل مع البيانات والمعلومات الإلكترونية المرسلة من مختلف الجهات ذات الصلة (المديرية العامة للعلاقات التجارية، مصالح الجمارك، شبكة سويفت...).					

المحور الثـــــــــــــالث: دور الرقمنة في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية

العبـــارات	غير موافق تماما	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماما
1- جودة الخدمات المصرفية الرقمية في مجال التجارة الخارجية					
يقدم البنك المعلومات الكافية من خلال موقعه الإلكتروني لزبونه حول ملف سلعة ما (تصدير أو استراد).					
يضع البنك أمام زبونه(مستورد، مصدر) مختلف المستندات الإلكترونية التي يحتاجها في ملفه(نموذج فتح اعتماد مستندي مثلا).					
تتميز البيانات الإلكترونية المدونة على المستندات الإلكترونية الخاصة بعمليات التجارة الخارجية بالوضوح والبساطة.					
سهولة الولوج واستخدام المنصات الإلكترونية الخاصة بملفات التجارة الخارجية (منصة ما قبل التوطين مثلا).					
يرسل البنك رده على ملف الزبون(مصدر، مستورد) بالقبول أو الرفض من خلال حساب إلكتروني خاص بهذا الزبون.					
2- انعكاسات رقمنة عمليات التجارة الخارجية على الزبون(مصدر، مستورد)					
تحقق رقمنة عمليات التجارة الخارجية تخفيض في الفترة الزمنية المستغرقة في دراسة وقبول ملف الزبون.					
تزداد مخاطر المستندات الإلكترونية المرسلة من المصدر الأجنبي مقارنة بالمستندات الكتابية(حالة الاعتماد المستندي الإلكتروني مثلا)					
يستفيد زبون البنك من انخفاض التكاليف التي يتحملها في حالة رقمنة ملف صفقته التجارية.					
يصر الزبون الأجنبي(المصدر الأجنبي مثلا) على استخدام أحدث وسائل الاتصال الحديثة من طرف بنوك زبائنه المحليين لإتمام صفقاتهم التجارية.					
يحرص موظفو البنك على توجيه الزبائن وتوعيتهم بالمخاطر المصرفية الإلكترونية المتعلقة بمستندات التجارة الخارجية الإلكترونية.					

ملاحق spss

الجنس					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	ذكر	42	67.7	67.7	67.7
	أنثى	20	32.3	32.3	100.0
	Total	62	100.0	100.0	

السن					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	من 25 الى أقل من 35 سنة	16	25.8	25.8	25.8
	من 35 الى أقل من 40 سنة	18	29.0	29.0	54.8
	من 40 الى أقل من 45 سنة	17	27.4	27.4	82.3
	أكثر من 45 سنة	11	17.7	17.7	100.0
	Total	62	100.0	100.0	

المؤهل					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	شهادة مهنية	20	32.3	32.3	32.3
	ليسانس	27	43.5	43.5	75.8
	ماستر	11	17.7	17.7	93.5
	ماجستير	3	4.8	4.8	98.4
	دكتوراه	1	1.6	1.6	100.0
	Total	62	100.0	100.0	

الخبرة					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	أقل من 5 سنوات	6	9.7	9.7	9.7
	من 5 الى أقل من 10 سنوات	17	27.4	27.4	37.1
	من 10 الى أقل من 15 سنة	13	21.0	21.0	58.1
	أكثر من 15 سنة	26	41.9	41.9	100.0
	Total	62	100.0	100.0	

One-Sample Statistics				
	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
س1	62	3.8871	1.04183	.13231

س2	62	3.7097	1.15072	.14614
س3	62	3.2419	1.18301	.15024
س4	62	3.6452	.94256	.11971

Report		
م1		
Mean	N	Std. Deviation
3.6205	4	.27293

				One-Sample Statistics
	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
س5	62	3.6129	1.10668	.14055
س6	62	3.8548	.84634	.10749
س7	62	3.8226	.82032	.10418
س8	62	3.2903	.89419	.11356

Report		
م2		
Mean	N	Std. Deviation
3.6445	4	.25957

				One-Sample Statistics
	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
س9	62	3.6613	.90433	.11485
س10	62	3.9355	.84681	.10754
س11	62	3.1452	1.03776	.13180
س12	62	3.5645	.95163	.12086

Report		
م3		
Mean	N	Std. Deviation
3.5763	4	.32762

				One-Sample Statistics
	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
س1.	62	3.5645	1.01821	.12931

س2.	62	3.7903	.88960	.11298
س3.	62	3.5645	.89847	.11411
س4.	62	3.6452	.81173	.10309
س5.	62	3.6935	.98495	.12509

One-Sample Statistics				
	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
س6.	62	3.6774	.97130	.12335
س7.	62	3.6613	.86732	.11015
س8.	62	3.3548	.90711	.11520
س9.	62	3.6452	.81173	.10309
س10.	62	3.8387	.87203	.11075

Report		
	م.1	م.2
Mean	3.6512	3.6350
N	5	5
Std. Deviation	.09521	.17515

Variables Entered/Removed[a]			
Model	Variables Entered	Variables Removed	Method
1	امكانات ومتطلبات الرقمنة[b]	.	Enter
a. Dependent Variable: السير الحسن للعمليات التجارة الخارجية			
b. All requested variables entered.			

Model Summary[b]				
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.755[a]	.571	.563	4.02789
a. Predictors: (Constant), امكانات ومتطلبات الرقمنة				
b. Dependent Variable: السير الحسن للعمليات التجارة الخارجية				

ANOVA[a]						
Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	1293.808	1	1293.808	79.747	.000[b]
	Residual	973.434	60	16.224		
	Total	2267.242	61			

a. Dependent Variable: السير الحسن للعمليات التجارة الخارجية
b. Predictors: (Constant), امكانات ومتطلبات الرقمنة

Coefficients[a]						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	8.181	3.205		2.552	.013
	امكانات ومتطلبات الرقمنة	.651	.073	.755	8.930	.000
a. Dependent Variable: السير الحسن للعمليات التجارة الخارجية						

Residuals Statistics[a]					
	Minimum	Maximum	Mean	Std. Deviation	N
Predicted Value	24.4674	44.6629	36.4355	4.60543	62
Residual	-12.45116-	7.80619	.00000	3.99474	62
Std. Predicted Value	-2.599-	1.786	.000	1.000	62
Std. Residual	-3.091-	1.938	.000	.992	62
a. Dependent Variable: السير الحسن للعمليات التجارة الخارجية					

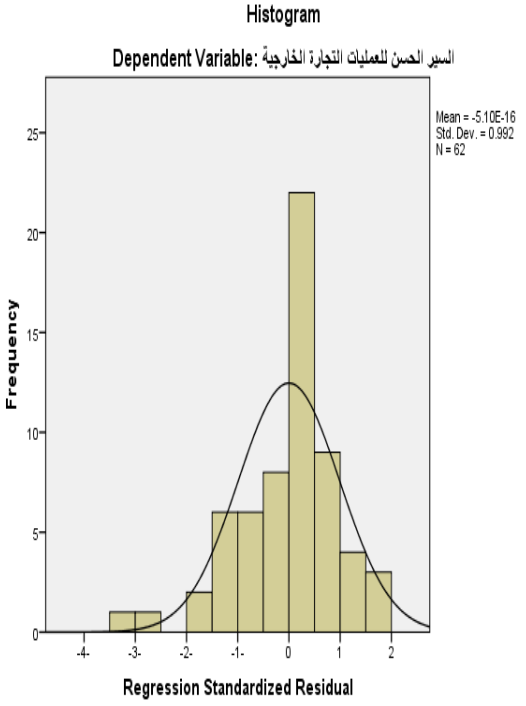

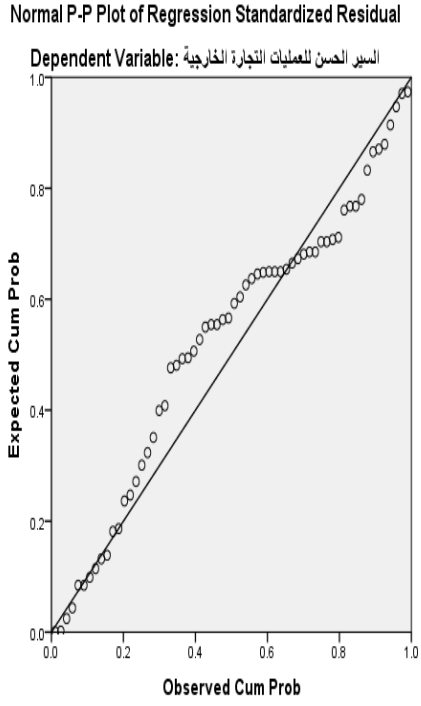

Reliability Statistics	
Cronbach's Alpha	N of Items
.814	12

Reliability Statistics	
Cronbach's Alpha	N of Items
.807	10

One-Sample Statistics				
	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
المتوسط العام لمحورإمكانات و متطلبات الرقمنة على مستوى البنك	12	3.6138	.26237	.07574

One-Sample Statistics				
	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
المتوسط العام لمحوردور الرقمنة في تحسين سير عمليات التجارة الخارجية	10	3.6431	.13318	.04211

	Kolmogorov-Smirnov[a]		
	Statistic	df	Sig.
متطلبات الرقمنة	.101	62	.193

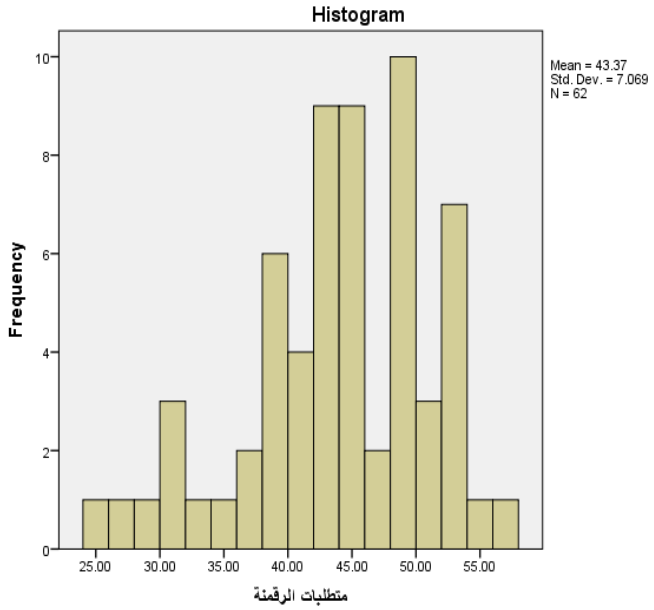

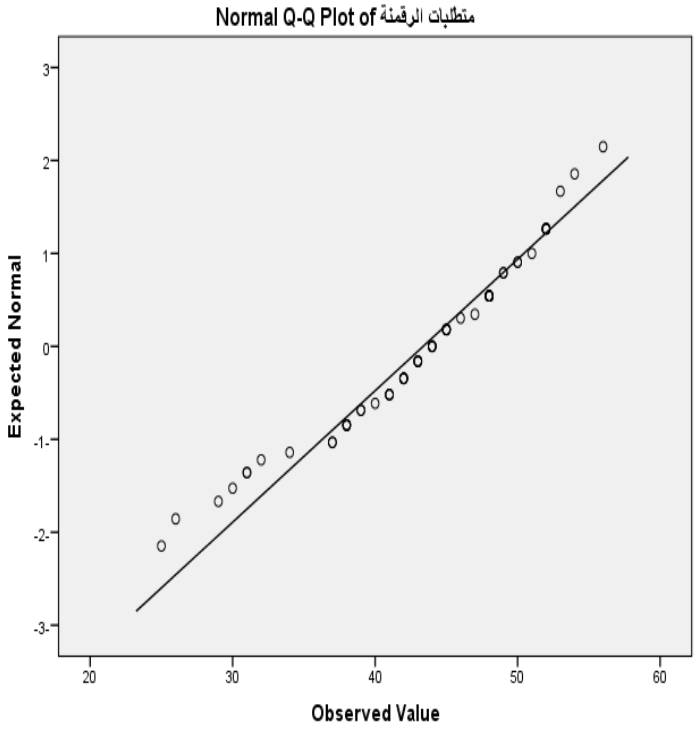

	Kolmogorov-Smirnov[a]		
	Statistic	df	Sig.
سير عمليات التجارة الخارجية	.095	62	.200*

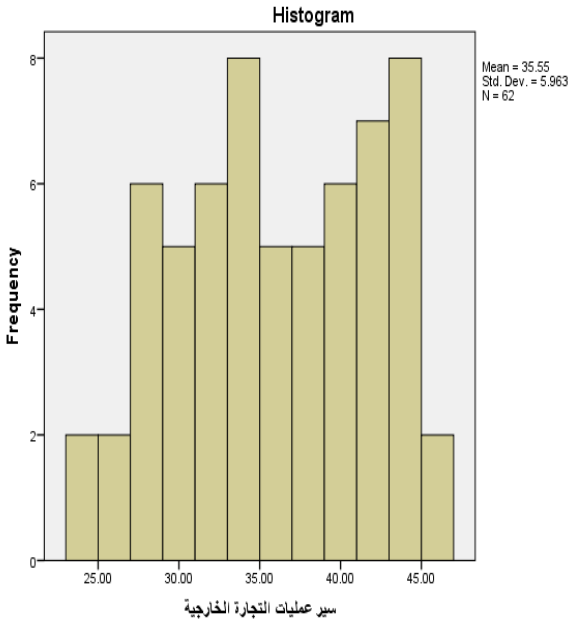

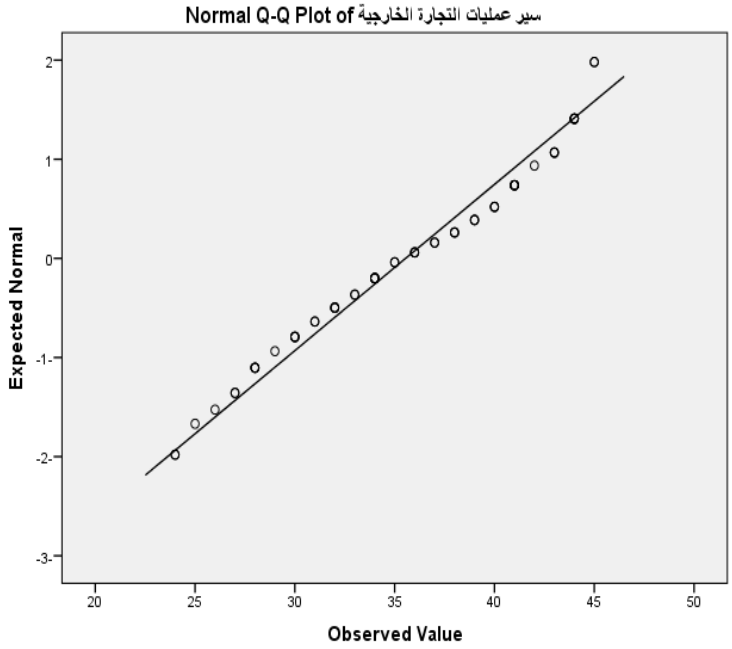

Correlations						
		العتاد	س1	س2	س3	س4
العتاد	Pearson Correlation	1	.734**	.861**	.805**	.683**
	Sig. (2-tailed)		.000	.000	.000	.000
	N	62	62	62	62	62
**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).						

Correlations						
		والتشري القوانين-	س5	س6	س7	س8
والتشري القوانين-	Pearson Correlation	1	.654**	.773**	.695**	.632**
	Sig. (2-tailed)		.000	.000	.000	.000
	N	62	62	62	62	62
**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).						
*. Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).						

Correlations						
		البشرية القوى	س9	س10	س11	س12
البشرية القوى	Pearson Correlation	1	.685**	.668**	.602**	.725**
	Sig. (2-tailed)		.000	.000	.000	.000
	N	62	62	62	62	62
**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).						
*. Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).						

Correlations

		م.1	س.1	س.2	س.3	س.4	س.5
م.1	Pearson Correlation	1	.892**	.755**	.799**	.856**	.738**
	Sig. (2-tailed)		.000	.000	.000	.000	.000
	N	62	62	62	62	62	62
	N	62	62	62	62	62	62
**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).							

orrelations							
		م..2	س..1	س..2	س..3	س..4	س..5
م..2	Pearson Correlation	1	.724**	.793**	.606**	.689**	.622**
	Sig. (2-tailed)		.000	.000	.000	.000	.000
	N	62	62	62	62	62	62
**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).							
*. Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).							

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Mohamed Boudiaf a M'sila
Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion
Département: .....

امعة محمد بوضياف بالمسيلة
ية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
سم: .....

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة): بوعافية نادية المولود(ة) بتاريخ: 19/02/1986 ب: اولاد عدي لقبالة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 198170 الصادرة بتاريخ: 21/04/2015 عن: اولاد براهم المسيلة

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: العلوم التجارية تخصص: مالية ونقود وبنوك خلال السنة الجامعية: 2021/2022

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان" :

اهمية استخدام الرقمنة في ادارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية

دراسة حالة بنك BADR ، BDL بالمسيلة

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 05/06/2022

التوقيع و البصمة

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Mohamed Boudiaf a M'sila
Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion
Département: ...Sciences Commercial...

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: ...العلوم التجارية...

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة)*: ...دريدي أسيا... المولود(ة) بتاريخ: ...01-03-1996... ب: ...بريكة...

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم ...2018033925... الصادرة بتاريخ: ...2026/03/26... عن: ...برهوم بريكة...

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: ...علوم تجارية... تخصص: ...مالية وتجارة دولية... خلال السنة الجامعية: ...2021 - 2022...

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان** :

...أهمية إستخدام الرقمنة في إدارة عمليات التجارة الخارجية في البنوك التجارية...

...دراسة حالة BDL BADR...

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: ...2022/06/05...

التوقيع و البصمة

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد.
**يدرج هذا التصريح ضمن ملاحق المذكرة

الملخص:

لقد تناولنا في درستنا هذه المتمثلة في أهمية الرقمنة في عمليات التجارة الخارجية، وقد هدفت الى دراسة تأثير إمكانات ومتطلبات الرقمنة للبنوك على سير الحسن لعمليات التجارة الخارجية.

وقد شملت درستنا بنكين من البنوك التجارية(BADR،BDL) ، حيث تم اختيار 62مفردة كعينة لهذه الدراسة، وقد استعنا في الإجابة على إشكالية البحث بالحزمة الإحصائية SPSS وقد توصلنا الى النتائج التالية:

- تتوفر إمكانات ومتطلبات الرقمنة على مستوى البنك.
- هناك جودة عالية في الخدمات الإلكترونية الرقمية في مجال التجارة الخارجية المقدمة من طرف البنك.
- هناك فوائد يجنيها الزبون (مصدر ، مستورد) من رقمنة عمليات التجارة الخارجية.

الكلمات المفتاحية: رقمنة، عمليات التجارة الخارجية، متطلبات الرقمنة، خدمات الإلكترونية الرقمية

Abstract:

In our lesson, we dealt with the importance of digitization in foreign trade operations, and it aimed to study the impact of digitization capabilities and requirements for banks on the good conduct of foreign trade operations.

Our study included two commercial banks (BDL and BADR), where 62 individuals were selected as a sample for this study. The statistical package SPSS was used in answering the research problem, and we reached the following results:

The capabilities and requirements of digitization are available at the bank level.

-There is quality in the digital electronic services in the field of foreign trade provided by the Bank.

-There are benefits for the customer, an exporter, an importer, from the digitization of foreign trade operations.

Keywords: digitization, foreign trade operations, digitization requirements, digital electronic services.